

المكتبة الثانية لأسرة

مختصر

جامع العلوم والحكم

في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم

الإمام زين الدين عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي

أشهر بابن رجب

المتوفى سنة ٧٩٥هـ

أختصره

د. أحمد بن عبد المنعم

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة المشارك
كلية التربية - جامعة الملك سعود



مركز الملك فيصل للدراسات والبحوث الإسلامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الطبعة الأولى

جمادى الأولى ١٤٢٩ هـ



مدار الوطن للنشر

الدائري الشرقي - مخرج ١٥ - ٢ كم غرب أسواق المجد

- الرياض : الملز/ت : ٤٧٩٢٠٤٢ (٥ خطوط) - فاكس : ٤٧٢٣٩٤١
السويدي ت ٤٢٦٧١٧٧ فاكس ٤٢٦٧٣٧٧ فرع جدة ت ٠٢٦٨٧٠٦٧٩ فاكس ٠٢٦٨١٧٣٨٦
مندوب الرياض : ٠٥٠٣٢٦٩٣١٦ - مندوب الغربية : ٠٥٠٤١٤٣١٩٨
مندوب الشرقية والدمام : ٠٥٠٣١٩٣٢٦٨ - مندوب الجنوبية : ٠٥٠٤١٣٠٧٢٧
مندوب الشمالية والقصيم : ٠٥٠٤١٣٠٧٢٨
مندوب التوزيع الخيري للمنطقتين الجنوبية والشرقية : ٠٥٠٨٣٩٩٨٥٧
مندوب التوزيع الخيري لباقي مناطق المملكة : ٠٥٠٦٤٣٦٨٠٤
لطلبات الجهات الحكومية : ٠٥٠٠٩٩٦٩٨٧

الموقع على الإنترنت : www.madar-alwatan.com

البريد الإلكتروني : pop@dar-alwatan.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المختصر

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبيَّ بعده، أما بعد...
فما من شك أن الأسرة هي نواة كل مجتمع وقلبه النابض، وأساس نهضته وازدهاره
حسن رعايتها، أو تخلفه وانكماشه إن أُسيء رعايتها.
ومن هنا توجّهت كافة الجهود الرسمية وغير الرسمية لعلاج مشكلات الأسرة،
ليل العقبات والصعاب التي تواجهها.
وإسهامًا منا في إعداد أسرة مؤمنة متماسكة قادرة على مواجهة التحديات، كان هذا
سدار «المكتبة الثانية للأسرة».

وقد دفعنا إلى المسارعة في إخراج هذا الإصدار لتلقي القراء للمكتبة الأولى للأسرة
ضى والقبول وذلك من خلال الرسائل الكثيرة التي وصلتنا، وازدياد الطلب
بها، ورغبة الكثيرين من القراء والمتبرعين في الاستمرار على هذا النهج.
ويضم هذا الإصدار من الكتب ما يلي:

- ١- مختصر «الفصول في سيرة الرسول» لابن كثير.
- ٢- مختصر «الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب» لابن القيم.
- ٣- مختصر «جامع العلوم والحكم» لابن رجب.
- ٤- مختصر «صيد الخاطر» لابن الجوزي.
- ٥- مختصر «لطائف المعارف» لابن رجب.
- ٦- مختصر «كتاب الكبائر» للذهبي.

إن الهدف من هذا الإصدار والذي قبله هو تقوية الوازع الديني في نفوس أفراد
رة، وصولاً إلى تعظيم الله تعالى ومحبته والسعي في مرضاته واجتناب معاصيه.
ولا شك أن هذا الهدف يسهم في علاج كثير من مشكلاتنا الأسرية والاجتماعية
كافة الجوانب: الاعتقادية والتعبدية، أو الأمنية، أو الاجتماعية والأخلاقية،
اقتصادية.

فإذا قوى الإيمان وصحت عقائد الناس، اتجهوا إلى إفراد الله تعالى بالعبادة، وابتعدوا عن الشرك كبيره وصغيره، وعن البدع والضلالات التي لا أصل لها. وعلى الجانب الأمني، نجد أن أفراد الأسرة الذين امتلأت قلوبهم بمحبة الله، هم أكثر الناس حفاظاً على أمن البلاد والعباد، وأبعد الناس عن الإرهاب والإفساد في الأرض وترويع الآمنين، فلا يتساهلون بدماء المسلمين وأهل الذمة من المعاهدين والمستأمنين، ولا يتجاوزون حدود الله عزَّ وجلَّ بارتكاب الجرائم التي تخلُّ بالشرف والمروءة والأمانة.

وعلى الجانب الاجتماعي والأخلاقي، نجد أن تقوية الوازع الديني يسهم في إصلاح أوضاع الأسرة الاجتماعية، فيسارع أفرادها إلى تأدية ما عليهم من حقوق، فيختفي بذلك عقود الوالدين، وقطيعة الأرحام، ويسود حسن العشرة بين الزوجين مكان الخلافات الدائمة، ويتعامل الناس فيما بينهم بمكارم الأخلاق، ويسارعوا إلى المشاركة في الأنشطة الاجتماعية التي تحفظ المجتمعات، مثل رعاية الأيتام والأرامل والمعاقين والمسنين وأصحاب الاحتياجات الخاصة وغيرهم.

وعلى الجانب الاقتصادي، نجد أنه إذا قوى الإيمان وثبت تعظيم الله في النفوس، أثر ذلك في صدق التعامل بين الناس، وإتقان العمل، والانتهاز عن أكل الربا، وترك الاحتكار، والكف عن رفع أسعار السلع دون سبب، ورأينا التوسط في الإنفاق والاستهلاك والبعد عن الإسراف والتبذير، والمسارة في حفظ حقوق المسلمين وغير المسلمين.

وفي الختام أقدم الشكر الجزيل للقراء الكرام والإخوة المتبرعين ولكل من ساهم ودعم وشارك في إنجاز هذا العمل، وأسأل الله تعالى أن ينفع به وأن يكتب له القبول أنه خير مسؤول وهو حسبنا ونعم الوكيل.

د. أحمد بن عثمان المزيد

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة المشارك

كلية التربية - جامعة الملك سعود

dralmazyad@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، وجعل أمتنا - والله الحمد - خير أمة، وبعث فينا رسولا منا يتلو علينا آياته، ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة. أحمدُه على نِعَمِهِ الجَمَّةِ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تكون لمن اعتصم بها خير عِصْمَةٍ، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله، أرسله للعالمين رحمة، وفوض إليه بيان ما أنزل إلينا، فأوضح لنا كل الأمور المهمة، وخصه بجوامع الكلم، فربما جمع أشدات الحكيم والعلوم في كلمة، أو في شطر كلمة، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه صلاة تكون لنا نورا من كل ظلمة، وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد: فإن الله ﷻ بعث محمداً ﷺ بجوامع الكلم، وخصه ببدايع الحكيم؛ فعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((بُعِثْتُ بجوامع الكلم))^(١).

قال الزهري - رحمه الله -: جوامع الكلم - فيها بلغنا - أن الله تعالى يجمع له الأمور الكثيرة التي كانت تُكْتَبُ في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين، ونحو ذلك. فجوامع الكلم التي حُصِّصَ بها النبي ﷺ نوعان:

أحدهما: ما هو في القرآن، كقوله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠]، قال الحسن: لم تترك هذه الآية خيرا إلا أمرت به، ولا شرا إلا نهت عنه.

والثاني: ما هو في كلامه ﷻ، وهو موجودٌ منتشرٌ في السنن المأثورة عنه ﷺ.

وقد جمع العلماء جموعاً من كلماته ﷺ الجامعة.

وأولى الإمام الحافظ أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله - مجلساً سماه "الأحاديث الكلية" جمع فيه الأحاديث الجوامع التي يُقال: إن مدار الدين عليها، وما كان في معناها من الكلمات الجامعة الوجيزة، فاشتمل مجلسه هذا على ستة وعشرين حديثاً.

ثم إن الفقيه الإمام الزاهد القدوة أبا زكريا يحيى النووي - رحمه الله عليه - أخذ هذه الأحاديث التي أملاها ابن الصلاح، وزاد عليها تمام اثنين وأربعين حديثاً، وسمى كتابه

(١) البخاري (٢٩٧٧)، ومسلم (٥٢٣).

بـ"الأربعين"، واشتهرت هذه الأربعون التي جمعها، وكثُرَ حفظُها، ونفع الله بها. وقد تَكَرَّرَ سؤالُ جماعةٍ من طلبة العلم والدين لتعليق شرح هذه الأحاديث المُشار إليها، فاستخرتُ الله ﷻ في جمع كتابٍ يتضمَّنُ شرح ما يُسرُّه الله تعالى من معانيها، وتقيد ما يفتَحُ الله به سبحانه من تبين قواعدها ومبانيها، وإيَّاه أسألُ العونَ على ما قَصَدْتُ، والتَّوفيقَ في صلاح النِّيَّةِ والقصد فيما أردتُ، وأعوَّلُ في أمري كلَّه عليه، وأبرأ من الحَوْلِ والقُوَّةِ إلَّا إليه.

وقد كان بعضُ مَنْ شرح هذه الأربعينَ قد تعقَّبَ على جامعها -رحمه الله- تركه لحديث: ((أَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبَقَتِ الْفَرَايِضُ، فَلَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ))، قال: لأنَّه جامعٌ لقواعدِ الفرائض التي هي نصفُ العلم، فكان ينبغي ذكره في هذه الأحاديث الجامعة، كما ذكر حديث: ((الْبَيْتَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ)) لجمعه لأحكام القضاء. فرأيتُ أنا أن أضُمَّ هذا الحديثَ إلى أحاديثِ الأربعين التي جمعها الشيخُ -رحمه الله-، وأن أضُمَّ إلى ذلك كلَّه أحاديثَ أُخَرَ من جوامع الكَلِمِ الجامعةِ لأنواعِ العلوم والحكم، حتَّى تكمُلَ عدَّةُ الأحاديثِ كلِّها خمسينَ حديثاً، وهذه تسميةُ الأحاديثِ المزيِّدة على ما ذكره الشيخُ -رحمه الله- في كتابه:

حديث: ((أَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا))، وحديث: ((يَجْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَجْرُمُ مِنَ النَّسَبِ))، وحديث: ((إِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا، حَرَّمَ ثَمَنَهُ))، وحديث: ((كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ))، وحديث: ((مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ))، وحديث: ((أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا))، وحديث: ((لَوْ أَنْتُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقْنَاكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ))، وحديث: ((لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ)).

وسمَّيته: "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم". واعلم أنه ليس غرضي إلَّا شرح الألفاظ النبويَّة التي تضمَّنتها هذه الأحاديثُ الكليَّة، وشرح معاني كلمات النبي ﷺ الجوامع، وما تضمَّنته من الآداب والحكم والمعارف والأحكام والشرائع.

والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا بالله.

الحديث الأول

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِيَ حِرَّةٌ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِيَ حِرَّةٌ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ)).
رواهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ^(١)

هذا الحديثُ أحدُ الأحاديثِ التي يدورُ الدِّينُ عليها، فرؤيَ عنِ الشَّافعيِّ أَنَّهُ قال: هذا الحديثُ ثلثُ العلمِ، ويدخُلُ في سبعينَ بابًا مِنَ الفقه.

وعَنِ الإمامِ أحمدَ قال: أصولُ الإسلامِ على ثلاثةِ أحاديثٍ: حديثُ عمرَ: ((الأعمالُ بالنياتِ))، وحديثُ عائشةَ: ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ))، وحديثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: ((الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ)).

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ))، وفي رواية: ((الأعمالُ بالنيةِ)). وكلاهما يقتضي الحصرَ على الصَّحيحِ.

وقد اختلف في تقديرِ قوله: ((الأعمالُ بالنياتِ)):

فكثيرٌ مِنَ المتأخِّرينَ يزعمُ أنَّ تقديرَه: الأعمالُ صحيحةٌ، أو معتبرةٌ، أو مقبولةٌ بالنياتِ.

وعلى هذا فالأعمالُ إِنَّمَا أُريدَ بها الأعمالُ الشَّرعيةُ المُفتقرَةُ إلى النيةِ، فأما ما لا يفتقرُ إلى النيةِ كالعاداتِ مِنَ الأكلِ والشربِ، واللبسِ وغيرها، أو مثلُ ردِّ الأماناتِ والمضموناتِ كالودائعِ والغُصوبِ، فلا يَتَحتاجُ شيءٌ من ذلكِ إلى نيةٍ، فيُخصَّصُ هذا كُلُّه من عمومِ الأعمالِ المذكورةِ هاهنا.

وقال آخرونَ: بل الأعمالُ هنا على عُمومها، لا يُخصَّصُ منها شيءٌ. وحكاها بعضهم عن الجمهورِ.

وعلى هذا القولِ، فقيل: تقديرُ الكلامِ: الأعمالُ واقعةٌ، أو حاصلةٌ بالنياتِ، فيكونُ

(١) البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

إخبارًا عن الأعمال الاختيارية أتمها لا تقع إلا عن قصدٍ من العامل وهو سبب عملها ووجودها.

ويكون قوله بعد ذلك: ((وإنما لكل امرئ ما نوى)) إخبارًا عن حكم الشرع، وهو أن حظَّ العامل من عمله نيته، فإن كانت صالحةً فعمله صالحٌ، فله أجره، وإن كانت فاسدةً فعمله فاسدٌ، فعليه وزره.

ويحتمل أن يكون التقدير في قوله: ((الأعمال بالنيات)): الأعمال صالحةً، أو فاسدةً، أو مقبولةً، أو مردودةً، أو مثابٌ عليها، أو غير مثابٌ عليها، بالنيات، فيكون خبرًا عن حكم شرعي، وهو أن صلاح الأعمال وفسادها بحسب صلاح النيات وفسادها. وقوله بعد ذلك: ((وإنما لكل امرئ ما نوى)): إخبارٌ أنه لا يحصل له من عمله إلا ما نواه به، فإن نوى خيرًا حصل له خير، وإن نوى به شرًا حصل له شر.

فالعمل في نفسه صلاحه وفساده وإباحته بحسب النية الحاملة عليه، المقتضية لوجوده، وثواب العامل وعقابه وسلامته بحسب نيته التي بها صار العمل صالحًا، أو فاسدًا، أو مباحًا.

[تعريف النية في اللغة والاصطلاح]:

النية في اللغة: نوعٌ من القصد والإرادة.

والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين:

أحدهما: بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض، كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلاً، وتمييز صيام رمضان من صيام غيره، أو تمييز العبادات من العادات، كتمييز الغسل من الجأبة من غسل التبرّد والتنظيف، ونحو ذلك، وهذه النية هي التي تُوجد كثيرًا في كلام الفقهاء في كتبهم.

والمعنى الثاني: بمعنى تمييز المقصود بالعمل، وهل هو الله وحده لا شريك له، أم غيره، أم الله وغيره، وهذه النية هي التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم في كلامهم على الإخلاص وتوابعه، وهي التي تُوجد كثيرًا في كلام السلف المتقدمين.

والنية في كلام النبي ﷺ وسلف الأمة إنما يراذ بها هذا المعنى الثاني غالبًا، فهي حينئذٍ بمعنى الإرادة، ولذلك يُعبرُّ عنها بلفظ الإرادة في القرآن كثيرًا، كما في قوله تعالى:

﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، وقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

وأما ما ورد في السُّنَّةِ وكلام السَّلَفِ مِنْ تسمية هذا المعنى بالنية، فكثيرٌ جدًّا، ومن ذلك حديث أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ))^(١).
وعن سعد بن أبي وقاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُتِبَتْ عَلَيْهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِيِّ امْرَأَتِكَ))^(٢).
[أقوال السلف في النية]:

عن يحيى بن أبي كثير، قال: تَعَلَّمُوا النِّيَّةَ، فَإِنَّهَا أْبْلَغُ مِنَ الْعَمَلِ.
وعن زبيد اليامي، قال: إِنِّي لِأَحَبُّ أَنْ تَكُونَ لِي نِيَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

وعن سفيان الثوري، قال: ما عالجْتُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ نِيَّتِي ؛ لِأَنَّهَا تَتَقَلَّبُ عَلَيَّ.
وعن ابن المبارك، قال: رَبُّ عَمَلٍ صَغِيرٍ تَعْظُمُهُ النِّيَّةُ، وَرَبُّ عَمَلٍ كَبِيرٍ تُصَغِّرُهُ النِّيَّةُ.
وقال الفضيل في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيَكْفُرُوا أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، قال: أخلصه وأصوبه. وقال: إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالصًا، وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا، لَمْ يَقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا، وَلَمْ يَكُنْ خَالصًا، لَمْ يَقْبَلْ، حَتَّى يَكُونَ خَالصًا صَوَابًا، قال: وَالْخَالصُّ إِذَا كَانَ اللَّهُ ﷻ، وَالصَّوَابُ إِذَا كَانَ عَلَى السُّنَّةِ.

[الكلام على الهجرة]

وقوله ﷺ: ((فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ)):
وأصل الهجرة: هِجْرَانُ بَلَدِ الشُّرْكِ، وَالإنتقالُ مِنْهُ إِلَى دَارِ الإِسْلَامِ، كَمَا كَانَ الْمُهَاجِرُونَ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ يُهَاجِرُونَ مِنْهَا إِلَى مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ هَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ مِنْهُمْ

(١) ابن ماجه (٤٢٢٩). وأحد (٣٩٢/٢).

(٢) البخاري (٥٦)، ومسلم (١٦٨).

قبل ذلك إلى أرض الحبشة إلى النَّجَاشِيِّ.

فأخبر النبي ﷺ أن هذه الهجرة تختلف باختلاف النيات والمقاصد بها، فمن هاجر إلى دار الإسلام حباً لله ورسوله، ورغبة في تعلم دين الإسلام، وإظهار دينه حيث كان يعجز عنه في دار الشرك، فهذا هو المهاجر إلى الله ورسوله حقاً، وكفاه شرفاً وفخراً أنه حصل له ما نواه من هجرته إلى الله ورسوله.

ولهذا المعنى اقتصر في جواب هذا الشرط على إعادته بلفظه؛ لأنَّ حصول ما نواه بهجرته نهاية المطلوب في الدنيا والآخرة.

ومن كانت هجرته من دار الشرك إلى دار الإسلام لطلب دنيا يصيها، أو امرأة ينكحها في دار الإسلام، فهجرته إلى ما هاجر إليه من ذلك، فالأول تاجر، والثاني خاطب، وليس واحد منهما بمهاجر.

وفي قوله: ((إلى ما هاجر إليه)): تحقير لما طلبه من أمر الدنيا، واستهانته به، حيث لم يذكره بلفظه.

وأيضاً فالهجرة إلى الله ورسوله واحدة فلا تعدد فيها، فلذلك أعاد الجواب فيها بلفظ الشرط.

والهجرة لأمر الدنيا لا تنحصر، فقد يهاجر الإنسان لطلب دنيا مباحة تارة، ومحرمية أخرى، وأفراد ما يقصد بالهجرة من أمور الدنيا لا تنحصر، فلذلك قال: ((فهجرته إلى ما هاجر إليه))، يعني: كائناً ما كان.

وسائر الأعمال كالهجرة في هذا المعنى، فصلاحتها وفسادها بحسب النية الباعثة عليها، كالجهاد والحج وغيرهما. وقد سئل النبي ﷺ عن اختلاف نيات الناس في الجهاد وما يقصد به من الرياء، وإظهار الشجاعة والعصبية، وغير ذلك: أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: ((مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ))^(١) فخرج بهذا كل ما سألو عنه من المقاصد الدنيوية.

وقد ورد الوعيد على تعلم العلم لغير وجه الله، فعن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ قال: ((مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ

(١) البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤).

يَجِدُ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) يعني: ربحها^(١).

واعلم أَنَّ العملَ لغيرِ الله أقسامٌ:

فتارةٌ يكونُ رياءً محضًا، بحيثُ لا يُرادُ به سوى مُراءاةِ المخلوقين لغرضِ دُنْيويٍّ،

كحالِ المنافقين في صلاتهم، كما قال الله ﷻ: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ

النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

وهذا العملُ لا يشكُّ مسلمٌ أَنَّهُ حابِطٌ، وَأَنَّ صاحبه يستحقُّ المقتَ مِنَ الله والعقوبة.

وتارةٌ يكونُ العملُ لله، ويُشارِكُهُ الرِّياءُ، فَإِنْ شارَكَهُ مِنْ أصله، فَالنُّصوص

الصَّحيحة تدلُّ على بطلانِهِ وحبوطه أيضًا.

وعن أبي هريرة ؓ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: ((يقولُ الله تبارك وتعالى: أنا أغنى الشُّركاءِ

عن الشُّركِ، مَنْ عَمِلَ عملاً أشركَ فيه معي غيري، تركته وشريكه))^(٢).

فإن خالطَ نيَّةَ الجهادِ مثلاً نيَّةَ غيرِ الرِّياءِ، مثلُ أخذِ أجرةٍ للخدمة، أو أخذِ شيءٍ مِنْ

الغنيمة، أو التَّجارة، نقصَ بذلك أجرُ جهادهم، ولم يبطلْ بالكلية.

وعن عبدِ الله بن عمرو، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: ((إِنَّ العُرْاةَ إِذَا عَنِمُوا غَنِيمَةً، تعَجَّلُوا

ثُلثي أجرِهِم، فَإِنْ لَمْ يَغْنَمُوا شيئاً، تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُم))^(٣).

وأما إِنْ كان أصلُ العمل لله، ثم طرأت عليه نيَّةُ الرِّياءِ، فَإِنْ كان خاطراً ودفعه، فلا

يضرُّه بغيرِ خلافٍ، وإن استرسلَ معه، فهل يُحْبَطُ عمله أم لا يضرُّه ذلك ويجازى على

أصل نيَّته؟

في ذلك اختلافٌ بين العلماءِ مِنَ السَّلَفِ قد حكاها الإمامُ أحمدُ وابنُ جريرِ الطُّبريُّ،

ورجَّحاً أَنَّ عمله لا يبطلُ بذلك، وَأَنَّهُ يُجَازَى بِنِيَّتهِ الأولى، وهو مروِيٌّ عن الحسنِ

البصريِّ وغيره.

وذكر ابنُ جريرٍ أَنَّ هذا الاختلافَ إِنَّمَا هو في عملٍ يرتبطُ آخرُه بأوَّله، كالصَّلَاةِ

والصِّيَامِ والحجِّ، فأما ما لا ارتباطَ فيه كالقراءة والذِّكر وإنفاقِ المالِ ونشرِ العلمِ، فَإِنَّهُ

(١) أحمد ٣٣٨/٢، وأبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢).

(٢) مسلم (٢٩٨٥).

(٣) مسلم (١٩٠٦).

ينقطعُ بنيةَ الرياءِ الطَّارئةِ عليه، ويحتاجُ إلى تجديدِ نيةٍ.
فأما إذا عَمِلَ العملَ لله خالصًا، ثم ألقى الله له الشَّاءَ الحسنَ في قلوبِ المؤمنين بذلك،
ففرح بفضل الله ورحمته، واستبشَّرَ بذلك، لم يضرَّه ذلك.
وفي هذا المعنى جاء حديثُ أبي ذرٍّ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَعْمَلُ الْعَمَلَ
لِلَّهِ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: ((تلك عاجلٌ بُشِّرَى المؤمن))^(١).
وبالجملة، فما أحسن قولَ سهلِ بن عبد الله التُّستري: ليس على النَّفسِ شيءٌ أشقُّ
مِنَ الإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهَا فِيهِ نَصِيبٌ.

[النية محلها القلب]:

والنيةُ: هي قصدُ القلبِ، ولا يجبُ التَّلَفُّظُ بها في القلبِ في شيءٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ.

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ
طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا
يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى
فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ،
وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحَاجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا)).
قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيَصَدِّقُهُ.
قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: ((أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)). قَالَ: صَدَقْتَ.
قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: ((أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ
يَرَاكَ)).

قال: فأخبرني عن الساعة؟

قال: ((مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ)).

قال: فأخبرني عن أمارتها؟
 قال: ((أَنَّ تِلْدَ الْأُمَّةِ رَبَّتْهَا، وَأَنَّ تَرَى الْحَفَاءَ الْعُرَا الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي
 الْبُنْيَانِ)).

ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: ((يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟))
 قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قال: ((فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَنَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ)). رواه مسلم^(١).
 هو حديثٌ عظيمٌ جداً، يشتملُ على شرحِ الدينِ كُلِّه، ولهذا قال النبي ﷺ في آخره:
 ((هذا جبريلُ أَنَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ)) بعد أن شرحَ درجةَ الإسلامِ، ودرجةَ الإيمانِ،
 ودرجةَ الإحسانِ، فجعل ذلك كُلَّهُ ديناً.

ومن تأمل ما دلَّ عليه هذا الحديثُ العظيم، علم أن جميعَ العلومِ والمعارفِ ترجعُ إلى
 هذا الحديثِ وتدخلُ تحته، وأن جميعَ العلماءِ من فرقِ هذه الأمة لا تخرجُ علومهم التي
 يتكلمون فيها عن هذا الحديثِ، وما دلَّ عليه مجملاً ومفصلاً.

[شرح الحديث]:

فأما الإسلامُ، فقد فسره النبي ﷺ بأعمالِ الجوارحِ الظاهرةِ مِنَ القولِ والعملِ، وأوَّلَ
 ذلك: شهادةُ أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، وهو عملُ اللسانِ، ثم إقامُ الصلاةِ،
 وإيتاءُ الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، وحجُّ البيتِ من استطاعَ إليه سبيلاً.

وهي منقسمةٌ إلى عملِ بدني: كالصلاةِ والصومِ، وإلى عملِ ماليٍّ: وهو إيتاءُ الزكاةِ،
 وإلى ما هو مرگبٌ منها: كالحجِّ بالنسبةِ إلى البعيدِ عن مكَّة.

ومما يدلُّ على أن جميعَ الأعمالِ الظاهرةِ تدخلُ في مسمى الإسلامِ قولُ النبي ﷺ:
 ((المسلمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ))^(٢).

وعن عبدِ الله بنِ عمرٍو: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: ((أَنْ
 تُطْعِمَ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأَ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ))^(٣).

(١) مسلم (٨).

(٢) البخاري (١٠)، ومسلم ١ (٤٠).

(٣) البخاري (١٢)، ومسلم (٣٩).

وكذلك ترك المحرمات داخل في مسمى الإسلام أيضًا، كما قال النبي ﷺ: ((من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه))، وسيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.
وأما الإيمان، فقد فسره النبي ﷺ في هذا الحديث بالاعتقادات الباطنة، فقال: ((أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، وتؤمن بالقدر خيره وشره)).

وقد ذكر الله في كتابه الإيمان بهذه الأصول الخمسة في مواضع، كقوله تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

والإيمان بالرسل يلزم منه الإيمان بجميع ما أخبروا به من الملائكة، والأنبياء، والكتاب، والبعث، والقدر، وغير ذلك من تفاصيل ما أخبروا به من صفات الله تعالى وصفات اليوم الآخر، كالميزان والصراط، والجنة، والنار.

[الإيمان بالقدر خيره وشره]:

وقد أدخل في هذه الآيات الإيمان بالقدر خيره وشره، ولأجل هذه الكلمة روى ابن عمر هذا الحديث محتجًا به على من أنكّر القدر، وزعم أن الأمر أنف: يعني أنه مستأنف لم يسبق به سابق قدر من الله عز وجل، وقد غلظ ابن عمر عليهم، وتبرأ منهم، وأخبر أنه لا تقبل منهم أعمالهم بدون الإيمان بالقدر.

فإن قيل: فقد فرّق النبي ﷺ في هذا الحديث بين الإسلام والإيمان، وجعل الأعمال كلها من الإسلام، لا من الإيمان.

والمشهور عن السلف وأهل الحديث أن الإيمان: قول وعمل ونية، وأن الأعمال كلها داخله في مسمى الإيمان. وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم.

وأكثر السلف على من أخرج الأعمال عن الإيمان إنكارًا شديدًا.
قال الثوري: هو رأي محدث، أدركنا الناس على غيره.

وقال الأوزاعي: كان من مضى ممن سلف لا يُفَرِّقون بين الإيمان والعمل.
وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل الأمصار: أما بعد، فإن للإيمان فرائض وشرائع وحدودًا وسننًا، فمن استكملها، استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها، لم يستكمل الإيمان؟

قيل: الأمر على ما ذكره، وقد دلّ على دخول الأعمال في الإيمان قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤].

وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس: ((أمركم بأربع: الإيمان بالله وحده، وهل تدرُونَ ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس))^(١).

وعن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ قال: ((الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها: قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان))^(٢).

وعنه ؓ أيضاً، عن النبي ﷺ، قال: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن))^(٣) فلولا أن ترك هذه الكبائر من مسمى الإيمان لما انتفى اسم الإيمان عن مرتكب شيء منها؛ لأن الاسم لا ينتفي إلا بانتفاء بعض أركان المسمى، أو واجباته.

[الجمع بين نصوص تعريف الإيمان والإسلام]:

وأما وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سؤال جبريل ؑ عن الإسلام والإيمان، وتفريق النبي ﷺ بينهما، وإدخاله الأعمال في مسمى الإسلام دون مسمى الإيمان، فإنه يتضح بتقرير أصل، وهو: أن من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعدّدة عند إفراجه وإطلاقه، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالاً على بعض تلك المسميات، والاسم المقرون به دال على باقيها، وهذا كاسم الفقير والمسكين، فإذا أُفرد أحدهما دخل فيه كل من هو محتاج، فإذا قرن أحدهما بالآخر دلّ أحد الاسمين على بعض أنواع ذوي الحاجات، والآخر على باقيها.

(١) البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧).

(٢) البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

(٣) البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

فهكذا اسمُ الإسلامِ والإيمانِ: إذا أُفردَ أحدهما، دخل فيه الآخر، ودلَّ بانفراده على ما يدلُّ عليه الآخر بانفراده، فإذا قُرِنَ بينهما دلَّ أحدهما على بعض ما يدلُّ عليه بانفراده، ودلَّ الآخر على الباقي.

وقد صرَّح بهذا المعنى جماعةٌ مِنَ الأئمةِ.

وبهذا التَّفصِيل يظهرُ تحقُّقُ القولِ في مسألةِ الإسلامِ والإيمانِ ويزولُ الاختلافُ، فيُقالُ: إذا أُفردَ كلٌّ مِنَ الإسلامِ والإيمانِ بالذكرِ فلا فرقٌ بينهما حينئذٍ، وإن قُرِنَ بين الاسمين، كان بينهما فرقٌ.

والتَّحقيقُ في الفرقِ بينهما: أنَّ الإيمانَ هو: تصديقُ القلبِ، وإقرارُهُ، ومعرفةُ، والإسلامُ: هو استسلامُ العبدِ لله، وخُضُوعُهُ، وانقيادُهُ له، وذلك يكونُ بالعملِ، وهو الدِّينُ، كما سمَّى اللهُ تعالى في كتابِهِ الإسلامَ ديناً^(١).

وكان النَّبِيُّ ﷺ يقولُ في دعائه إذا صَلَّى على المَيِّتِ: ((اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ))^(٢)؛ لأنَّ الأعمالَ بالجوارحِ إِنَّمَا يَتِمَّكُنُّ مِنْهُ فِي الْحَيَاةِ، فَأَمَّا عِنْدَ الْمَوْتِ فَلَا يَبْقَى غَيْرُ التَّصَدِيقِ بِالْقَلْبِ.

[القيام بأعمال الإسلام دليل على رسوخ الإيمان في القلب]

ومن هُنَا قالَ المحقِّقونَ مِنَ العلماءِ: كُلُّ مُؤْمِنٍ مُسْلِمٍ، فَإِنَّ مِنْ حَقِّقِ الْإِيمَانِ، وَرَسَخِ فِي قَلْبِهِ، قَامَ بِأَعْمَالِ الْإِسْلَامِ، كَمَا قَالَ ﷺ: ((أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ))^(٣).

فَلَا يَتَحَقَّقُ الْقَلْبُ بِالْإِيمَانِ إِلَّا وَتَبَعَتْ الْجَوَارِحُ فِي أَعْمَالِ الْإِسْلَامِ. وَلَيْسَ كُلُّ مُسْلِمٍ مُؤْمِنًا، فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ ضَعِيفًا، فَلَا يَتَحَقَّقُ الْقَلْبُ بِهِ تَحَقُّقًا تَامًا مَعَ عَمَلِ جَوَارِحِهِ بِأَعْمَالِ الْإِسْلَامِ، فَيَكُونُ مُسْلِمًا، وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ الْإِيمَانِ التَّامَّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، وَلَمْ يَكُونُوا مُتَّفَقِينَ بِالْكُلِّيَّةِ عَلَى أَصْحَ التَّفْسِيرِينَ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

(٢) أحمد ٣٦٨/٢، وأبو داود (٣٢٠١)، والترمذي (١٠٢٤).

(٣) البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

وغيره، بل كان إيمانهم ضعيفاً.

ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً﴾ [الحجرات: ١٤]، يعني: لا ينقصكم من أجورها، فدلّ على أنّ معهم من الإيمان ما تُقبلُ به أعمالهم.

وكذلك قولُ النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص لما قال له: لِمَ تعطِ فلاناً وهو مؤمن؟ فقال النبي ﷺ: ((أو مسلم))^(١) يُشيرُ إلى أنّه لم يُحقّق مقامَ الإيمان، وإنّما هو في مقامِ الإسلامِ الظاهر. ولا ريبَ أنّ متى ضَعُفَ الإيمانُ الباطنُ، لزمَ منه ضَعْفُ أعمالِ الجوارحِ الظاهرة أيضاً، لكن اسم الإيمان يُنفى عمّن ترك شيئاً من واجباته، كما في قوله ﷺ: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن))^(٢).

وقد اختلف أهلُ السُنّة: هل يُسمّى مؤمناً ناقصَ الإيمان، أو يقال: ليس بمؤمن، لكنّه مسلمٌ، على قولين، وهما روايتان عن أحمد.

وأما اسمُ الإسلامِ، فلا ينتفي بانتفاء بعض واجباته، أو انتهاك بعض محرّماته، وإنّما يُنفى بالإتيان بما يُنافيه بالكلّيّة، ولا يُعرَفُ في شيءٍ من السُنّة الصّحيحة نفي الإسلامِ عمّن ترك شيئاً من واجباته، كما يُنفى الإيمانُ عمّن ترك شيئاً من واجباته، وإن كان قد ورد إطلاقُ الكُفْرِ على فعلٍ بعض المحرّمات، وإطلاقُ التّفاقٍ أيضاً.

وإذا تبين أنّ اسمَ الإسلامِ لا ينتفي إلا بوجود ما ينافيه، ويُخرَجُ عن المِلّةِ بالكلّيّة، فاسمُ الإسلامِ إذا أُطلقَ أو اقترنَ به المدحُ، دخل فيه الإيمانُ كلُّه من التّصديق وغيره.

ثم إنّ الشهادتين من خصالِ الإسلامِ بغير نزاع، وليس المرادُ الإتيانَ بلفظهما دون التّصديق بهما، فعلم أنّ التّصديقَ بهما داخلٌ في الإسلامِ.

[الإيمان والتّصديق يتفاضلان في القلوب]

وأما إذا نُفي الإيمانُ عن أحدٍ، وأُثبت له الإسلامُ، كالأعراب الذين أخبر الله عنهم،

(١) البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠).

(٢) تقدم تحريجه.

فإنه ينتفي رسوخ الإيمان في القلب، وتثبت لهم المشاركة في أعمال الإسلام الظاهرة مع نوع إيمان يُصحح لهم العمل، إذ لولا هذا القدر من الإيمان لم يكونوا مسلمين.

وإنما نفي عنهم الإيمان؛ لانتفاء ذوق حقائقه، ونقص بعض واجباته، وهذا مبني على أن التصديق القائم بالقلوب متفاضل، وهذا هو الصحيح؛ فإن إيمان الصديقين الذين يتجلى الغيب لقلوبهم حتى يصير كأنه شهادة، بحيث لا يقبل التشكيك ولا الارتياب، ليس كإيمان غيرهم ممن لم يبلغ هذه الدرجة بحيث لو شكك لدخله الشك. ولهذا جعل النبي ﷺ مرتبة الإحسان أن يعبد العبد ربه كأنه يراه، وهذا لا يحصل لعموم المؤمنين.

وسئل ابن عمر: هل كانت الصحابة يضحكون؟ فقال: نعم والإيمان في قلوبهم أمثال الجبال.

فأين هذا ممن الإيمان في قلبه يزن ذرة أو شعيرة؟! كالذين يخرجون من أهل التوحيد من النار، فهؤلاء يصحح أن يقال: لم يدخل الإيمان في قلوبهم لضعفه عندهم. ومسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق - مسائل عظيمة جداً، فإن الله علّق بهذه الأسماء السعادة، والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة.

[حقيقة مقام الإحسان]:

وأما الإحسان، فقوله ﷺ في تفسير الإحسان: ((أن تعبد الله كأنك تراه...)) الخ يشير إلى أن العبد يعبد الله تعالى على هذه الصفة، وهو استحضار قربه، وأنه بين يديه كأنه يراه، وذلك يوجب الخشية والخوف والهيبة والتعظيم، كما جاء في رواية أبي هريرة: ((أن تخشى الله كأنك تراه))^(١).

ويوجب أيضاً النصح في العبادة، وبذل الجهد في تحسينها وإتمامها وإكمالها.

قوله ﷺ: ((فإن لم تكن تراه فإنه يراك)):

قيل: إنه تعليل للأول، فإن العبد إذا أمر بمراقبة الله في العبادة، واستحضار قربه من عبده، حتى كأن العبد يراه، فإنه قد يشق ذلك عليه، فيستعين على ذلك بإيمانه بأن الله

يراه، ويطلعُ على سرِّه وعلايته وباطنه وظاهره، ولا يخفى عليه شيءٌ من أمره. فإذا حقَّق هذا المقامَ، سهَّل عليه الانتقالُ إلى المقام الثاني، وهو دوامُ التَّحْدِيقِ بالبصيرةِ إلى قُرْبِ الله من عبده ومعينته، حتَّى كأنَّه يراه. وقيل: بل هو إشارةٌ إلى أنَّ مَنْ شَقَّ عليه أنْ يعْبُدَ الله كأنَّه يراه، فليعبُدِ الله على أنَّ الله يراه ويطلع عليه، فليستحي مِنْ نظره إليه، كما قال بعضُ العارفين: اتَّقِ الله أنْ يكونَ أهونَ الناظرين إليك.

وقال بعضهم: خَفِيَ اللهُ على قدرِ قدرته عليك، واستحي من الله على قدر قُربه منك. وهذا هو حقيقةُ مقام الإحسان المشار إليه في حديث جبريل عليه السلام، ويتفاوت أهلُ هذا المقام فيه بحسب قوَّة نفوذ البصائر.

[الساعة وعلاماتها]:

قول جبريل عليه السَّلام أخبرني عن السَّاعة، فقال النَّبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما المسئول عنها بأعلمَ من السَّائل)). يعني: أنَّ علم الخلق كلِّهم في وقتِ السَّاعة سواءً، وهذه إشارةٌ إلى أنَّ الله تعالى استأثر بعلمها.

وعن ابن عمر، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، قال: ((مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلمها إلا اللهُ)) ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] الآية^(١).

قوله: ((فأخبرني عن أماراتها)): يعني: عن علاماتها التي تدلُّ على اقترابها. وقد ذكر النَّبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم للسَّاعة علامتين:

الأولى: ((أنْ تلد الأمة ربَّتها))، والمراد برَبَّتْها سيِّدتها ومالكتها. وقد فسر قوله: ((تلد الأمة ربَّتها)) بأنَّه يكثرُ جلبُ الرِّقيق، حتَّى تجلب البنت، فتعتق، ثم تُجلب الأم فتشترىها البنتُ وتستخدمها جاهلةً بأنَّها أمُّها، وقد وقع هذا في الإسلام. والعلامة الثانية: ((أنْ ترى الحفاة العُراة العالة)).

والمراد بالعالة: الفقراء، كقوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٨]. وقوله: ((رعاء الشاء يتطاولون في البنيان)). هكذا في حديث عمر، والمراد أنْ أسافَلَ

الناس يصيرون رؤساءهم، وتكثر أموالهم حتى يتباهون بطول البنيان وزخرفته وإتقانه.
وفي هذا المعنى أحاديث متعددة، فعن حديث حذيفة، عن النبي ﷺ، قال: ((لا تقوم الساعة حتى يكون أسعدُ الناسِ بالدُّنيا لكَع بن لكَع))^(١).
وعن أنس، عن النبي ﷺ، قال: ((بين يدي الساعةِ سنونٌ خداعةٌ، يُتهم فيها الأمينُ، ويُؤمَّن فيها المتهمُ، وينطق فيها الرُّويضةُ)). قالوا: وما الرُّويضةُ؟ قال: ((السَّفيه ينطق في أمرِ العامة)). وفي رواية: ((الفاستق يتكلَّم في أمرِ العامة))^(٢).
ومضمون ما ذكر من أشراطِ الساعةِ في هذا الحديث يرجع إلى أنَّ الأمور تُوسدُ إلى غير أهلها.

كما قال النبي ﷺ لمن سأله عن الساعة: ((إذا وُسدَّ الأمرُ إلى غير أهله فانتظر الساعة))^(٣).
فإنه إذا صار الحفاهُ العرأةُ رعاءُ الشاءِ - وهم أهلُ الجهل والجفاء - رؤوسَ الناسِ، وأصحابَ الثروة والأموال، حتى يتناولوا في البنيان، فإنه يفسد بذلك نظامُ الدين والدنيا، فإنه إذا رآسَ الناسَ مَنْ كانَ فقيرًا عائلًا، فصار ملكًا على الناسِ، سواء كان ملكه عامًا أو خاصًا في بعض الأشياء، فإنه لا يكاد يعطي الناسَ حقوقهم، بل يستأثر عليهم بما استولى عليه من المال.

فقد قال بعض السلف: لأنَّ تمدَّ يدك إلى فم التَّنين، فيقضمها، خيرٌ لك من أن تمدَّها إلى يد غنيٍّ قد عالج الفقرَ.

وإذا كان مع هذا جاهلاً جافيًا، فسد بذلك الدين؛ لأنه لا يكون له همة في إصلاح دين الناس ولا تعليمهم، بل هيمته في جباية المال واكتنازه، ولا يُبالي بما فسد من دين الناس، ولا بمن ضاعَ من أهل حاجاتهم.

وإذا صار ملوكُ الناسِ ورؤوسهم على هذه الحال، انعكست سائر الأحوال، فصدَّق الكاذبُ، وكُذِّب الصادقُ، واثمِنَ الخائنُ، وخونَ الأمينُ، وتكلَّم الجاهلُ، وسكت العالمُ، أو عُدمَ بالكلية.

(١) أحمد في المسند (٣٨٩/٥)، والترمذي (٢٢٠٩).

(٢) أحمد (٢٢٠/٣)، وابن ماجه (٤٠٣٦).

(٣) البخاري (٥٩).

كما صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: ((إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُظْهِرَ الْجَهْلُ))^(١).

وهذا كله من انقلاب الحقائق في آخر الزمان وانعكاس الأمور. وفي قوله: ((يتناولون في البنيان)) دليلٌ على ذمِّ التباهي والتفاخر، خصوصاً بالتناول في البنيان.

ولم يكن إطالة البناء معروفاً في زمن النَّبِيِّ ﷺ وأصحابه، بل كان بنيانهم قصيراً بقدر الحاجة.

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تقوم الساعة، حتَّى يتناول الناس في البنيان))^(٢).

وقال حريث بن السائب، عن الحسن: كنتُ أدخلُ بيوتَ أزواجِ النَّبِيِّ ﷺ في خلافة عثمان ؓ فأتناولُ سقفها بيدي^(٣).

وعن أنس، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((لا تقوم الساعة حتَّى يتباهى الناس في المساجد))^(٤).

الحديث الثالث

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: ((بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٥).

[شرح الحديث]:

المراد من هذا الحديث أن الإسلام مبنيٌّ على هذه الخمس، فهي كالأركان والدعائم لبنيانه.

والمقصودُ تمثيل الإسلام ببنيانه ودعائم البنيان هذه الخمس، فلا يثبت البنيان بدونها،

(١) البخاري (٨٠)، ومسلم (٢٦٧١).

(٢) البخاري (٧١٢١).

(٣) البخاري في الأدب المفرد (٤٥٠).

(٤) أحمد (١٤٣/٣)، وابن ماجه (٧٣٩)، وأبو داود (٤٤٩).

(٥) البخاري (٨)، مسلم (١٦).

وبقية خصال الإسلام كَتَمَّةِ البنيان، فإذا فُقد منها شيء، نقص البنيان وهو قائم لا ينتقص بنقص ذلك، بخلاف نقض هذه الدعائم الخمس؛ فإنَّ الإسلام يزولُ بفقدها جميعها بغير إشكالٍ.

وكذلك يزولُ بفقدِ الشهادتين، والمراد بالشهادتين: الإيـان بالله ورسوله. وبهذا يُعلم أنَّ الإيـان بالله ورسوله داخل في ضمن الإسلام، كما سبق تقريره في الحديث الماضي.

[حكم تارك الصلاة وبقية الأركان]:

وأما إقام الصلاة، فقد وردت أحاديثٌ متعددة تدلُّ على أن من تركها، فقد خرج من الإسلام، فعن جابر، عن النبي ﷺ، قال: ((بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ))^(١). وقال عبد الله بن شقيق: كان أصحابُ رسول الله ﷺ لا يَرَوْنَ من الأعمال شيئاً تركه كفر غير الصلاة.

وذهب إلى هذا القول جماعة من السلف والخلف، وقال محمد بن نصر المروزي: هو قول جمهور أهل الحديث.

وذهب طائفة منهم إلى أن من ترك شيئاً من أركان الإسلام الخمسة عمداً أنه كافر بذلك.

وهذه الدعائم الخمس بعضها مرتبطٌ ببعض، وقد روي أنه لا يُقبل بعضها بدون بعض.

وقال ابن مسعود: من لم يركِّ، فلا صلاة له.

ونفي القبول هنا لا يُراد به نفي الصَّحَّةِ، ولا وجوب الإعادة بتركه، وإنما يُراد بذلك انتفاء الرِّضا به، ومدح عامله، والثناء بذلك عليه في الملأ الأعلى، والمباهاة به للملائكة.

فمن قام بهذه الأركان على وجهها، حصل له القبول بهذا المعنى، ومن قام ببعضها دون بعض، لم يحصل له ذلك، وإن كان لا يُعاقب على ما أتى به منها عقوبة تاركه، بل تبرأ به ذمته، وقد يُثاب عليه أيضاً.

ومن هنا يُعلم أن ارتكاب بعض المحرمات التي ينقص بها الإيـان تكونُ مانعةً من

قبول بعض الطاعات، ولو كان من بعض أركان الإسلام بهذا المعنى الذي ذكرناه، كما قال النبي ﷺ: ((مَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))^(١).

وقال: ((مَنْ أَتَى عَرَافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))^(٢).

وقد ضرب العلماء مثل الإيمان بمثل شجرة لها أصلٌ وفروعٌ وشُعَبٌ، فاسمُ الشجرة يشمَلُ ذلك كله، ولو زال شيءٌ من شُعَبِها وفروعها، لم يزل عنها اسمُ الشجرة، وإنما يُقال: هي شجرة ناقصة، أو غيرها أتم منها.

وقد ضرب الله مثل الإيمان بذلك في قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٤، ٢٥].

والمراد بالكلمة كلمة التوحيد، وبأصلها التوحيد الثابت في القلوب، وأكلها: هو الأعمال الصالحة الناشئة منه.

الحديث الرابع

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: ((إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَظْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتْبِ رِزْقِهِ وَعَمَلِهِ وَأَجَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٣).

(١) أحمد (٢/٣٥)، والترمذي (١٨٦٢).

(٢) أحمد (٤/٦٨)، (٥/٣٨٠).

(٣) البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً)) عن ابن مسعود، قال: إِنَّ النُّطْفَةَ إِذَا وَقَعَتْ فِي الرَّحِمِ، طَارَتْ فِي كُلِّ شَعْرٍ وَظُفْرٍ، فَتَمَكُّثُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تَنْحَدِرُ فِي الرَّحِمِ، فَتَكُونُ عِلْقَةً. قال: فذلك جمعها.

[مراحل تكوين الجنين]:

وقوله: ((ثم يكون علقة مثل ذلك)) يعني: أربعين يومًا، والعلقة: قطعة من دم. ((ثم يكون مضغة مثل ذلك)) يعني: أربعين يومًا. والمضغة: قطعة من لحم. ((ثم يُرْسَلُ اللهُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفِخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتُبِ رِزْقِهِ وَعَمَلِهِ وَأَجَلِهِ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ)):

هذا الحديث يدلُّ على أَنَّهُ يَتَقَلَّبُ فِي مِئَةِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، فِي ثَلَاثَةِ أَطْوَارٍ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مِنْهَا يَكُونُ فِي طَوْرٍ، فَيَكُونُ فِي الْأَرْبَعِينَ الْأُولَى نُطْفَةً، ثُمَّ فِي الْأَرْبَعِينَ الثَّانِيَةِ عِلْقَةً، ثُمَّ فِي الْأَرْبَعِينَ الثَّلَاثَةِ مَضْغَةً، ثُمَّ بَعْدَ الْمِائَةِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا يَنْفِخُ الْمَلَكُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيَكْتُبُ لَهُ هَذِهِ الْأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ.

وقد ذكر الله في القرآن في مواضع كثيرة تقلَّب الجنين في هذه الأطوار، كقوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ آجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الحج: ٥].

وذكر هذه الأطوار الثلاثة: النُّطْفَةَ وَالْعِلْقَةَ وَالْمَضْغَةَ فِي مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ ذَكَرَ زِيَادَةً عَلَيْهَا، فَقَالَ فِي سُورَةِ «الْمُؤْمِنُونَ»: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٤﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عِلْقَةً فَخَلَقْنَا الْعِلْقَةَ مَضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمَضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤].

فهذه سبعُ تارات ذكرها الله في هذه الآية لخلق ابن آدم قبل نفخ الروح فيه. فأما نفخ الروح، فقد روي صريحًا عن الصحابة أَنَّهُ إِنَّمَا يَنْفِخُ فِيهِ الرُّوحُ بَعْدَ أَرْبَعَةِ

أشهر، كما دلَّ عليه ظاهرُ حديث ابن مسعود.

وبنى الإمام أحد مذهبه المشهور عنه على ظاهر حديث ابن مسعود، وأنَّ الطفل يُنفخ فيه الرُّوح بعد الأربعة أشهر، وأنَّه إذا سقط بعد تمام أربعة أشهر، صُلِّيَ عليه؛ حيث كان قد نفخ فيه الروح ثم مات.

وأما كتابة الملك، فحديث ابن مسعود يدلُّ على أنَّها تكونُ بعد الأربعة أشهر أيضًا على ما سبق.

وعن أنس، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((وَكَلَّ اللهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ نَظْفَةٍ، أَيُّ رَبِّ عِلْقَةٍ، أَيُّ رَبِّ مَضْغَةٍ، فإذا أراد اللهُ أنْ يَقْضِيَ خَلْقًا، قَالَ: يَا رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الأَجَلُ؟ فيكتب كذلك في بطن أمه))^(١).

وظاهر هذا يوافق حديث ابن مسعود؛ لكن ليس فيه تقدير مدة.

وهذه الكتابة التي تُكتب للجنين في بطن أمه غيرُ كتابة المقادير السابقة لخلق الخلائق المذكورة في قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢].

وعن عبد الله بن عمرو، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((إِنَّ اللهَ قَدَّرَ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ))^(٢).

وقد تكاثرت النُّصوص بذكر الكتابِ السابق، بالسَّعادة والشقاوة، فعن عليِّ بن أبي طالب، عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: ((مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلاَّ وَقَدْ كَتَبَ اللهُ مَكَانَهَا مِنَ الجَنَّةِ أَوْ النَّارِ، وإلاَّ قَدْ كَتَبْتَ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً))، فقال رجل: يا رسولَ اللهِ، أفلا نمكُّ على كتابنا، وندعُ العمل؟ فقال: ((اعملوا، فكلُّ ميسرٍ لما خُلِقَ لَهُ، أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ، فيسرون لعمل أهل السَّعادة، وأما أهلُ الشقاوة، فيسرون لعمل أهلِ الشقاوة))، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ [الليل: ٥]^(٣).

(١) البخاري (٣١٨)، ومسلم (٢٦٤٦).

(٢) مسلم (٢٦٥٣).

(٣) البخاري (٤٩٤٥)، ومسلم (٢٦٤٧).

ففي هذا الحديث أن السعادة والشقاوة قد سبقَ الكتابُ بهما، وأنَّ ذلك مُقدَّرٌ بحسب الأعمال، وأنَّ كلاً ميسر لما خلق له من الأعمال التي هي سببٌ للسعادة أو الشقاوة.

[السعادة والشقاوة بحسب الخواتيم]:

وحديث ابن مسعود فيه أن السعادة والشقاوة بحسب خواتيم الأعمال.
وعن معاوية قال: سمعت النَّبِيَّ ﷺ يقول: ((إنَّما الأعمال بخواتيمها، كالوعاء، إذا طابَ أعلاه، طابَ أسفلهُ وإذا خُبثَ أعلاه، خُبثَ أسفلهُ))^(١).

وعن سهل بن سعد: أن النَّبِيَّ ﷺ التقى هو والمشركون وفي أصحابه رجلٌ لا يدع شاذةً ولا فاذةً إلا اتبعها يَضْرِبُها بسيفه، فقالوا: ما أجزأنا اليوم أحدٌ كما أجزأ فلانٌ، فقال رسول الله ﷺ: ((هو من أهل النار))، فقال رجلٌ من القوم: أنا صاحبه، فأتبعه، فجرحَ الرجل جرحاً شديداً، فاستعجلَ الموتَ، فوضعَ نصلَ سيفه على الأرض وذبابه بينَ ثديه، ثمَّ تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجلُ إلى رسول الله ﷺ، فقال: أشهد أنَّك رسولُ الله، وقصَّ عليه القصةَ.

فقال رسول الله ﷺ: ((إنَّ الرجلَ ليعملُ عملَ أهلِ الجنَّةِ فيما يبدو للنَّاسِ وهو من أهلِ النار، وإنَّ الرجلَ ليعملُ عملَ أهلِ النارِ فيما يبدو للنَّاسِ، وهو من أهلِ الجنَّةِ))^(٢) زاد البخاري في رواية له: ((إنَّما الأعمال بالخواتيم))^(٣).

وقوله: ((فيما يبدو للنَّاسِ)) إشارةٌ إلى أنَّ باطنَ الأمرِ يكونُ بخلافِ ذلك، وإنَّ خاتمةَ السوءِ تكونُ بسببِ دسيسةٍ باطنةٍ للعبد لا يطلع عليها النَّاسُ، إما من جهة عمل سيئٍ ونحو ذلك، فتلك الخصلة الخفية توجب سوءَ الخاتمة عند الموت.
وكذلك قد يعمل الرجلُ عملَ أهلِ النَّارِ وفي باطنه خصلةٌ خفيةٌ من خصال الخير، فتغلب عليه تلك الخصلةُ في آخر عمره، فتوجب له حسنَ الخاتمة.

[إدمان الذنوب بسبب لسوء الخاتمة وخوف السلف منها]:

قال عبد العزيز بن أبي رواد: حضرت رجلاً عند الموت يُلقنُ لا إله إلا الله، فقال في

(١) أخرجه أحمد (٩٤/٤)، وابن ماجه (٤١٩٩)، وابن حبان كما في الإحسان (٣٣٩).

(٢) البخاري (٢٨٩٨)، ومسلم (١١٢).

(٣) البخاري (٦٤٩٣).

آخر ما قال: هو كافرٌ بما تقول، ومات على ذلك، قال: فسألتُ عنه، فإذا هو مدمنٌ خيرٍ.
فكان عبد العزيز يقول: اتقوا الذنوب، فإنَّها هي التي أوقعته.
وفي الجملة: فالخواتيم ميراثُ السوابق، وكلُّ ذلك سبق في الكتاب السابق، ومن هنا
كان يشتدُّ خوفُ السلف من سوءِ الخواتيم، ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق.
وقد قيل: إنَّ قلوب الأبرار معلقةٌ بالخواتيم، يقولون: بماذا نجتُم لنا؟ وقلوب المقرِّين
معلقةٌ بالسوابق، يقولون: ماذا سبق لنا.

وكان سفيان يشتدُّ قلقه من السوابق والخواتيم، فكان يبكي ويقول: أخاف أن أكون
في أم الكتاب شقياً، ويبكي ويقول: أخاف أن أسلبَ الإيمانَ عند الموت.
ومن هنا كان الصحابة ومن بعدهم من السلف الصالح يخافون على أنفسهم النفاق
ويشتد قلقهم وجزعهم منه، فالؤمن يخاف على نفسه النفاق الأصغر، ويخاف أن يغلب
ذلك عليه عند الخاتمة، فيخرجه إلى النفاق الأكبر، كما تقدم أن دسائس السوء الخفية
توجبُ سوء الخاتمة.

وقد كان النبي ﷺ يُكثرُ أن يقول في دعائه: ((يا مقلبَ القلوب ثبت قلبي على دينك))
فقيل له: يا نبيَّ الله أمانا بك وبما جئتَ به، فهل تخافُ علينا؟ فقال: ((نعم، إنَّ القلوبَ بينَ
أصبعين من أصابع الله ﷻ يُقلبها كيف يشاء))^(١). وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة.

الحديث الخامس

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا
لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.
وفي روايةٍ لمسلمٍ: ((مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ))^(٢).
هذا الحديث أصلٌ عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها كما
أن حديث: ((الأعمال بالنيات)) ميزان للأعمال في باطنها، فكما أن كل عمل لا يُراد به
وجه الله تعالى، فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كلُّ عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله،

(١) أحمد ١١٢/٣، والترمذي (٢١٤٠)، وابن ماجه (٣٨٣٤).

(٢) البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

فهو مردودٌ على عامله، وكلُّ مَنْ أحدثَ في الدِّينِ ما لم يأذن به الله ورسوله، فليس مِنَ الدينِ في شيءٍ.

[شرح الحديث]:

هذا الحديث يدلُّ بمنطوقه على أنَّ كلَّ عملٍ ليس عليه أمر الشارع، فهو مردود، ويدلُّ بمفهومه على أنَّ كلَّ عملٍ عليه أمره، فهو غير مردود.
والمراد بأمره هاهنا: دينه وشرعه، كالمراد بقوله في الرواية الأخرى: ((مَنْ أحدثَ في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ)).

[أقسام الأعمال]:

والأعمال قسمان: عبادات، ومعاملات.

فأما العبادات، فما كان منها خارجاً عن حكم الله ورسوله بالكلية، فهو مردود على عامله، وعامله يدخل تحت قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ سَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾. [الشورى: ٢١]

فمن تقرب إلى الله بعمل، لم يجعله الله ورسوله قرابة إلى الله، فعمله باطلٌ مردودٌ عليه، وهو شبيهٌ بحال الذين كانت صلاتهم عند البيت مكاءً وتصدية، وهذا كمن تقرب إلى الله تعالى بسماع الملاهي، أو بالرَّقص، وما أشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله ورسوله التقرب بها بالكلية.

وليس ما كان قرابة في عبادة يكون قرابة في غيرها مطلقاً، فقد رأى النبي ﷺ رجلاً قائماً في الشمس، فسأل عنه، فقيل: إنَّه نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظلُّ وأن يصوم، فأمره النبي ﷺ أن يقعد ويستظل، وأن يتمَّ صومه^(١).

فلم يجعل قيامه وبروزه للشمس قرابةً يُوفي بنذرهما، مع أنَّ القيام عبادةً في مواضعٍ أُخر، كالصلاة والأذان والدعاء بعرفة، والبروز للشمس قرابةً للمحرم، فدلَّ على أنَّه ليس كلُّ ما كان قرابة في موطنٍ يكون قرابةً في كلِّ الموطن، وإنَّما يتبع في ذلك ما وردت به الشريعة في مواضعها.

وكذلك من تقرب بعبادة تُهَيَّ عنها بخصوصها، كمن صام يومَ العيد، أو صلَّى في وقت النهي.

وأما من عمل عملاً أصله مشروعٌ وقربةٌ، ثم أدخل فيه ما ليس بمشروع، أو أخلَّ فيه بمشروع، فهذا مخالفٌ أيضًا للشريعة بقدر إخلاله بها أخلَّ به، أو إدخاله ما أدخل فيه، وهل يكونُ عمله من أصله مردودًا عليه أم لا؟ فهذا لا يُطلق القولُ فيه بردًّا ولا قبولًا، بل يُنظر فيه:

فإنَّ كان ما أخلَّ به من أجزاء العمل أو شروطه موجبًا لبطلانه في الشريعة، كمن أخلَّ بالطهارة للصلاة مع القدرة عليها، أو كمن أخلَّ بالركوع، أو بالسجود، أو بالطمأنينة فيهما، فهذا عمله مردودٌ عليه، وعليه إعادته إن كان فرضًا.

وإنَّ كان ما أخلَّ به لا يُوجبُ بطلانَ العمل، كمن أخلَّ بالجماعة للصلاة المكتوبة عند من يُوجبها ولا يجعلها شرطًا، فهذا لا يُقال: إنَّ عمله مردودٌ من أصله، بل هو ناقصٌ.

وإنَّ كان قد زاد في العمل المشروع ما ليس بمشروع، فزيادته مردودةٌ عليه، بمعنى أنَّها لا تكونُ قربةً ولا يثابُ عليها، ولكن تارة يبطلُ بها العمل من أصله، فيكون مردودًا، كمن زاد في صلاته ركعةً عمدًا مثلاً، وتارة لا يُبطله، ولا يردُّه من أصله، كمن توضأ أربعًا أربعًا، أو صام الليل مع النهار، وواصل في صيامه.

وقد يبدلُ بعض ما يؤمر به في العبادة بما هو منهىٌ عنه، كمن ستر عورته في الصلاة بثوبٍ محرَّم، أو توضأ للصلاة بقاء مغضوبٍ، أو صلَّى في بقعةٍ غَضِبَ، فهذا قد اختلف العلماءُ فيه: هل عمله مردودٌ من أصله، أو أنه غير مردود، وتبرأ به الذمَّة من عهدة الواجب؟ وأكثرُ الفقهاء على أنَّه ليس بمردود من أصله.

الحديث السادس

عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ حِمَارُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتِ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتِ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ)). رواه البخاريُّ ومُسلمٌ^(١)

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((الحلال بيِّنٌ والحرام بيِّنٌ وبينهما أمورٌ مشتبهاتٌ لا يعلمهنَّ كثيرٌ من الناس)):
معناه: أن الحلال المحض بيِّنٌ لا اشتباه فيه، وكذلك الحرام المحض، ولكن بين الأمرين أمورٌ تشبهه على كثيرٍ من الناس، هل هي من الحلال أم من الحرام؟ وأما الرَّاسخون في العلم، فلا يشته عليهم ذلك، ويعلمون من أيِّ القسمين هي.
فأما الحلال المحض: فمثل أكل الطيبات من الزروع، والثمار، وبيمة الأنعام، وشرب الأشربة الطيبة، ولباس ما يحتاج إليه من القطن والكتان، أو الصوف أو الشعر، وكالنكاح، وغير ذلك.

والحرام المحض: مثل أكل الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وشرب الخمر، ونكاح المحارم، ولباس الحرير للرجال، ومثل الأكساب المحرمة كالرِّبَا، والميسر، وثمان ما لا يجل بيعه، وأخذ الأموال المغصوبة بسرقة أو غصب أو تدليس أو نحو ذلك.
وأما المشتبه: فمثل أكل بعض ما اختلفَ في حلِّه أو تحريمه:

إمَّا من الأعيان: كالحليلِ والبغالِ والحميرِ، والضَّبِّ، وشرب ما اختلفَ في تحريمه من الأنبذة التي يُسكرُ كثيرُها، ولبس ما اختلفَ في إباحة لبسه من جلود السباع ونحوها.

(١) البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

وإما من المكاسب المختلف فيها: كمسائل العينة والتورق^(١) ونحو ذلك.

[اكتمال الدين واشتماله على ما تحتاجه الأمة]:

وحاصل الأمر أن الله تعالى أنزل على نبيه الكتاب، وبين فيه للأمة ما يحتاج إليه من

حلال وحرام، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].
قال مجاهد وغيره: لكل شيء أمر أو نهو عنه.

وكل بيان ما أشكل من التنزيل إلى الرسول ﷺ كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ

الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وما قبض ﷺ حتى أكمل له ولأُمَّته الدين، ولهذا أنزل عليه بعرفة قبل موته بمدة

يسيرة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقال ﷺ: ((تركتكم على بياض نقية ليُلبسها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك))^(٢).

وقال أبو ذر: توفي رسول الله ﷺ وما طائرٌ يُحرِّكُ جناحيه في السَّيِّءِ إلا وقد ذكّر لنا منه
علماً^(٣).

في الجملة فما ترك الله ورسوله حلالاً إلا مُبيناً ولا حراماً إلا مُبيناً، لكن بعضه كان

أظهر بياناً من بعض.

[لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة]:

فلا بد في الأمة من عالم يُوافق قوله الحق، فيكون هو العالم بهذا الحكم، وغيره يكون الأمر

مشتبهاً عليه ولا يكون عالماً بهذا، فإن هذه الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا يظهر أهل باطلها

على أهل حَقِّها، فلا يكون الحق مهجوراً غير معمول به في جميع الأمصار والأعصار.

ولهذا قال رسول الله ﷺ في المشتبهات: ((لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ))؛ فدل على أن

من الناس من يعلمها، وإنما هي مشتبهة على من لم يعلمها، وليست مشتبهة في نفس

(١) العينة هي أن يشتري الرجل المضطر الشيء بأكثر من ثمنه إلى أجل ثم يبيعه على صاحبه نقداً بأقل مما اشتراه، أما التورق: فهو أن يحتاج إلى نقد فيشتري ما يساري مائة بأكثر ليتوسع بثمنه.

(٢) أحمد (٤/١٢٦)، وابن ماجه (٤٣).

(٣) أحمد (٥/١٥٣ و١٦٢).

الأمر، فهذا هو السبب المقتضي لاشتباه بعض الأشياء على كثير من العلماء.
وقد فسّر الإمام أحمد الشبهة بأنها منزلة بين الحلال والحرام، يعني: الحلال المحض
والحرام المحض، وقال: من أتقأها، فقد استبرأ لدينه، وفسرها تارة باختلاط الحلال والحرام،
ويتفرغ على هذا معاملة من في ماله حلال وحرام مختلط، فإن كان أكثر ماله الحرام،
فقال أحمد: ينبغي أن يجتنبه إلا أن يكون شيئاً يسيراً، أو شيئاً لا يعرف، واختلف
أصحابنا: هل هو مكروه أو محرّم؟ على وجهين.

وإن كان أكثر ماله الحلال، جازت معاملته والأكل من ماله.
وكان النبي ﷺ وأصحابه يُعاملون المشركين وأهل الكتاب مع علمهم بأنهم لا
يجتنبون الحرام كله.
وإن اشتبه الأمر فهو شبهة، والورع تركه. قال سفيان: لا يعجبني ذلك، وتركه
أعجب إليّ.

ومتى علم أنّ عين الشيء حرام، أخذ بوجه محرم، فإنه يحرم تناوله، وقد حكى
الإجماع على ذلك ابن عبد البر وغيره.

[أقسام الناس في المشتبهات]:

الأمر المشتبهة التي لا تتبين أنها حلال ولا حرام لكثير من الناس، قد يتبين لبعض
الناس أنها حلال أو حرام، لما عنده من ذلك من مزيد علم.
وكلام النبي ﷺ يدل على أنّ هذه المشتبهات من الناس من يعلمها، وكثير منهم لا
يعلمها.

وقوله ﷺ: ((فمن أتقى الشبهات، فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقّع في الشبهات،
وقع في الحرام)): قسّم الناس في الأمور المشتبهة إلى قسمين، وهذا إنما هو بالنسبة إلى من
هي مشتبهة عليه، وهو ممن لا يعلمها.

فأما من كان عالماً بها، وأتبع ما دلّه علمه عليها، فذلك قسّم ثالث، لم يذكره لظهور
حكمه، فإنّ هذا القسم أفضل الأقسام الثلاثة؛ لأنه علّم حكم الله في هذه الأمور
المشتبهة على الناس، وأتبع علمه في ذلك.

وأما من لم يعلم حكم الله فيها، فهم قسمان:

أحدهما: من يتقي هذه الشبهات؛ لاشتباها عليها، فهذا قد استبرأ لدينه وعرضه.

ومعنى استبرأ: طلب البراءة لدينه وعرضه من النقص والشين.

وفي هذا دليل على أن من ارتكب الشبهات، فقد عرض نفسه للقدح فيه والظعن، كما قال بعض السلف: من عرض نفسه للثم، فلا يلو من من أساء به الظن.

وفي رواية: ((فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه، فقد سلّم))^(١) والمعنى: أنه يتركها بهذا القصد - وهو براءة دينه وعرضه من النقص - لا لغرض آخر فاسد من رياء ونحوه.

وفيه دليل على أن طلب البراءة للعرض ممدوح كطلب البراءة للدين.

القسم الثاني: من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عنده.

فأما من أتى شيئاً مما يظنه الناس شبهة، لعلمه بأنه حلال في نفس الأمر، فلا حرج عليه من الله في ذلك، لكن إذا خشي من طعن الناس عليه بذلك، كان تركها حينئذ استبرأ لعرضه، فيكون حسناً، وهذا كما قال النبي ﷺ لمن رآه واقفاً مع صفة: ((إنها صفة بنت حبي))^(٢).

وإن أتى ذلك لاعتقاده أنه حلال، إما باجتهاد سائغ، أو تقليد سائغ، وكان مخطئاً في اعتقاده، فحكمه حكم الذي قبله، فإن كان الاجتهاد ضعيفاً، أو التقليد غير سائغ، وإنما حل عليه مجرد اتباع الهوى، فحكمه حكم من أتاه مع اشتباهه عليه.

والذي يأتي الشبهات مع اشتباها عليها، فقد أخبر عنه النبي ﷺ أنه وقع في الحرام، وهذا يفسر بمعنيين:

أحدهما: أنه يكون ارتكابه للشبهة مع اعتقاده أنها شبهة ذريعة إلى ارتكابه الحرام الذي يعتقد أنه حرام بالتدرج والتسامح. وفي رواية لهذا الحديث: ((ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم، أو شك أن يواقع ما استبان))^(٣).

والمعنى الثاني: أن من أقدم على ما هو مشتبه عنده؛ لا يدري: أهو حلال أو حرام،

(١) الترمذي (١٢٠٥).

(٢) البخاري (٢٠٣٥)، ومسلم (٢١٧٥).

(٣) البخاري (٢٠٥١).

فإنه لا يأمن أن يكون حرامًا في نفس الأمر، فيُصادفُ الحرام وهو لا يدري أنه حرامٌ. وقوله ﷺ: ((كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه)): هذا مثلٌ ضربه النبي ﷺ لمن وقع في الشبهات، وأنه يقرب وقوعه في الحرام المحض، فجعل النبي ﷺ مثل المحرمات كالحمى الذي تحميه الملوك، ويمنعون غيرهم من قربانه.

والله ﷻ حمى هذه المحرمات، ومنع عباده من قربانها وسمّاها حدوده، فقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وهذا فيه بيان أنه حدّ لهم ما أحلّ لهم وما حرّم عليهم، فلا يقربوا الحرام، ولا يتعدّوا الحلال. وجعل من يرعى حول الحمى، أو قريبًا منه جديرًا بأن يدخل الحمى ويرتّع فيه، فكذلك من تعدّى الحلال، ووقع في الشبهات، فإنه قد قارب الحرام غاية المقاربة، فما أخلقه بأن يُخالط الحرام المحض، ويقع فيه.

[ترك المشتبهات من تمام التقوى]:

وفي هذا إشارة إلى أنه ينبغي التباعد عن المحرمات، وأن يجعل الإنسان بينه وبينها حاجزًا.

قال أبو الدرداء: تمام التقوى أن يتقي الله العبد، حتى يتقيه من مثقال ذرة، وحتى يترك بعض ما يرى أنه حلال، خشية أن يكون حرامًا، حاجبًا بينه وبين الحرام.

وقال الحسن: مازالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرًا من الحلال مخافة الحرام. وقال الثوري: إنها سُموا المتقين؛ لأنهم اتَّقَوْا ما لا يُتَّقَى.

وروي عن ابن عمر قال: إنني لأحِبُّ أن أدع بيني وبين الحرام سترة من الحلال لا أخرجها.

وقال سفيان بن عيينة: لا يصيب عبدٌ حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزًا من الحلال، وحتى يدع الإثم وما تشابه منه.

ويستدلُّ بهذا الحديث من يذهب إلى سدِّ الذرائع إلى المحرمات وتحريم الوسائل

إليها.

وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ تَحْرِيمُ قَلِيلٍ مَا يُسَكَّرُ كَثِيرُهُ، وَتَحْرِيمُ الْخَلْوَةِ بِالْأَجْنِبِيَّةِ.

[القلب وعلامات صلاحه]

وقوله ﷺ: ((أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مَضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ، صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ))، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ صَلَاحَ حَرَكَاتِ الْعَبْدِ بِجَوَارِحِهِ، وَاجْتِنَابَهُ لِلْمَحْرَمَاتِ وَأَتَقَاءَهُ لِلشُّبُهَاتِ بِحَسَبِ صَلَاحِ حَرَكَةِ قَلْبِهِ.

فَإِنَّ كَانَ قَلْبُهُ سَلِيمًا، لَيْسَ فِيهِ إِلَّا مَحَبَّةُ اللَّهِ وَمَحَبَّةُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَخَشْيَةُ اللَّهِ وَخَشْيَةُ الْوَقُوعِ فِيهَا يَكْرَهُهُ، صَلَحَتْ حَرَكَاتُ الْجَوَارِحِ كُلِّهَا، وَنَشَأَ عَنْ ذَلِكَ اجْتِنَابُ الْمَحْرَمَاتِ كُلِّهَا، وَتَوَقُّي لِلشُّبُهَاتِ حَذْرًا مِنْ الْوَقُوعِ فِي الْمَحْرَمَاتِ.

وَإِنْ كَانَ الْقَلْبُ فَاسِدًا، قَدِ اسْتَوْلَى عَلَيْهِ اتِّبَاعُ هَوَاهُ، وَطَلَبُ مَا يُحِبُّهُ، وَلَوْ كَرِهَهُ اللَّهُ، فَسَدَتْ حَرَكَاتُ الْجَوَارِحِ كُلِّهَا، وَانْبَعَثَتْ إِلَى كُلِّ الْمَعَاصِي وَالْمَشْتَبِهَاتِ بِحَسَبِ اتِّبَاعِ هَوَى الْقَلْبِ.

وَلَا صَلَاحَ لِلْقُلُوبِ حَتَّى تَسْتَقَرَّ فِيهَا مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَعَظَمَتُهُ وَمَحَبَّتُهُ وَخَشْيَتُهُ وَمَهَابَتُهُ وَرَجَاؤُهُ وَالتَّوَكُّلُ عَلَيْهِ، وَتَمَتَّلَى مِنْ ذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ، وَهُوَ مَعْنَى ((لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)).

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فَجَعَلَ اللَّهُ عِلْمَهُ وَتَمَتُّلَهُ فِي مَحَبَّتِهِ اتِّبَاعَ رَسُولِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَحَبَّةَ لَا تَتِمُّ بَدُونَ الطَّاعَةِ وَالْمُوَافَقَةِ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعَاذٍ: لَيْسَ بِصَادِقٍ مَنْ ادَّعَى مَحَبَّةَ اللَّهِ وَلَمْ يَحْفَظْ حُدُودَهُ.

الحديث السابع

عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ ثَلَاثًا))، قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١)
 عن أبي داود: هذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور عليها الفقه.
 وقال الحافظ أبو نعيم: هذا حديث له شأن، ذكر محمد بن أسلم الطوسي أنه أحد أرباع الدين.

[شرح الحديث]:

قد ورد في أحاديث كثيرة النصح للمسلمين عمومًا، وفي بعضها: النصح لولاة أمورهم، وفي بعضها: نصح ولاة الأمور لرعاياهم.
 فأما الأول: وهو النصح للمسلمين عمومًا، فعن جرير بن عبد الله قال: بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم^(٢).
 وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتٌّ)) فذكر منها: ((وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ))^(٣).

وأما الثاني: وهو النصح لولاة الأمور، ونصحهم لرعاياهم، فعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا: يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وِلَاةَ اللَّهِ أَمْرًا))^(٤).
 وعن معقل بن يسار، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رِعْيَةً ثُمَّ لَمْ يُحِطْهَا بِنصِيحَةٍ إِلَّا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ))^(٥).

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، فهذا يدلُّ على أَنَّ النَّصِيحَةَ تَشْمَلُ خِصَالَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيْمَانَ وَالْإِحْسَانَ الَّتِي ذَكَرْتَ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ، وَسَمَّى ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا.

(١) مسلم (٥٥).

(٢) البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦).

(٣) مسلم (٢١٦٢).

(٤) مسلم (١٧١٥).

(٥) البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢).

فإنَّ النَّصْحَ اللهُ يَقْتَضِي الْقِيَامَ بِأَدَاءِ وَاجِبَاتِهِ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِهَا، وَهُوَ مَقَامُ الْإِحْسَانِ، فَلَا يَكْمُلُ النَّصْحُ اللهُ بِدُونِ ذَلِكَ، وَلَا يَتَأْتَى ذَلِكَ بِدُونِ كِمَالِ الْمَحَبَّةِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَحَبَّةِ، وَيَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ الْجَهْدَ فِي التَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِنَوَافِلِ الطَّاعَاتِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَتَرْكِ الْمَحْرَمَاتِ وَالْمَكْرُوهَاتِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا.

[معنى النصيحة]:

قال الخطابي: النصيحة كلمة يُعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له. قال: وأصل النصح في اللغة الخلوص، يقال: نصحت العسل: إذا خلصته من الشمع. فمعنى النصيحة لله سبحانه: صحة الاعتقاد في وحدانيته، وإخلاص النية في عبادته. والنصيحة لكتابه: الإيثار به، والعمل بما فيه. والنصيحة لرسوله: التصديق بنبوته، وبذل الطاعة له فيما أمر به، ونهى عنه. والنصيحة لعامة المسلمين: إرشادهم إلى مصالحهم. انتهى.

قال بعض أهل العلم: جامع تفسير النصيحة هو عناية القلب للمنصوح له من كان، وهي على وجهين: أحدهما فرض، والآخر نافلة.

فالنصيحة المفترضة لله: هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في أداء ما افترض، ومجانبة ما حرّم.

وأما النصيحة التي هي نافلة: فهي إثارة محبته على محبة نفسه، وذلك أن يعرض أمران، أحدهما لنفسه، والآخر لربه، فيبدأ بما كان لربه، ويؤخر ما كان لنفسه، فهذه جملة تفسير النصيحة لله، الفرض منه والنافلة.

ومن النصح الواجب لله أن لا يرضى بمعصية العاصي، ومُحِبَّ طاعة من أطاع الله ورسوله.

وأما النصيحة لكتاب الله، فشدّة حبه وتَعْظِيمُ قدره، إذ هو كلامُ الخالق، وشدّة الرغبة في فهمه، وشدّة العناية لتدبره والوقوف عند تلاوته؛ لطلب معاني ما أحبّ مولاة أن يفهمه عنه، ويقوم به له بعد ما يفهمه.

فالنصيح لكتاب ربه، يُعنى بفهمه؛ ليقوم الله بها أمره كما يجب ويرضى، ثم ينشُر ما فهم في العباد ويُديم دراسته بالمحبة له، والتخلق بأخلاقه، والتأدّب بأدابه.

وأما النصيحة للرسول ﷺ في حياته: فبذل الجهود في طاعته ونصرته ومعاونته، وبذل المال إذا أَرَادَهُ والمصارعة إلى محبته.

وأما بعد وفاته: فالعناية بطلب سنته، والبحث عن أخلاقه وآدابه، وتعظيم أمره، ولزوم القيام به، وشدة الغضب، والإعراض عمَّن تَدِينُ بخلاف سنته، والغضب على من ضيعها لأثرة دنيا، وإن كان متدينًا بها، وحبُّ مَنْ كان منه بسبيلٍ من قرابة، أو صهر، أو هجرة أو نُصرة، أو صحبة ساعة من ليلٍ أو نهارٍ على الإسلام والتشبه به في زيِّه ولباسه.

وأما النصيحةُ لأئمة المسلمين: فحبُّ صلاحهم ورشدهم وعدلهم، وحبُّ اجتماع الأمة عليهم، وكراهةُ افتراقِ الأمة عليهم، والتدينُ بطاعتهم في طاعة الله ﷻ، والبغضُ لمن رأى الخروجَ عليهم، وحبُّ إعزازهم في طاعة الله ﷻ.

وأما النصيحةُ للمسلمين: فأن يُحِبَّ لهم ما يُحِبُّ لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، ويُشْفِقَ عليهم، ويرحمَ صغيرهم، ويؤفِّرَ كبيرهم، ويحزَنَ لحزنهم، ويفرحَ لفرحهم، وإن ضرَّه ذلك في دنياه كرخص أسعارهم، وإن كان في ذلك فواتٌ ربح ما يبيعُ من تجارته.

ومن أنواع نصحتهم بدفع الأذى والمكروه عنهم: إثارةُ فقيرهم وتعليمُ جاهلهم، وردُّ من زاغ منهم عن الحق في قول أو عمل بالتلطف في ردِّهم إلى الحق، والرفقُ بهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر محبة لإزالة فسادهم ولو بحصول ضررٍ له في دنياه، كما قال بعض السلف: وددتُ أن هذا الخلق أطاعوا الله وأنَّ لحمي قُرِصَ بالمقاريضِ.

[اعتناء السلف بأمر النصيحة للمسلمين]:

قال ابنُ عُلَيَّةَ في قول أبي بكر المزني: ما فاق أبو بكر ﷺ أصحاب رسول الله ﷺ بصومٍ ولا صلاةٍ، ولكن بشيء كان في قلبه، قال: الذي كان في قلبه الحبُّ لله ﷻ، والنصيحة في خلقه.

وقال الفضيلُ بن عياض: ما أدركَ عندنا مَنْ أدركَ بكثرة الصلاة والصيام، وإنما أدركَ عندنا بسخاءِ الأنفس، وسلامةِ الصدور، والنصح للأمة.
وسئل ابنُ المبارك: أيُّ الأعمال أفضلُ؟ قال: النصحُ لله.

[أدب السلف في النصيحة]:

كان السلفُ إذا أرادوا نصيحةَ أحدٍ، وعظوه سرًّا حتَّى قال بعضهم: مَنْ وعظ أخاه

فيما بينه وبينه فهي نصيحة، ومن وعظه على رؤوس الناس فإنها وبخه.
وقال الفضيل: المؤمن يَسْتُرُ وَيَنْصَحُ، والفاجر يَهْتِكُ وَيُعَيِّرُ.
وسئل ابن عباس - رضي الله عنهما - عن أمر السلطان بالمعروف، ونهيه عن المنكر،
فقال: إن كنت فاعلاً ولا بد، ففيما بينك وبينه.

الحديث الثامن

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١)

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ)): يدلُّ على أنَّه كان عند هذا القول مأموراً بالقتال، وهذا بعد هجرته إلى المدينة.

ومن المعلوم بالضرورة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقبل من كل من جاءه يريد الدخول في الإسلام الشهادتين فقط، وَيَعَصِمُ دَمَهُ بِذَلِكَ، ويجعله مسلماً، فقد أنكر على أسامة بن زيد قتله لمن قال: لا إله إلا الله، لما رفع عليه السيف، واشتدَّ نكيره عليه^(٢).

ولم يكن النَّبِيُّ ﷺ يشترط على من جاءه يريد الإسلام أن يلتزم الصلاة والزكاة، بل قبل من قوم الإسلام، واشترطوا أن لا يزكوا، فعن جابر قال: اشترطت ثقيف على رسول الله ﷺ أن لا صدقة عليها ولا جهاد، وأن رسول الله ﷺ قال: ((سَيَصِدُّونَ وَيُجَاهِدُونَ))^(٣).

وأخذ الإمام أحمد بهذه الأحاديث، وقال: يصحُّ الإسلام على الشرط الفاسد، ثم يلزم بشرائع الإسلام كلها.

(١) البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

(٢) البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

(٣) أحمد (٣/٣٤١)، وأبو داود (٣٠٢٥) بنحوه.

[الجمع بين أحاديث الباب، وبيان حقّ الشهادتين:]

وهذا الذي قرّرناه يظهر الجمع بين ألفاظ أحاديث هذا الباب، ويتبين أنّ كلّها حقٌّ، فإنّ كلمتي الشهادتين بمجردهما تعصم من أتى بهما، ويصير بذلك مسلمًا، فإذا دخل في الإسلام، فإنّ أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وقام بشرائع الإسلام، فله ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، وإنّ أحلّ بشيء من هذه الأركان، فإنّ كانوا جماعة لهم منعةٌ قوتلوا.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وآله دعا عليًا يوم خيبر، فأعطاه الراية وقال: ((امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك)) فسار عليّ شيئًا، ثم وقف، فصرخ: يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ فقال: ((قاتلهم على أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأنّ محمدًا رسول الله، فإذا فعلوا ذلك، فقد عصموا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقّها، وحسابهم على الله صلى الله عليه وآله)).^(١)

فجعل مجرد الإجابة إلى الشهادتين عاصمة للنفوس والأموال إلا بحقّها، ومن حقّها الامتناع من الصلاة والزكاة بعد الدخول في الإسلام كما فهمه الصحابة رضي الله عنهم.

[قتال الطائفة الممتنعة:]

ومما يدلّ على قتال الجماعة الممتنعين من إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة من القرآن قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].
وثبت أنّ النبي صلى الله عليه وآله كان إذا غزا قومًا لم يُغز عليهم حتى يُصبح فإن سمع أذانًا وإلا أغار عليهم^(٢)، مع احتمال أن يكونوا قد دخلوا في الإسلام.
فهذا كله يدلّ على أنّه كان يعتبر حال الداخلين في الإسلام، فإنّ أقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة وإلا لم يمتنع عن قتالهم.

وفي هذا وقع تناظر أبو بكر وعمر رضي الله عنهما؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله واستخلف أبو بكر الصديق بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكر: كيف تُقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه

(١) مسلم (٢٤٠٥).

(٢) البخاري (٦١٠).

وحسابه على الله ﷻ)؟

فقال أبو بكر: والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصَّلَاة والزَّكَاة فَإِنَّ الزَّكَاة حَقُّ المَال، والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدُّونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيتُ أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفتُ أنه الحقُّ^(١).

وقوله: لأقاتلنَّ مَنْ فرَّق بين الصلاة والزَّكَاة، فَإِنَّ الزَّكَاة حَقُّ المَال، يدلُّ على أن من ترك الصلاة، فإنه يقاتل؛ لأنَّها حَقُّ البدن، فكذلك من ترك الزَّكَاة التي هي حَقُّ المَال.

وفي هذا إشارة إلى أن قتال تارك الصلاة أمر مجمع عليه؛ لأنَّه جعله أصلاً مقيساً عليه، وليس هو مذكوراً في الحديث الذي احتج به عمر وإنَّما أخذ من قوله: ((إلا بحقها)) فكذلك الزَّكَاة؛ لأنَّها من حقها، وكلَّ ذلك من حقوق الإسلام.

[حكم من ترك سائر أركان الإسلام]:

وحكم من ترك شيئاً من أركان الإسلام أن يُقاتلوا عليها كما يقاتلون على ترك الصلاة والزَّكَاة.

قال سعيد بن جبیر: قال عمر بن الخطاب: لو أن الناس تركوا الحجَّ لقاتلناهم عليه، كما نُقاتلهم على الصلاة والزَّكَاة.

فهذا الكلام في قتال الطائفة الممتنعة عن شيء من هذه الواجبات.

وقوله ﷺ: ((إلا بحقها))، وفي رواية: ((إلا بحق الإسلام)): قد سبق أن أبا بكر أدخل في هذا الحقَّ فعل الصلاة والزَّكَاة، وأنَّ من العلماء من أدخل فيه فعل الصيام والحجَّ أيضاً.

ومن حقها: ارتكاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات.

وقد ورد تفسيرُ حقها بذلك، في حديث أنس، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((أمرتُ أن أقاتل النَّاسَ حتَّى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها، عصموا منِّي دماءهم وأموالهم إلا بحقها،

(١) البخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠).

وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ)) قيل: وما حَقُّهَا؟ قال: ((زِنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، وَكُفْرٌ بَعْدَ إِيمَانٍ، وَقَتْلُ نَفْسٍ، فَيُقْتَلُ بِهَا))^(١).

وقوله ﷻ: ((وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ)): يعني: أَنَّ الشَّهَادَتَيْنِ مَعَ إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ تَعَصُّمُ دَمِ صَاحِبِهَا وَمَالِهِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَا يُبِيحُ دَمَهُ، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ، فَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ، فَإِنْ كَانَ صَادِقًا، أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِذَلِكَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَإِنَّهُ مِنْ جَمَلَةِ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ.

وقد استدلَّ بهذا من يرى قبولَ توبةِ الزنديقِ، وهو المنافقُ إذا أظهرَ العودَ إلى الإسلامِ، ولم يرَ قتلهَ بمجردِ ظهورِ نفاقه، كما كان النَّبِيُّ ﷺ يُعَامِلُ الْمُنَافِقِينَ، وَيُجْرِيهِمْ عَلَى أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ فِي الظَّاهِرِ مَعَ عِلْمِهِ بِنِفَاقِ بَعْضِهِمْ فِي الْبَاطِنِ.

الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ، فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ)). رواه البخاريُّ ومُسلمٌ^(٢)

[شرح الحديث]:

في رواية لمسلم ذكرُ سببِ هذا الحديث؛ عن أبي هريرة قال: خطبنا رسولُ الله ﷺ فقال: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا)) فقال رجل: أكلُّ عامٍ يا رسولَ الله؟ فسكتَ حتَّى قالها ثلاثاً، فقال رسولُ الله ﷺ: ((لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجِبَتْ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ)) ثُمَّ قَالَ: ((ذُرُونِي مَا تَرَكْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسْؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ، فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَدَعُوهُ))^(٣).

(١) الطبراني في الأوسط (٣٢٢١)، وهو في الصحيحه (١/٤٠٨).

(٢) البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) وهذا لفظ مسلم.

(٣) مسلم (١٣٣٧).

[النهي عن السؤال عما لا يحتاج إليه]:

عن أنس قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال رجل: من أبي؟ فقال: ((فلان))، فنزلت

هذه الآية: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١] (١).

وعن ابن عباس قال: كان قومٌ يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً، فيقول الرجل: من

أبي؟ ويقول الرجل تَصِلُ ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل الله هذه الآية: ﴿يَكَايِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١] (٢).

فدلَّت هذه الأحاديث على النهي عن السؤال عما لا يحتاج إليه مما يسوء السائل

جوابه؛ مثل سؤال السائل، هل هو في النار أو في الجنة، وهل أبوه من ينتسب إليه أو

غيره، وعلى النهي عن السؤال على وجه التعنت والعبث والاستهزاء، كما كان يفعله كثيرٌ

من المنافقين وغيرهم.

ويقرب من ذلك السؤال عما أخفاه الله عن عباده، ولم يُطلعهم عليه، كالسؤال عن

وقت الساعة، وعن الروح.

ودلَّت أيضًا على نهي المسلمين عن السؤال عن كثيرٍ من الحلال والحرام مما يُحشى أن

يكون السؤال سببًا لنزول التشديد فيه، كالسؤال عن الحج: هل يجب كل عام أم لا؟.

وعن سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال: ((إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ

عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَحْرَمْ، فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ)) (٣).

ولم يكن النبي ﷺ يُرَخِّصُ في المسائل إلا للأعراب ونحوهم من الوفود القادمين

عليه، يتألفهم بذلك، فأما المهاجرون والأنصار المقيمون بالمدينة الذين رَسَخَ الإيمانُ في

قلوبهم، فنُهِوا عَنِ الْمَسْأَلَةِ.

فعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْنَعُنِي مِنْ

الهِجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةَ، كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلِ النَّبِيَّ ﷺ (٤).

(١) البخاري (٩٣)، ومسلم (٢٣٥٩).

(٢) البخاري (٤٦٢٢).

(٣) البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨).

(٤) مسلم (٢٥٥٣).

وعن أنس، قال: تُهيننا أن نسأل رسولَ الله ﷺ عن شيء، فكان يُعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل، فيسأله ونحن نسمع^(١).

وقد كان أصحابُ النبي ﷺ أحياناً يسألونه عن حكم حوادثٍ قبل وقوعها، لكن للعمل بها عند وقوعها، كما قالوا له: إننا لاقوا العدوَّ غداً، وليس معنا مُدَى، أفندبح بالقصَبِ؟^(٢).

وسأله عن الأُمراء الذين أخبر عنهم بعده، وعن طاعتهم وقتالهم، وسأله حذيفة عن الفتن، وما يصنع فيها^(٣).

[القرآن تضمن جميع ما يحتاج إليه المسلمون]:

قوله ﷺ: ((ذُرُونِي مَا تَرَكْتُمْ، فَإِنَّمَا هَلِكُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤْالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ)): يدلُّ على كراهة المسائل وذمها، ولكن بعض الناس يزعم أن ذلك كان مختصاً بزمان النبي ﷺ لما يخشى حيثئذ من تحريم ما لم يُحرم، أو إيجاب ما يشقُّ القيام به، وهذا قد أمن بعد وفاته ﷺ.

ولكن ليس هذا وحده هو سبب كراهة المسائل، بل له سببٌ آخر، وهو الذي أشار إليه ابنُ عباس في كلامه بقوله: ولكن انتظروا، فإذا نزل القرآن، فإنكم لا تسألون عن شيء إلا وجدتم تبيانه.

ومعنى هذا: أن جميع ما يحتاج إليه المسلمون في دينهم لابد أن يبينه الله في كتابه العزيز، ويبلغ ذلك رسوله عنه، فلا حاجة بعد هذا لأحدٍ في السؤال، فإن الله تعالى أعلم بمصالح عباده منهم، فما كان فيه هدايتهم ونفعهم، فإن الله لابد أن يبينه لهم ابتداءً من غير سؤال، كما قال: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ الْكُرْبَىٰ﴾ [النساء: ١٧٦].

وحيثئذ فلا حاجة إلى السؤال عن شيء، ولا سيما قبل وقوعه والحاجة إليه، وإنما الحاجة المهمة إلى فهم ما أخبر الله به ورسوله، ثم اتباع ذلك والعمل به. وأشار ﷺ في هذا الحديث إلى أن في الاشتغال بامثال أمره، واجتناب نهيهِ شغلاً عن

(١) مسلم (١٢).

(٢) البخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨).

(٣) البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٢٧).

المسائل، فقال: ((إذا نهيتكم عن شيء، فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر، فأتوا منه ما استطعتم)).

[ما ينبغي على المسلم الاهتمام به]:

الذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ﷺ، ثم يجتهد في فهم ذلك، والوقوف على معانيه، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية.

وإن كان من الأمور العملية: بذل وسعته في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر، واجتناب ما ينهاه عنه، وتكون همته مصروفة بالكلية إلى ذلك؛ لا إلى غيره. وهكذا كان حال أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة.

فأما إن كانت همة السامع مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع، وقد لا تقع، فإن هذا مما يدخل في النهي، ويشط عن الجد في متابعة الأمر. وقد سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر، فقال له: رأيت النبي ﷺ يستلمه ويقبله، فقال له الرجل: رأيت إن غلبت عليه؟ رأيت إن زوحت؟ فقال له ابن عمر: اجعل (أرأيت) باليمن، رأيت النبي ﷺ يستلمه ويقبله^(١).

ولهذا المعنى كان كثير من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها، ولا يجيبون عن ذلك.

قال عمرو بن مرة: خرج عمر على الناس، فقال: أخرج عليكم أن تسألونا عن ما لم يكن، فإن لنا فيما كان شغلاً.

وكان زيد بن ثابت إذا سئل عن الشيء يقول: كان هذا؟ فإن قالوا: لا، قال: دعوه حتى يكون.

ومعاذ بن جبل ﷺ أعلم الناس بالحلال والحرام، وهو الذي يمشي يوم القيامة أمام العلماء برتوة^(٢)، ولم يكن علمه بتوسعة المسائل وتكثيرها، بل قد جاء عنه كراهة الكلام فيما لا يقع، وإنما كان عالماً بالله وعالماً بأصول دينه.

(١) البخاري (١٦١١) بنحوه.

(٢) أحمد (١/١٨)، والرتوة: الدرجة والمنزلة.

وقد قيل للإمام أحمد: مَنْ نسألُ بعدك؟ قال: عبد الوهَّابُ الوراق، قيل له: إنَّه ليس له اتِّساعٌ في العلم، قال: إنَّه رجل صالح مثله يُوفَّقُ لإصابة الحق.

فمَنْ لم يشتغل بكثرة المسائل التي لا يوجدُ مثلها في كتاب، ولا سنة، بل اشتغل بفهم كلام الله ورسوله، وقصدُه بذلك امْتِثَالُ الأوامر، واجْتِنَابُ النواهي، فهو مِمَّنْ امْتَثَلَ أمر رسول الله ﷺ في هذا الحديث، وعَمِلَ بمقتضاه.

ومن لم يكن اهتمامه بفهم ما أنزل الله على رسوله، واشتغل بكثرة توليد المسائل قد تقع وقد لا تقع، وتكلَّفَ أجوبتها بمجرد الرأي، نُحِيبِي عليه أن يكونَ مخالفاً لهذا الحديث، مرتكباً لنهيه، تاركاً لأمره.

وقوله ﷺ: ((إذا نهيتكم عن شيء، فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمرٍ فاتوا منه ما استطعتم)): قال بعض العلماء: هذا يؤخذ منه أنَّ النَّهْيَ أشدُّ من الأمر؛ لأنَّ النَّهْيَ لم يُرَخَّصْ في ارتكاب شيء منه، والأمرُ قَيَّدَ بحسب الاستطاعة، ورُوي هذا عن الإمام أحمد. وعن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال له: ((أتقِ المحارم، تَكُنْ أعبدَ الناس))^(١).

وقال الحسن: ما عبَدَ العابدون بشيءٍ أفضل من ترك ما نهاهم الله عنه. والظاهر أن ما ورد من تفضيل ترك المحرَّمات على فعل الطاعات، إنَّما أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنسُ الأعمال الواجبات أفضل من جنسِ ترك المحرَّمات؛ لأنَّ الأعمال مقصودة لذاتها، والمحارم المطلوبُ عدمها، ولذلك لا تحتاج إلى نية بخلاف الأعمال. قال ميمون بن مهران: ذكُرَ الله باللسان حسن، وأفضلُ منه أن يذكر الله العبدُ عند المعصية فيمسك عنها.

وقال ابنُ المبارك: لأنَّ أردَّ درهماً من شبهة أحبُّ إلى من أن أتصدَّقَ بباية ألفٍ ومائة ألف، حتَّى بلغ ستمائة ألف.

وقال عمر بن عبد العزيز: ليست التقوى قيامَ الليل، وصيامَ النهار، والتخليطَ فيما بيْنَ ذلك، ولكن التقوى أداءُ ما افترض الله، وترك ما حرَّم الله، فإن كان مع ذلك عملٌ، فهو خير إلى خير، أو كما قال.

(١) أحمد (٢/٣١٠)، وابن ماجه (٤٢١٧)، والترمذي (٢٣٠٥).

وحاصل كلامهم يدلُّ على أنَّ اجتناب المحرمات - وإن قلَّت - فهي أفضل من الإكثار من نوافل الطاعات فإنَّ ذلك فرضٌ، وهذا نفلٌ.

والتحقيق في هذا: أنَّ الله لا يكلفُ العبادَ مِنَ الأعمال ما لا طاقةَ لهم به، وقد أسقط عنهم كثيرًا من الأعمال بمجردِ المشقةِ رخصةً عليهم، ورحمةً لهم، وأما المناهي، فلم يعزِّز أحدًا بارتكابها بقوةِ الداعي والشهوات، بل كلفهم تركها على كلِّ حال. وأنَّ ما أباح أن يُتناول مِنَ المطاعم المحرَّمة عند الضرورة ما تبقى معه الحياة، لا لأجل التلذذ والشهوة.

ومن هنا يعلم صحة ما قاله الإمام أحمد: إنَّ النهي أشدُّ من الأمر. وقال النَّبيُّ ﷺ: ((استقيموا ولن تحصوا))^(١) يعني: لن تقدروا على الاستقامة كلها.

[من عجز عن فعل المأمور كله أتى بما يمكنه منه]:

وفي قوله ﷺ: ((إذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم)): دليلٌ على أن من عَجَزَ عن فعل المأمور به كلِّه، وقدرَ على بعضه، فإنَّه يأتي بها أمكنه منه، وهذا مطرد في مسائل: منها: الطهارة، فإذا قدر على بعضها، وعجز عن الباقي: إما لعدم الماء، أو لمرض في بعض أعضائه دون بعض، فإنَّه يأتي من ذلك بما قدر عليه، ويتمم للباقي، وسواء في ذلك الوضوء والغسل على المشهور.

ومنها: الصلاة، فمن عَجَزَ عن فعل الفريضة قائمًا صلى قاعدًا، فإن عجزَ صلى مضطجعًا، وعن عِمْرَانَ بن حصين أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: ((صَلِّ قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب))^(٢).

ولو عجز عن ذلك كلِّه، أو ما بطرفه، وصلى بنيته، ولم تسقط عنه الصلاة على المشهور.

(١) أحمد (٢٧٨/٥)، وابن ماجه (٢٧٧).

(٢) البخاري (١١١٧).

الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الذَّرِبُ﴾ ءَامِنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ: أَشَعَتْ أَغْبَرَ، يُمَدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُدَّتِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟)).
رواهُ مُسْلِمٌ^(١)

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ)): الطيب هنا: معناه الطاهر. والمعنى: أَنَّهُ تَعَالَى مَقْدَسٌ مَنَزَهٌ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْعِيُوبِ كُلِّهَا، وَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ [النور: ٢٦] والمراد: المنزهون من أذناس الفواحش وأوضارها^(٢).
وقوله: ((لا يقبل إلا طيبًا)): المراد أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنَ الصَّدَقَاتِ إِلَّا مَا كَانَ طَيِّبًا حَلَالًا.

وقد قيل: إِنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ((لا يقبل الله إلا طيبًا)) أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَا كَانَ طَيِّبًا طَاهِرًا مِنَ الْمَفْسَدَاتِ كُلِّهَا، كَالرِّبَاءِ وَالعُجْبِ، وَلَا مِنَ الْأَمْوَالِ إِلَّا مَا كَانَ طَيِّبًا حَلَالًا، فَإِنَّ الطَّيِّبَ تُوصَفُ بِهِ الْأَعْمَالُ وَالْأَقْوَالُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ، فَكُلُّ هَذِهِ تَنْقَسِمُ إِلَى طَيِّبٍ وَخَبِيثٍ.

[لا يقبل العمل ولا يزكو إلا باكل الحلال]:

وَمِنْ أَعْظَمِ مَا يَحْصُلُ بِهِ طَيِّبَةُ الْأَعْمَالِ لِلْمُؤْمِنِ: طَيِّبُ مَطْعَمِهِ، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ حَلَالٍ، بِذَلِكَ يَزْكُو عَمَلُهُ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ الْعَمَلُ وَلَا يَزْكُو إِلَّا بِأَكْلِ الْحَلَالِ، وَإِنَّ أَكَلَ

(١) مسلم (١٠١٥).

(٢) الأوضار: وسخ الدسم واللبن.

الحرام يفسد العمل، ويمنع قبوله، فإنه قال بعد تقريره: ((إنَّ الله لا يقبلُ إلاَّ طيبًا)) إنَّ الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢].

والمراد بهذا: أنَّ الرسل وأمهم مأمورون بالأكل من الطيبات التي هي الحلال، وبالعمل الصالح، فما دام الأكل حلالاً، فالعملُ صالح مقبولٌ، فإذا كان الأكل غير حلالٍ، فكيف يكون العمل مقبولاً؟

وما ذكره بعد ذلك من الدعاء، وأنَّه كيف يتقبل مع الحرام، فهو مثالٌ لاستبعاد قبول الأعمال مع التغذيةية بالحرام.

لكن القبول قد يُراد به: الرضا بالعمل، ومدحُ فاعله، والثناءُ عليه بين الملائكة والمباهةُ به.

وقد يُراد به: حصولُ الثواب والأجر عليه. وقد يراد به: سقوط الفرض به من الذمة. فإنَّ كان المراد هاهنا القبولُ بالمعنى الأوَّل أو الثاني لم يمنع ذلك من سقوط الفرض به من الذمة، كما ورد أنَّه لا تقبل صلاة المرأة التي زوجها عليها ساخطاً، ولا من أتى كاهناً، ولا من شرب الخمر أربعين يوماً.

والمراد - والله أعلم - نفي القبول بالمعنى الأوَّل أو الثاني، وهو المراد - والله أعلم - من قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧] ولهذا كانت هذه الآية يشتدُّ منها خوفُ السلف على نفوسهم، فخافوا أن لا يكونوا من المتقين الذين يُتقبل منهم.

وسئل أحمد عن معنى ((المتقين)) فيها، فقال: يتقي الأشياء، فلا يقع فيما لا يحلُّ له. وقال وهيب بن الورد: لو قمتَ مقام هذه السارية لم ينفعك شيء حتى تنظر ما يدخل بطنك حلال أو حرام.

وأما الصدقة بالمال الحرام، فغيرُ مقبولة؛ فعن ابن عمر، عن النبي ﷺ: ((لا يقبلُ الله صلاةً بغير طهورٍ، ولا صدقةً من غلورٍ))^(١).

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((ما تصدَّق أحدٌ بصدقة من كسب طيب - ولا

يقبل الله إلا الطيبَ - إلا أخذها الرحمن بيمينه))^(١)، وذكر الحديث.

[أسباب قبول الدعاء]:

قوله: ((ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغُدِّي بالحرام، فأنتى يُستجاب لذلك؟!)):

هذا الكلام أشار فيه ﷺ إلى آداب الدعاء، وإلى الأسباب التي تقتضي إجابته، وإلى ما يمنع من إجابته، فذكر من الأسباب التي تقتضي إجابة الدعاء أربعة:

أحدهما: إطالة السفر، والسفر بمجردة يقتضي إجابة الدعاء، كما في حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ((ثلاثُ دعواتٍ مستجابات لا شك فيهن: دعوةُ المظلوم، ودعوةُ المسافر، ودعوةُ الوالد لولده))^(٢).

ومتى طال السفر، كان أقرب إلى إجابة الدعاء؛ لأنه مَطْنَةٌ حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الأوطان، وتحمل المشاق، والانكسار من أعظم أسباب إجابة الدعاء.

والثاني: حصول التبدل في اللباس والهيئة والشعث والإغبرار، وهو - أيضًا - من مقتضيات إجابة الدعاء، كما في الحديث المشهور عن النبي ﷺ: ((ربُّ أشعث أغبر ذي طمرين، مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره))^(٣). ولما خرج النبي ﷺ للاستسقاء، خرج متبدلاً متواضعاً متضرعاً^(٤).

الثالث: مدُّ يديه إلى السماء، وهو من آداب الدعاء التي يُرجى بسببها إجابته. وفي حديث سلمان عن النبي ﷺ: ((إنَّ الله تعالى حيُّ كريمٌ، يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفراً خائبتين))^(٥).

وكان النبي ﷺ يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه^(٦)، ورفع يديه يوم بدر

(١) البخاري (٧٤٣٠)، ومسلم (١٠١٤).

(٢) أبو داود (١٥٣١)، وابن ماجه (٣٨٦٢)، والترمذي (١٩٠٥).

(٣) مسلم (٢٦٢٢)، ولم يذكر: ((ذي طمرين)).

(٤) أحمد (٢٣٠/١)، وأبو داود (١١٦٥)، وابن ماجه (١٢٦٦)، والترمذي (٥٥٨)، والنسائي (١٥٦/٣ و١٦٣).

(٥) أحمد (٤٣٨/٥)، وأبو داود (١٤٨٨)، والترمذي (٣٥٥٦)، وابن ماجه (٣٨٦٥).

(٦) البخاري (١٠٣١)، ومسلم (٨٩٥).

يستنصرُ على المشركين حتى سقط رداؤه عن منكبيه^(١).

والرابع: الإلحاح على الله بتكرير ذكر ربوبيته، وهو من أعظم ما يُطلب به إجابة الدعاء.

ومن تأمل الأدعية المذكورة في القرآن وجدها غالباً تفتتح باسم الرَّبِّ، كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

[موانع إجابة الدعاء]:

وأما ما يمنع إجابة الدعاء، فقد أشار ﷺ إلى أنه التوسُّع في الحرام أكلاً وشرَباً ولبساً وتغذيةً.

وقوله ﷺ: ((فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِدُنْيَاكَ))؟: معناه: كيف يُستجاب له؟ فهو استفهامٌ وقع على وجه التَّعَجُّبِ والاستبعاد، وليس صريحاً في استحالة الاستجابة، ومنعها بالكلية. فَيُؤْخَذُ من هذا أن التوسُّع في الحرام والتغذي به من جملة موانع الإجابة، وقد يُوجد ما يمنعُ هذا المانع من منعه.

وقد يكون ارتكابُ المحرمات الفعلية مانعاً من الإجابة أيضاً، وكذلك ترك الواجبات كما في الحديث: أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنع استجابة دعاء الأخير^(٢)، وفعل الطاعات يكون موجِباً لاستجابة الدعاء.

ولهذا لما توسَّل الذين دخلوا الغارَ، وانطبقت عليهم الصخرةُ بأعمالهم الصالحة التي أخلصوا فيها لله تعالى ودَعُوا الله بها، أُجيبَت دعوتهم.

وعن عمر قال: بالورع عما حرَّم الله يقبلُ الله الدعاء والتسبيح.

وعن أبي ذرٍّ قال: يكفي مع البرِّ من الدعاء مثل ما يكفي الطعامُ من الملح.

وقال بعض السلف: لا تستبطئ الإجابة، وقد سددت طرقها بالمعاصي.

نحن ندعو الإله في كُلِّ كَرْبٍ نُمُّ نَسَاهُ عِنْدَ كَشْفِ الكُرُوبِ
كَيْفَ نَرْجُو إِجَابَةَ لِدُعَائِهِ قَدْ سَدَدْنَا طَرِيقَهَا بِالذُّنُوبِ

(١) مسلم (١٧٦٣).

(٢) يشير إلى حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لنأمرنَّ بالمعروف، ولننهونَّ عن المنكر، أو لیسلمنَّ الله علیکم شرارکم، فیدعو خيارکم، فلا یستجاب لهم» رواه البزار في مسنده (١٨٨).

الحديث الحادي عشر

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ سِبْطِ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِيحَانَتِهِ ﷺ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ((دَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ)). رواه النسائي والترمذي^(٢)، وقال: حَسَنٌ صَحِيحٌ

[شرح الحديث]:

معنى هذا الحديث يرجع إلى الوقوف عند الشبهات واتقائها، فَإِنَّ الْحَلَالَ الْمُحْضَرَ لَا يَحْضُلُ لِمُؤْمِنٍ فِي قَلْبِهِ مِنْهُ رَيْبٌ - وَالرَيْبُ: بِمَعْنَى الْفَلَقِ وَالْإِضْطِرَابِ - بَلْ تَسْكُنُ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَيَطْمَئِنُّ بِهِ الْقَلْبُ، وَأَمَّا الْمَشْتَبِهَاتُ فَيَحْضُلُ بِهَا لِلْقُلُوبِ الْفَلَقُ وَالْإِضْطِرَابُ الْمَوْجِبُ لِلشُّكِّ.

[من ورع السلف]:

قال ابن المبارك: كتب غلامٌ لحَسَّانَ بنِ أَبِي سِنَانٍ إِلَيْهِ مِنَ الْأَهْوَازِ: إِنَّ قَصَبَ السُّكَّرِ أَصَابَتْهُ آفَةٌ، فَاشْتَرَى السُّكَّرَ فِيهَا قَبْلَكَ، فَاشْتَرَاهُ مِنْ رَجُلٍ، فَلَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ إِلَّا قَلِيلٌ فَإِذَا فِيهَا اشْتَرَاهُ رِيحٌ ثَلَاثِينَ أَلْفًا، قَالَ: فَاتَى صَاحِبَ السُّكَّرِ، فَقَالَ: يَا هَذَا إِنَّ غَلَامِي كَانَ قَدْ كَتَبَ إِلَيَّ، فَلَمْ أَعْلَمْكَ، فَأَقْلَنِي فِيهَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ، فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: قَدْ أَعْلَمْتَنِي الْآنَ، وَقَدْ طَيَّبْتَهُ لَكَ، قَالَ: فَارْجِعْ فَلَمْ يَحْتَمِلْ قَلْبُهُ، فَاتَاهُ، فَقَالَ: يَا هَذَا إِنِّي لَمْ آتِ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَسْتَرِدَّ هَذَا الْبَيْعَ، قَالَ: فَمَا زَالَ بِهِ حَتَّى رَدَّ عَلَيْهِ.

وكان يونس بن عبيد إذا طُلبَ المتاعُ ونفقَ، وأرسل يشتريه يقول لمن يشتري له: أَعْلِمُ مَنْ تَشْتَرِي مِنْهُ أَنَّ الْمَتَاعَ قَدْ طُلبَ.

وقال هشام بن حسان: ترك محمد بن سيرين أربعين ألفاً فيما لا ترون به اليوم بأساً. وهامنا أمر ينبغي التفطن له وهو أن التدقيق في التوقف عن الشبهات إِنَّمَا يَصْلُحُ مَنْ اسْتَقَامَتْ أَحْوَالُهُ كُلِّهَا، وَتَشَابَهَتْ أَعْمَالُهُ فِي التَّقْوَى وَالْوَرَعِ.

فأما مَنْ يقع في انتهاك المحرمات الظاهرة، ثم يريد أن يتورع عن شيء من دقائق الشبهة، فإنه لا يحمّل له ذلك، بل يُنكر عليه، كما قال ابن عمر لمن سأله عن دم البعوض

(١) السبطين: ابن البنت، والحفيد: ابن الابن.

(٢) النسائي (٣٢٧/٨)، والترمذي (٢٥١٨).

من أهل العراق: يسألونني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين، وسمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: ((هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا))^(١).

وقد كان الإمام أحمد يستعمل في نفسه الورع، فإنه أمر من يشتري له سمناً، فجاء به على ورقة، فأمر بردَّ الورقة إلى البائع.

وقوله ﷺ: ((فَإِنَّ الْخَيْرَ طُمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ الشَّرَّ رَيْبَةٌ)): يعني: أَنَّ الْخَيْرَ تَطْمِئِنُّ بِهِ الْقُلُوبُ، وَالشَّرَّ تَرْتَابُ بِهِ، وَلَا تَطْمِئِنُّ إِلَيْهِ. وفي هذا إشارة إلى الرجوع إلى القلوب عند الاشتباه. وقوله في الرواية الأخرى: ((إِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الْكُذْبَ رَيْبَةٌ)) يشير إلى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي الْاعْتِمَادُ عَلَى قَوْلِ كُلِّ قَائِلٍ، كَمَا قَالَ فِي حَدِيثٍ وَابِصَةً: ((وَإِنَّ أَفْتَاكَ النَّاسِ وَأَفْتُوكَ))^(٢)، وَإِنَّمَا يُعْتَمَدُ عَلَى قَوْلِ مَنْ يَقُولُ الصِّدْقَ، وَعَلَامَةُ الصِّدْقِ أَنَّهُ تَطْمِئِنُّ بِهِ الْقُلُوبُ، وَعَلَامَةُ الْكُذْبِ أَنَّهُ تَحْصِلُ بِهِ الرَّيْبَةُ، فَلَا تَسْكُنُ الْقُلُوبُ إِلَيْهِ، بَلْ تَنْفِرُ مِنْهُ.

الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ حَسَّنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَرَكَّهُ مَا لَا يَعْينِيهِ)).
حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ^(٣).
هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أَصُولِ الْأَدَبِ.

قال محمد بن أبي زيد إمام المالكية في زمانه: جامعُ آدابِ الخيرِ وأزمته تتفرَّعُ من أربعةِ أحاديث: قول النَّبِيِّ ﷺ: ((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ))^(٤)، وقوله ﷺ: ((مَنْ حَسَّنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَرَكَّهُ مَا لَا يَعْينِيهِ))، وقوله للذي اختصر له في الوصية: ((لَا تَغْضَبْ))^(٥)، وقوله ﷺ: ((الْمُؤْمِنُ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ))^(٦).

(١) البخاري (٣٧٥٣).

(٢) أحمد (١٧٥٤٠).

(٣) الترمذي (٢٣١٧). وابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان (٢٢٩).

(٤) سيأتي تخريجه عند الحديث الخامس عشر.

(٥) سيأتي تخريجه عند الحديث السادس عشر.

(٦) سيأتي تخريجه عند الحديث الثالث عشر.

[شرح الحديث]:

معنى هذا الحديث: أن من حسن إسلامه ترك ما لا يعنيه من قولٍ وفعلٍ، واقتصر على ما يعنيه من الأقوال والأفعال.

ومعنى: يعنيه: أن تتعلق عنايته به، ويكون من مقصده ومطلوبه. والعناية: شدة الاهتمام بالشيء، يقال: عناه يعنيه: إذا اهتم به وطلبه.

وليس المراد أنه يترك ما لا عناية له به ولا إرادة بحكم الهوى وطلب النفس، بل بحكم الشرع والإسلام، ولهذا جعله من حسن الإسلام، فإذا حسن المرء، ترك ما لا يعنيه في الإسلام من الأقوال والأفعال، فإن الإسلام يقتضي فعل الواجبات كما سبق ذكره في شرح حديث جبريل عليه السلام.

وإن الإسلام الكامل الممدوح يدخل فيه ترك المحرمات، كما قال ﷺ: ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده))^(١).

وإذا حسن الإسلام، اقتضى ترك ما لا يعنيه كله من المحرمات والمشتبهات والمكروهات، وفضول المباحات التي لا يحتاج إليها، فإن هذا كله لا يعنيه المسلم إذا كمل إسلامه، وبلغ إلى درجة الإحسان، وهو أن يعبد الله تعالى كأنه يراه، فإن لم يكن يراه، فإن الله يراه.

فمن عبد الله على استحضار قربه ومشاهدته بقلبه، أو على استحضار قرب الله منه وإطلاعه عليه، فقد حسن إسلامه، ولزم من ذلك أن يترك كل ما لا يعنيه في الإسلام، ويستغل بها يعنيه فيه.

فإنه يتولد من هذين المقامين الاستحياء من الله وترك كل ما يستحي منه.

قال بعضهم: استحي من الله على قدر قربه منك، وخف الله على قدر قدرته عليك.

وقال بعضُ العارفين: إذا تكلمت فاذكر سمع الله لك، وإذا سكنت فاذكر نظره إليك.

وقال الحسن: من علامة إعراض الله تعالى عن العبد أن يجعل شغله فيما لا يعنيه.

وقال سهل بن عبد الله التستري: من تكلم فيما لا يعنيه حرم الصدق.

وقال معروف: كلام العبد فيما لا يعنيه خذلان من الله ﷻ.

(١) البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠).

[فضل ترك ما لا يعني]:

هذا الحديث يدلُّ على أن ترك ما لا يعني المرء من حسن إسلامه، فإذا ترك ما لا يعنيه، وفعل ما يعنيه كله، فقد كَمُلَ حُسْنُ إسلامه. وقد جاءت الأحاديثُ بفضل من حسن إسلامه وأنه تضاعف حسناته، وتكفر سيئاته.

والظاهر أن كثرة المضاعفة تكون بحسب حسن الإسلام، فعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((إذا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ ﷻ)).^(١) فالمضاعفةُ للحسنة بعشر أمثالها لا بدَّ منه، والزيادةُ على ذلك تكون بحسب إحسان الإسلام، وإخلاص النية والحاجة إلى ذلك العمل وفضله، كالنفقة في الجهاد، وفي الحج، وفي الأقارب، وفي اليتامى والمساكين، وأوقات الحاجة إلى النفقة.

وعن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((إذا أسلمَ العبدُ فحَسَنَ إسلامَهُ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ حَسَنَةٍ كَانَ أَرْزَلَهَا، وَوُجِّهَتْ عَنْهُ كُلُّ سَيِّئَةٍ كَانَ أَرْزَلَهَا، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ؛ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ)).^(٢)

والمراد بالحسنات والسيئات التي كان أزلها: ما سبق منه قبل الإسلام، وهذا يدلُّ على أنه يُثَابَ بحسناته في الكفر إذا أسلم وتُمحى عنه سيئاته إذا أسلم، لكن بشرط أن يُحَسِّنَ إسلامه، ويتقي تلك السيئات في حال إسلامه.

ويدلُّ على ذلك حديث ابن مسعود قال: قلنا: يا رسول الله، أنؤاخذ بها عملنا في الجاهلية؟ قال: ((أَمَّا مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُؤَاخَذُ بِهَا، وَمَنْ أَسَاءَ أُخِذَ بِعَمَلِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ)).^(٣)

[تبديل السيئات حسنات]:

وقد قيل: إنَّ سيئاته في الشرك تبدل حسنات، ويثابُّ عليها أخذًا من قوله تعالى:

(١) البخاري (٤٢)، ومسلم (١٢٩).

(٢) النسائي (٨/١٠٥-١٠٦). وعلقه البخاري (١/١٧) (٤١) مختصرًا بصيغة الجزم.

(٣) البخاري (٦٩٢١)، ومسلم (١٢٠).

﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٧٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْكَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَحْلَدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٧٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴿الفرقان: ٦٨-٧٠﴾.

وقد وردت أحاديث صريحة في أن الكافر إذا أسلم، وحسن إسلامه، تبدلت سيئاته في الشرك حسنات.

فمن شطب^(١): أنه أتى النبي ﷺ فقال: رأيت رجلاً عمِلَ الذنوب كُلِّهَا، ولم يترك حاجةً ولا داجةً^(٢)، فهل له من توبة؟ فقال: ((أسلمت؟)) قال: نَعَمْ، قال: ((فافعل الخيرات، واترك السيئات، فيجعلها الله لك خيراتٍ كُلِّهَا))، قال: وغَدَرَاتِي وفَجَرَاتِي؟ قال: ((نعم))، قال: فما زال يُكَبِّرُ حَتَّى تَوَارَى^(٣).

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)). رواه البخاري ومسلم^(٤)

[شرح الحديث]:

المراد بنفي الإيثار نفي بلوغ حقيقته ونهايته. كما في رواية الإمام أحمد: ((لا يبلغ عبد حقيقة الإيثار حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير))^(٥).

والإيثار كثيراً ما ينفى لانتفاء بعض أركانه وواجباته، كقوله ﷺ: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن))^(٦)، وقوله: ((لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه))^(٧).

(١) شطب الممدود أبو طویل الكندي يقال له صحة. كما في الاستيعاب والإصابة.

(٢) الحاجة: الحاجة الصغيرة، و(الداجة): الحاجة الكبيرة. كذا في النهاية.

(٣) البزار في زوائده كما في "كشف الأستار" (٣٢٤٤)، والطبراني في الكبير (٧٠٧٥).

(٤) البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

(٥) ابن حبان في صحيحه (٢٣٥).

(٦) سبق تخريجه عند الحديث الثاني.

(٧) سبق تخريجه عند الحديث الثاني.

وقد اختلف العلماء في مرتكب الكبائر: هل يُسمّى مؤمناً ناقص الإيمان، أم لا يُسمى مؤمناً؟ وإنما يُقال: هو مسلم، وليس بمؤمنٍ على قولين؟ وهما روايتان عن الإمام أحمد.

قال ابن عباس: الزاني يُنزَعُ منه نورُ الإيمان.

وقال أبو هريرة: يُنزَعُ منه الإيمان، فيكون فوقه كالظُلَّةِ، فإذا تاب عاد إليه.

فأما من ارتكب الصغائر، فلا يزول عنه اسم الإيمان بالكلية، بل هو مؤمن ناقص

الإيمان، ينقص من إيمانه بحسب ما ارتكب من ذلك.

والمقصود: أن من جملة خصال الإيمان الواجبة أن يُحبَّ المرء لأخيه المؤمن ما يحبُّ

لنفسه، ويكره له ما يكرهه لنفسه، فإذا زال ذلك عنه، فقد نقص إيمانه بذلك.

وقد رتب النبي ﷺ دخول الجنة على هذه الخصلة؛ فعن يزيد بن أسد القسري، قال:

قال لي رسول الله ﷺ: ((أحبُّ الجنة)) قلت: نعم، قال: ((فأحبُّ لأخيك ما تُحبُّ لنفسك))^(١).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: ((من أحبَّ أن يُزخزَخَ عن

النَّارِ ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ويأتي إلى الناس الذي يحبُّ أن يُؤتمى إليه))^(٢).

وحديث أنس الذي نتكلم الآن فيه يدلُّ على أن المؤمن يسرُّ ما يسرُّ أخاه المؤمن،

ويُريد لأخيه المؤمن ما يُريده لنفسه من الخير.

وهذا كُلُّهُ إنما يأتي من كمال سلامة الصدر من الغلِّ والغشِّ والحسدِ، فإنَّ الحسدَ

يقتضي أن يكره الحاسدُ أن يفوقه أحدٌ في خير، أو يساويه فيه؛ لأنه يُحبُّ أن يمتازَ على

الناسِ بفضائله، وينفردَ بها عنهم، والإيمانُ يقتضي خلافَ ذلك، وهو أن يشركه المؤمنون

كُلُّهم فيما أعطاه الله من الخير من غير أن ينقص عليه منه شيء.

[المؤمن يجتهد في إصلاح أخيه]:

وفي الجملة: فينبغي للمؤمن أن يُحبَّ للمؤمنين ما يُحبُّ لنفسه، ويكره لهم ما يكره

لنفسه، فإن رأى في أخيه المسلم نقصاً في دينه اجتهد في إصلاحه.

(١) أحمد (٧٠/٤).

(٢) مسلم (١٨٤٤).

وإن رأى في غيره فضيلةً فاق بها عليه فيتمنى لنفسه مثلها، فإن كانت تلك الفضيلة دينية، كان حسناً، وقد تمنى النبي ﷺ لنفسه منزلة الشهادة^(١).

وقال ﷺ: ((لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً، فهو يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقْرُؤُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ))^(٢).

وأما قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]. فقد فسّر ذلك بالحسد، وهو تمنى الرجل نفس ما أعطي أخوه من أهلٍ ومال، وأن ينتقل ذلك إليه.

[التنافس المحمود]:

ومع هذا كله، فينبغي للمؤمن أن يحزن لفوات الفضائل الدينية، ولهذا أمر أن ينظر في الدين إلى من فوقه، وأن يُنَافِسَ في طلب ذلك جهده وطاقته، كما قال تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

ولا يكره أن أحداً يُشَارِكُهُ في ذلك، بل يُحِبُّ للناس كُلِّهِمُ المُنَافَسَةَ فِيهِ، وَيُحِبُّهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ مِنْ تَمَامِ أَدَاءِ النَّصِيحَةِ لِلْإِخْوَانِ.

ومع هذا فإذا فاقه أحدٌ في فضيلة دينية اجتهد على لحاقه، وحزن على تقصير نفسه، وتخلّفه عن لحاق السابقين، لا حسداً لهم على ما آتاهم الله من فضله ﷻ، بل منافسةً لهم. وينبغي للمؤمن أن لا يزال يرى نفسه مقصراً عن الدرجات العالية، فيستفيد بذلك أمرين نفيسين: الاجتهاد في طلب الفضائل، والازدياد منها، والنظر إلى نفسه بعين النقص.

(١) البخاري (٣٦)، ومسلم (١٨٧٦).

(٢) البخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٦).

الحديث الرابع عشر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ^(١) الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ)).
رواه البخاريُّ ومُسلم^(٢)

[شرح الحديث]:

هذه الثلاث خصال هي حق الإسلام التي يُستباح بها دم من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، والقتل بكل واحدٍ من هذه الخصال الثلاث متفق عليه بين المسلمين.
أما زنى الثيب: فأجمع المسلمون على أن حدّه الرجم حتى يموت، وقد رجم النبي ﷺ ماعزاً والغامدية^(٣).

وأما النفس بالنفس، فمعناها: أن المكلف إذا قتل نفساً بغير حق عمداً، فإنه يُقتل بها، وقد دلّ القرآن على ذلك بقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُذِّبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ^(٤) الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨].

وأما التارك لدينه المفاارق للجماعة: فالمراد به: من ترك الإسلام، وارتد عنه، وفارق جماعة المسلمين.

وإنما استثناه مع من يحل دمه من أهل الشهاداتتين؛ باعتبار ما كان عليه قبل الردة وحكم الإسلام لازم له بعدها، ولهذا يُستتاب، ويُطلب منه العود إلى الإسلام.
وأيضاً فقد يترك دينه، ويُفارق الجماعة، وهو مقرر بالشهادتين، ويدعي الإسلام، كما إذا جحد شيئاً من أركان الإسلام، أو سبَّ الله ورسوله. وكذلك لو استهان بالمصحف، وألقاه في القاذورات، أو جحد ما يعلم من الدين بالضرورة كالصلاة وما أشبه ذلك مما يخرج من الدين.

وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((من بدل دينه فاقتلوه))^(٤).

(١) "الثيب": من سبق له الزواج وهو بالغ عاقل ويطلق على الرجل والمرأة وعلى المرأة أكثر.

(٢) البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٣) مسلم (١٦٩٤).

(٤) البخاري (٣٠١٧).

ولا فرق في هذا بين الرجل والمرأة عند أكثر العلماء.
وقوله ﷺ: ((التارك لدينه المفارق للجماعة)): يدلُّ على أنَّه لو تاب ورجع إلى الإسلام لم يقتل؛ لأنَّه ليس بتاركٍ لدينه بعد رجوعه، ولا مفارقٍ للجماعة.

الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَنِيفَهُ)). رواه البخاريُّ ومُسلمٌ^(١)

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)) فليُفعل كذا وكذا، يدلُّ على أنَّ هذه الخصال من خصال الإيمان، وقد سبق أنَّ الأعمال تدخل في الإيمان.
فهذه ثلاثة أشياء يؤمر بها المؤمن: أحدها: قولُ الخير والصمت عما سواه.

[استقامة اللسان]:

وقد ورد أنَّ استقامة اللسان من خصال الإيمان، فعن أنس، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((لا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ))^(٢).
وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((من صمت نجا))^(٣).
وعن أبي هُرَيْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ مَا فِيهَا، يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أْبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ))^(٤).

فقوله ﷺ: ((فليقل خيراً أو ليصمت)) أمر بقول الخير، وبالصمت عمّا عداه.
وهذا يدلُّ على أنَّه ليس هناك كلام يستوي قوله والصمت عنه، بل إمَّا أن يكون خيراً، فيكون مأموراً بقوله، وإمَّا أن يكون غير خير، فيكون مأموراً بالصمت عنه.
وعن النَّخْعِيِّ قال: يَهْلِكُ النَّاسُ فِي فَضُولِ الْمَالِ وَالْكَلامِ.

(١) البخاري (٦٠١٨)، ومُسلم (٤٧).

(٢) أحمد (١٩٨/١).

(٣) أحمد (١٥٩/٢ و١٧٧)، والترمذي (٢٥٠١).

(٤) البخاري (٦٤٧٧)، ومُسلم (٢٩٨٨).

وأيضًا فإنَّ الإكثارَ من الكلام الذي لا حاجة إليه يوجبُ قساوةَ القلب .
قال عمر: مَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ، كَثُرَ سَقَطُهُ، وَمَنْ كَثُرَ ذُنُوبُهُ، وَمَنْ كَثُرَتْ
ذُنُوبُهُ، كَانَتِ النَّارُ أَوْلَى بِهِ .

وقال محمد بن عجلان: إنَّما الكلام أربعة: أنْ تذكُرَ الله، وتقرأ القرآن، وتَسألَ عن
علم فتخبر به، أو تكلمَ فيما يعينك من أمر دنياك .

وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يأخذ بلسانه ويقول: هذا أوردني الموارد .
وقال ابن مسعود: والله الذي لا إله إلا هو، ما على الأرض أحقُّ بطول سجنٍ مِنَ
اللِّسان .

والمقصود أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أمر بالكلام بالخير، والسُّكوتِ عمَّا ليس بخير .
والتزام الصمت مطلقًا، واعتقاده قرينة إمامًا مطلقًا، أو في بعض العبادات، كالحجِّ
والاعتكاف والصيام منهياً عنه .

[إكرام الجار والنهي عن إيذائه]

الثاني مما أمر به النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث المؤمنين: إكرام الجار، وفي بعض الروايات:
((النهي عن أذى الجار)):

فَأَمَّا أَذَى الْجَارِ، فَمَحْرَمٌ، فَإِنَّ الْأَذَى بغيرِ حَقٍّ مُحْرَمٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَلَكِنْ فِي حَقِّ الْجَارِ هُوَ
أَشَدُّ تَحْرِيمًا .

وعن المقداد بن الأسود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما تقولون في الزنى؟)) قالوا: حرام
حرَّمه الله ورسوله، فهو حرامٌ إلى يوم القيامة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لأنَّ يَزِي الرَّجُلُ بَعْشَرَ
نِسْوَةٍ أَيْسُرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزِيَّ بِأَمْرَاءِ جَارِهِ))، قال: ((فما تقولون في السرقة؟)) قالوا: حرَّمها
الله ورسوله، فهي حرام، قال: ((لأنَّ يَسْرِقُ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَيْبَاتٍ أَيْسُرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ
يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ))^(١) .

وعن أبي شريح، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: ((والله لا يُؤْمِنُ، والله لا يُؤْمِنُ، والله لا يُؤْمِنُ))
قيل: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقَةٍ))^(٢) .

(١) أحمد في المسند (٨/٦) .

(٢) البخاري (٦٠١٦) .

وأما إكرامُ الجارِ والإحسانُ إليه، فمأمورٌ به.

ومن أنواع الإحسانِ إلى الجارِ مواسأته عند حاجته.

عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ))^(١).

وعن أبي ذرٍّ قال: ((أوصاني خليلي ﷺ: إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا، فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انظُرْ إِلَى أَهْلِ

بَيْتِ جِيرَانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ))^(٢).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص: أَنَّهُ ذَبَحَ شَاةً، فَقَالَ: هَلْ أَهْدَيْتُمْ مِنْهَا لَجَارِنَا

الْيَهُودِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ((مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوَصِّينِي بِالْجَارِ

حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ))^(٣).

ومذهب أحمد ومالك أَنَّهُ يَمْنَعُ الْجَارَ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِي خَاصِّ مَلِكِهِ بِمَا يَضُرُّ بِجَارِهِ،

فِيَجِبُ عِنْدَهُمَا كَفُّ الْأَذَى عَنِ الْجَارِ بِمَنْعِ إِحْدَاثِ الْإِنْتِفَاعِ الْمَضْرَبِ بِهِ، وَلَوْ كَانَ الْمُنْتَفِعُ إِنَّمَا

يَنْتَفِعُ بِخَاصِّ مَلِكِهِ.

وأعلى من هذين أن يصبر على أذى جاره، ولا يُقابله بالأذى.

قال الحسن: ليس حسنُ الجوارِ كَفُّ الْأَذَى، ولكن حسنُ الجوارِ احتمالُ الْأَذَى.

وعن أبي ذرٍّ يرفعه: ((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّجُلَ يَكُونُ لَهُ الْجَارُ يُؤْذِيهِ جِوَارُهُ، فَيَصْبِرُ عَلَى

أَذَاهُ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا مَوْتٌ أَوْ ظَعْنٌ))^(٤).

[إكرام الضيف]

الثالث مما أمر به النبي ﷺ المؤمنين: إكرامُ الضيف، والمرادُ: إِحْسَانُ ضَيْفَاتِهِ.

قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ))

قالوا: وما جائزته؟ قال: ((يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ)) قال: ((وَالضَيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ،

فَهُوَ صَدَقَةٌ))^(٥).

(١) الخاكم ١٦٧/٤، والبخاري في "الأدب المفرد" (١١٢).

(٢) مسلم (٢٦٢٥).

(٣) أحمد (١٦٠/٢)، والترمذي (١٩٤٣)، وأبو داود (٥١٥٢).

(٤) أحمد (١٥١/٥).

(٥) البخاري (٦٠١٩)، ومسلم (٤٨).

وقال رسول ﷺ: ((الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته يومٌ وليلةٌ، وما أنفق عليه بعد ذلك، فهو صدقةٌ، ولا يحلُّ له أن يتوَّي عنده حتى يؤثمه))، قالوا: يا رسول الله وكيف يؤثمه؟ قال: ((يقيم عنده ولا شيء له يقربه به))^(١).

وقال عبد الله بن عمرو: مَنْ لم يُضِف، فليس من محمَّد، ولا من إبراهيم. وهذه النصوص تدلُّ على وجوب الضيافة يوماً وليلة.

وأما اليومان الآخران، وهما الثاني والثالث، فهما تمام الضيافة، والمنصوص عن أحمد أنه لا يجب إلا الجائزة الأولى، وقال: قد فرَّق بين الجائزة والضيافة، والجائزة أوكد. ولصاحب المنزل أن يأمر الضيف بالتحول عنه بعد الثلاث؛ لأنَّه قضى ما عليه، وفعل ذلك الإمام أحمد.

ولو علم الضيف أنهم لا يضيفونه إلا بقوتهم وقوت صبيانهم، وأنَّ الصبية يتأذون بذلك، لم يجوز له استضافتهم حينئذ عملاً بقوله ﷺ: ((ولا يحلُّ له أن يقيم عنده حتى يُجرجه))^(٢).

الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: ((لَا تَغْضَبْ)) فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ: ((لَا تَغْضَبْ)). رواه البخاري^(٣).

[خطورة الغضب]:

الغضب: هو غليان دم القلب طلباً لدفع المؤذي عند خشية وقوعه، أو طلباً للانتقام ممن حصل له منه الأذى بعد وقوعه.

وينشأ من ذلك كثيرٌ من الأفعال المحرمة كالقتل والضرب وأنواع الظلم والعدوان، وكثير من الأقوال المحرمة كالقذف والسبِّ والفحش، وربما ارتقى إلى درجة الكفر، كما جرى لجليلة بن الأيهم^(٤)، وكالأيمان التي لا يجوز التزامها شرعاً، وكطلاق الزوجة الذي

(١) مسلم (٤٨).

(٢) البخاري (٦١٣٥).

(٣) البخاري (٦١١٦).

(٤) فقد ارتد في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولحق بالروم وذلك أنه استكف أن تطبق عليه أحكام الإسلام.

يُعقب الندم.

هذا الرجل طلب من النبي ﷺ أن يُوصيه وصيةً وجيزةً جامعةً لخصال الخير، ليحفظها عنه خشيةً أن لا يحفظها؛ لكثرتها، فوصاه النبي ﷺ أن لا يغضب، ثم ردّد هذه المسألة عليه مراراً، والنبي ﷺ يرّدّد عليه هذا الجواب، فهذا يدلُّ على أن الغضب جماعُ الشرِّ، وأن التحرُّز منه جماعُ الخير.

قال جعفر بن محمد: الغضبُ مفتاحُ كلِّ شرٍّ.

وقيل لابن المبارك: اجمع لنا حسن الخلق في كلمة، قال: ترك الغضبِ.

[أسباب دفع الغضب]:

[مجاهدة النفس وعدم امتثال داعي الغضب]:

إذا لم يمتثل الإنسان ما يأمره به غضبه، وجاهد نفسه على ذلك، اندفع عنه شرُّ الغضب، وربما سكن غضبه، وذهب عاجلاً، فكأنه حينئذ لم يغضب.

وكان النبي ﷺ يأمر من غضب بتعاطي أسباب تدفع عنه الغضب، وتُسكِّنه، ويمدح من ملك نفسه عند غضبه.

[الاستعاذة من الشيطان]:

فعن سليمان بن صرد قال: استبَّ رجلان عند النبي ﷺ ونحن عنده جلوس، وأحدهما يسبُّ صاحبه مغضباً قد احمرَّ وجهه، فقال النبي ﷺ: ((إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)). فقالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول النبي ﷺ؟ قال: إني لستُ بمجنونٍ^(١).

[الجلوس أو الاضطجاع]:

وعن أبي ذرٍّ: أن النبي ﷺ قال: ((إذا غضب أحدكم وهو قائمٌ، فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع))^(٢). وقد قيل: إن المعنى في هذا أن القائم متهيئٌ، للانتقام والجالس دونه في ذلك، والمضطجع أبعد عنه، فأمره بالتباعد عن حالة الانتقام. والمراد:

(١) البخاري (٦٠٤٨)، ومسلم (٢٦١٠) من حديث سليمان بن صرد، به.

(٢) أحمد في المسند (١٥٢/٥)، وأبو داود (٤٧٨٢).

أنه يحبسه في نفسه، ولا يُعديه إلى غيره بالأذى بالفعل.

[التزام الصمت]:

عن ابن عباس، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْكُتْ))، قالها ثلاثاً^(١). وهذا أيضاً دواء عظيم للغضب؛ لأنَّ الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه كثيراً من السُّبَابِ وغيره مما يعظم صَرَرُهُ، فإذا سكت زال هذا الشرُّ كله عنه.

[فضل كظم الغيظ]:

عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ))^(٢).

وعن معاذ بن أنس الجهني، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَا اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يَخْبِرَهُ فِي أَيِّ الْحَوَرِ شَاءَ))^(٣). قال عمرُ بنُ عبد العزيز: قد أفلحَ مَنْ عَصِمَ مِنَ الْهُوَى، وَالْغَضَبِ، وَالطَّمَعِ.

[غضب النبي ﷺ]:

الواجبُ على المؤمن أن يكونَ غضبه دفعا للأذى في الدين له أو لغيره وانتقاماً ممن عصى الله ورسوله.

وهذه كانت حال النَّبِيِّ ﷺ، فإنه كان لا ينتقمُ لنفسه، ولكن إذا انتهكت حرمة الله لم يَقُمْ لِغَضَبِهِ شَيْءٌ^(٤). ولم يضرب بيده خادماً ولا امرأة إلا أن يجاهد في سبيل الله^(٥).

وخدمه أنس عشر سنين، فما قال له: (أَفَّ) قط، ولا قال له لشيء فعله: ((لم فعلت كذا))، ولا لشيء لم يفعله: ((ألا فعلت كذا))^(٦).

(١) أحمد في المسند (١/٢٣٩).

(٢) البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٣) أحمد (٣/٤٣٨)، وأبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٠٢١)، وابن ماجه (٤١٨٦).

(٤) البخاري (٣٥٦٠)، ومسلم (٢٣٢٧).

(٥) مسلم (٢٣٢٨).

(٦) البخاري (٢٧٦٨)، ومسلم (٢٣٠٩).

وكان ﷺ لِشِدَّةِ حَيَاتِهِ لَا يُوَاجِهُ أَحَدًا بِهَا يَكْرَهُ، بَلْ تَعْرِفُ الْكِرَاهَةَ فِي وَجْهِهِ، فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعِذْرَاءِ فِي خِذْرُهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ، عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ^(١).

وَمَا بَلَغَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ قَوْلَ الْقَائِلِ: هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، شَقَّ عَلَيْهِ ﷺ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَغَضِبَ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ أَنْ قَالَ: ((قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبْرًا))^(٢).

وَكَانَ ﷺ إِذَا رَأَى، أَوْ سَمِعَ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ، غَضِبَ لِذَلِكَ، وَقَالَ فِيهِ، وَلَمْ يَسْكُتْ. وَقَدْ دَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ فَرَأَى سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَهَتَكَهُ، وَقَالَ: ((إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ))^(٣).

وَمَا سُكِّيَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الَّذِي يُطِيلُ بِالنَّاسِ صَلَاتَهُ حَتَّى يَتَأَخَّرَ بَعْضُهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ مَعَهُ، غَضِبَ، وَاشْتَدَّ غَضْبُهُ، وَوَعَّظَ النَّاسَ، وَأَمَرَ بِالتَّخْفِيفِ^(٤).

وَكَانَ مِنْ دَعَائِهِ ﷺ: ((أَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا))^(٥).

وَهَذَا عَزِيزٌ جَدًّا، وَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقُولُ سِوَى الْحَقِّ سِوَاءَ غَضِبَ أَوْ رَضِيَ، فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ إِذَا غَضِبَ لَا يَتَوَقَّفُ فِيهَا يَقُولُ.

[الْحَذَرُ مِنَ الْكَلَامِ عِنْدَ الْغَضَبِ]:

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: ((أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ رَجُلَيْنِ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَنَا كَانَ أَحَدُهُمَا عَابِدًا، وَكَانَ الْآخَرُ مَسْرُفًا عَلَى نَفْسِهِ، فَكَانَ الْعَابِدُ يَعْطُهُ، فَلَا يَنْتَهِي، فَرَأَاهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ اسْتَعْظَمَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، فَغَفَرَ اللَّهُ لِلْمَذْنُوبِ، وَأَحْبَطَ عَمَلَ الْعَابِدِ))^(٦).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ النَّاسَ أَنْ يَقُولُوا مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي غَضَبٍ.

فَهَذَا غَضِبَ اللَّهُ، ثُمَّ تَكَلَّمْتُ فِي حَالِ غَضَبِهِ اللَّهُ بِهَا لَا يَجُوزُ، وَحَتَمَ عَلَى اللَّهِ بِهَا لَا يَعْلَمُ،

(١) البخاري ٤ (٣٥٦٢)، ومسلم (٢٣٢٠).

(٢) البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢).

(٣) البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧).

(٤) مسلم (٤٦٦).

(٥) أحمد (٢٦٤/٤).

(٦) أحمد (٣٢٣/٢)، وأبو داود (٤٩٠١).

فأحبط الله عمله، فكيف بمن تكلم في غضبه لنفسه، ومتابعة هواه بما لا يجوز؟.

[الحذر من الدعاء بالإثم عند الغضب]:

عن عمران بن حصين: أنهم كانوا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقه، فضجرت، فلعتتها فسمع النبي ﷺ، فقال: ((خذوا متاعها ودعوها))^(١).
وعن جابر قال: سیرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ورجل من الأنصار على ناضح له، فتلذذ عليه بعض التلذذ^(٢)، فقال له: سر، لعنك الله، فقال رسول الله ﷺ: ((انزل عنه، فلا تصحبنا بملعون، لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء، فيستجيب لكم))^(٣).
فهذا كله يدل على أن دعاء الغضبان قد يُجاب إذا صادف ساعة إجابة، وأنه ينهى عن الدعاء على نفسه وأهله وماله في الغضب.

[الغضب لا يرفع التكليف]:

وقول النبي ﷺ: ((إذا غضبت فاسكت))^(٤) يدل على أن الغضبان مكلف في حال غضبه بالسكوت، فيكون حينئذ مؤاخذاً بالكلام.
وقد صح عن النبي ﷺ: أنه أمر من غضب أن يتلافى غضبه بما يسكنه من أقوال وأفعال، وهذا هو عين التكليف له بقطع الغضب، فكيف يقال: إنه غير مكلف في حال غضبه بما يصدر منه.

وقال عطاء بن أبي رباح: ما أبكى العلماء بكاء آخر العمر من غضبة يغضبها أحدهم فتهلّم عمل خمسين سنة، أو ستين سنة، أو سبعين سنة.

(١) مسلم (٢٥٩٥).

(٢) تلذذ: تلذأ ووقف.

(٣) مسلم (٣٠٠٩).

(٤) سبق تخريجه.

الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِجِدِّ أَحَدِكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِزُرْحٍ ذَبِيحَتَهُ)). رواه مسلم^(١).

[شرح الحديث]:

((الْقِتْلَةَ)) و((الذَّبْحَةَ)) بالكسر، أي: الهيئة، والمعنى: أحسنوا هيئة الذبح، وهيئة القتل. وهذا يدلُّ على وجوب الإسراع في إزهاق النفوس التي يُباح إزهاقها على أسهل الوجوه. وقوله ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ)): ظاهره يقتضي أنه كتب على كلِّ مخلوق الإحسان، فيكون كلُّ شيء، أو كلُّ مخلوق هو المكتوب عليه، والمكتوب هو الإحسان.

[وجوب الإحسان في الأعمال كلها]:

ولفظ: ((الكتابة)) يقتضي الوجوب عند أكثر الفقهاء والأصوليين. وإنما يعرف استعمال لفظة الكتابة في القرآن فيما هو واجب حتم:

وحينئذ فهذا الحديث نصٌّ في وجوب الإحسان، وقد أمر الله تعالى به، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]، وقال: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وهذا الأمر بالإحسان؛ تارة يكون للوجوب: كالإحسان إلى الوالدين والأرحام بمقدار ما يحصل به البرُّ والصِّلَةُ. وتارة يكون للندب: كصدقة التطوع ونحوها. وهذا الحديث يدلُّ على وجوب الإحسان في كلِّ شيء من الأعمال، لكن إحسان كلِّ شيء بحسبه.

فالإحسان في الإتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة: الإتيان بها على وجه كمال واجباتها، فهذا القدر من الإحسان فيها واجب، وأمَّا الإحسان فيها بإكمال مستحباتها فليس بواجب.

والإحسانُ في ترك المحرّمات: الانتهاء عنها، وتركُ ظاهرها وباطنها، كما قال تعالى: ﴿وَذُرُوا ظَاهِرَ الْأَيْدِي وَبَاطِنَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٠]. فهذا القدرُ من الإحسان فيها واجب. وأما الإحسانُ في الصبر على المقدورات: فأن يأتي بالصبر عليها على وجهه من غير تَسَخُّطٍ ولا جَزَعٍ.

والإحسانُ الواجبُ في معاملة الخلق ومعاشرتهم: القيامُ بما أوجب الله من حقوق ذلك كَلِّه، والإحسانُ الواجب في ولاية الخلق وسياستهم، القيام بواجبات الولاية كُلِّها، والقدرُ الزائد على الواجب في ذلك كَلِّه إحسانٌ ليس بواجب. والإحسانُ في قتل ما يجوزُ قتله من الناس والدواب: إزهاقُ نفسه على أسرع الوجوه وأسهلها من غير زيادةٍ في التعذيب، فإنّه إيلاّمٌ لا حاجة إليه. وهذا النوعُ هو الذي ذكره النَّبِيُّ ﷺ في هذا الحديث، ولعله ذكره على سبيلِ المثال، أو لحاجته إلى بيانه في تلك الحال.

وكان النَّبِيُّ ﷺ إذا بعث سريةً تغزوا في سبيل الله قال لهم: ((لا تُمْتَلُوا ولا تقتلوا وليدًا))^(١).

[كراهة التحريق بالنار للهوام وغيرها]:

عن ابن مسعودٍ قال: كُنَّا مع النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِقَرِيَةِ نَمْلِ قَدْ أُحْرِقَتْ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: ((إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِشَيْءٍ أَنْ يَعْذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ ﷻ))^(٢). وأكثرُ العلماء على كراهة التحريق بالنار حتى للهوام.

وقال إبراهيم النَّخَعِيُّ: تحريقُ العقرب بالنار مثله. ونهت أمُّ الدرداء عن تحريق البرغوث بالنار.

وقال أحمد: لا يُشوى السمكُ في النار وهو حيٌّ، وقال: الجرادُ أهونٌ؛ لأنّه لا دم له.

[النهي عن صبر البهائم واتخاذها غرضاً]:

ثبت عن النَّبِيِّ ﷺ: أنّه نهى عن صبرِ البهائم^(٣)، وهو: أن تحبس البهيمة، ثم تُضرب

(١) مسلم (١٧٣١).

(٢) أحمد (٤٢٣/١)، وأبو داود (٢٦٧٥).

(٣) البخاري (٥٥١٣)، ومسلم (١٩٥٦).

بالنبل ونحوه حتى تموت.

وعن ابن عمر: أنه مرَّ بقوم نصبوا دجاجةً يرمونها، فقال ابنُ عمر: من فعل هذا؟ إنَّ رسول الله ﷺ لعن من فعل هذا^(١).

وعن ابنِ عباس، عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يُتخذ شيء فيه الروح غرضًا^(٢). والغرض: هو الذي يرمى فيه بالسهم.

[آداب الذبح]:

أمر النبي ﷺ بإحسانِ القتلِ والذبح، وأمر أن تُحَدَّ الشفرةُ، وأن تُراح الذبيحة، يشير إلى أن الذبح بالآلة الحادة يُريحُ الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها.

وعن ابنِ عمر، قال: أمر رسولُ الله ﷺ بحَدِّ الشفارِ، وأن تُوارى عن البهائم، وقال: ((إذا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجْهِزْ))^(٣) يعني: فليسرع الذبح.

وقد ورد الأمر بالرفق بالذبيحة عند ذبحها، فعن ابنِ عباس قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ برجلٍ واضع رجله على صفحة شاةٍ وهو يحَدُّ شفرته وهي تلحظ إليه ببصرها، فقال: ((أفلا قبلَ هذا؟ تريدُ أن تُميتها موتات؟))^(٤).

وقال الإمام أحمد: تُقاد إلى الذبح قودًا رفيقًا، وتُوارى السكينُ عنها، ولا تُظهر السكين إلا عند الذبح، أمر رسولُ الله ﷺ بذلك: أن تُوارى الشفار.

[الرحمة والرفق بالحيوان سبب لرحمة الله]:

وعن معاوية بن قرة، عن أبيه: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: يا رسولَ الله إني لأذبحُ الشاةَ وأنا أرحمها، فقال النبي ﷺ: ((والشاةُ إن رحمتها رَحِمَكَ اللهُ))^(٥).

وقال مطرف بن عبد الله: إنَّ الله ليرحم برحمة العصفور.

(١) البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨).

(٢) مسلم (١٩٥٧).

(٣) أحمد (١٠٨/٢)، وابن ماجه (٣١٧٢).

(٤) الطبراني في الكبير (١١٩١٦)، والحاكم (٢٣٣/٤).

(٥) أحمد (٤٣٦/٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٧٣).

الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ((اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّبِيلَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ)) .
رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ: حسن صحيح^(١).
هذه الوصية وصية عظيمة جامعة لحقوق الله وحقوق عباده، فإن حق الله على عباده أن يتقوه حق تقاته.

[أهمية التقوى ومعناها]:

التقوى وصية الله للأولين والآخرين. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١].

وأصل التقوى: أن يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذره وقاية تقيه منه، فتقوى العبد لربه أن يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه من غضبه وسخطه وعقابه وقاية تقيه من ذلك؛ وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه.

[بم يحصل كمال التقوى]:

ويدخل في التقوى الكاملة: فعل الواجبات، وترك المحرمات والشبهات، وربما دخل فيها بعد ذلك فعل المندوبات، وترك المكروهات، وهي أعلى درجات التقوى.

قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

[أقوال السلف في تعريف التقوى]:

قال عمر بن عبد العزيز: ليس تقوى الله بصيام النهار، ولا بقيام الليل، والتخليط فيما بين ذلك، ولكن تقوى الله ترك ما حرم الله، وأداء ما افترض الله، فمن رزق بعد ذلك

(١) الترمذي (١٩٨٧)، وأخرجه أحمد (١٥٣/٥).

خيرًا، فهو خيرٌ إلى خير.

وقال طلقُ بنُ حبيب: التقوى أن تعمل بطاعة الله، على نورٍ من الله، ترجو ثوابَ الله، وأن تترك معصيةَ الله على نورٍ من الله تخافُ عقابَ الله.

وقال الحسن: ما زالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرًا من الحلال مخافة الحرام.

وقال ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، قال: أن يطاع فلا يُعصى، ويُذكر فلا ينسى، وأن يُشكر فلا يُكفر. وشكره يدخل فيه جميعُ فعل الطاعات.

ومعنى ذكره فلا ينسى: ذكر العبد بقلبه لأوامر الله في حركاته وسكناته وكلماته فيمثلها، ولنواهيه في ذلك كله فيجتنبها.

خَلَّ الدُّنُوبَ صَغِيرَهَا	وَكَبِيرَهَا فَهَوَّ التَّقَى
وَأَضَعَّ كَمَا شِئَ فَوْقَ أَرْ	ضِ الشُّؤْكِ يَحْذَرُ مَا يَرَى
لَا تَحْقِرَنَّ صَغِيرَةً	إِنَّ الْجِبَالَ مِنَ الْحَصَى

وأصل التقوى: أن يعلم العبد ما يتقى ثم يتقى.

وذكر معروف الكرخي عن بكر بن حنيس، قال: كيف يكون متقيًا من لا يدري ما يتقى؟!

وفي الجملة، فالتقوى: هي وصيةُ الله لجميع خلقه، ووصيةُ رسول الله ﷺ لأُمَّته. وكان ﷺ إذا بعثَ أميرًا على سريةٍ أو صاه في خاصة نفسه بتقوى الله، وبمن معه من المسلمين خيرًا^(١).

ولما وعظَ الناس، وقالوا له: كأنها موعظةٌ مودِّعٌ فأوصنا، قال: ((أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة))^(٢).

ولم يزل السلفُ الصالح يتواصون بها، وكان أبو بكر الصديق ﷺ يقول في خطبته: أما بعد، فإني أوصيكم بتقوى الله، وأن تُثنوا عليه بها هو أهلُه...

(١) مسلم (١٧٣١).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٦/٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٢)، والترمذي (٢٦٧٦).

ولما حضرته الوفاة، وعهد إلى عمر، دعاه، فوصاه بوصية، وأول ما قال له: اتق الله يا عمر.

وكتب عمرُ إلى ابنه عبد الله: أما بعدُ، فإني أوصيك بتقوى الله ﷻ، فإنه من اتقاه وقاه، ومن أقرضه جزاه، ومن شكره زاده، فاجعل التقوى نصب عينيك وجلاء قلبك. واستعمل عليُّ بن أبي طالب رجلاً على سرية، فقال له: أوصيك بتقوى الله الذي لا بدُّ لك من لقائه، ولا منتهى لك دونه، وهو يملك الدنيا والآخرة. وكتب عمرُ بن عبد العزيز إلى رجل: أوصيك بتقوى الله ﷻ التي لا يقبل غيرها، ولا يرحم إلا أهلها، ولا يُثيب إلا عليها، فإن الواعظين بها كثير، والعاملين بها قليل، جعلنا الله وإياك من المتقين.

[التقوى تكون في السر والعلن]:

قوله ﷺ: ((أتق الله حيثما كنت)) مراده في السر والعلانية حيث يراه الناس وحيث لا يرونه.

وعن أبي ذر: أن النبي ﷺ قال له: ((أوصيك بتقوى الله في سرِّ أمرك وعلانيته))^(١). وكان النبي ﷺ يقول في دعائه: ((أسألك خشيتك في الغيب والشهادة))^(٢). وخشية الله في الغيب والشهادة هي من المنجيات. وعن معاذ: أن النبي ﷺ قال له: ((استحي من الله استحياء رجل ذي هيبة من أهلك))^(٣).

وهذا هو السبب الموجب لخشية الله في السر، فإن من علم أن الله يراه حيث كان، وأنه مطلع على باطنه وظاهره، وسره وعلانيته، واستحضر ذلك في خلواته، أوجب له ذلك ترك المعاصي في السرِّ.

وقال الشافعي: أعزُّ الأشياء ثلاثة: الجود من قلة، والورع في خلوة، وكلمة الحق عند من يُرجى ويُحاف.

(١) أحد (٥/١٨١).

(٢) أحد (٤/٢٦٤)، والنسائي (٣/٥٤-٥٥).

(٣) البزار كما في "كشف الأستار" (١٩٧٢).

وسُئِلَ الجنيد بما يُستعان على غَضِّ البصر؟ قال: بعلمك أنَ نظرَ الله إليك أسبق من نظرك إلى ما تنظره. وكان الإمامُ أحمد يُنشدُ:

إذا ما خَلَوْتَ الدَّهْرَ يوماً فلا تُقْلُ خَلَوْتُ وَلَكِنْ قُلْ: عَلَيَّ رَقِيبُ
ولا تُحَسِبَنَّ اللهُ يَغْفُلُ سَاعَةً ولا أنَ ما يُخْفَى عَلَيْهِ يَغِيبُ

وفي الجملة فتقوى الله في السرِّ هو علامةُ كمالِ الإيمانِ، وله تأثيرٌ عظيمٌ في إلقاءِ الله لصاحبه الثناء في قلوب المؤمنين.

وقال أبو الدرداء: لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ أَنْ تَلْعَنَهُ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، يَخْلُو بِمَعَاصِيِ اللهِ، فَيَلْقَى اللهُ لَهُ الْبَغْضَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ.

قال سليمانُ التيميُّ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصِيبُ الذَّنْبَ فِي السَّرِّ فَيُصْبِحُ وَعَلَيْهِ مِثْلُهُ. وهذا من أعظم الأدلة على وجودِ الإلهِ الحَقِّ المجازي بذراتِ الأعمالِ في الدنيا قبل الآخرة، ولا يضيع عنده عملٌ عاملٍ، ولا ينفع من قدرته حجاب ولا استتار.

فالسعيدُ مَنْ أَصْلَحَ ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ، فَإِنَّهُ مِنْ أَصْلَحَ ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ أَصْلَحَ اللهُ ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الخَلْقِ، وَمَنْ التَّمَسَّ بِمِخْلَبِ النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ، عَادَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ لَهُ ذَامًا. قال أبو سليمان: الخاسرُ من أبدى للناسِ صالحَ عمله، وبارزَ بالقبيحِ من هو أقربُ إليه من جبلِ الوريد.

[إذا أسأت فأحسن]:

قوله ﷺ: ((وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا))، لما كان العبدُ مأمورًا بالتقوى في السرِّ والعلانية مع أنه لا بُدَّ أن يقع منه أحيانًا تفريط في التقوى، إما بترك بعض المأمورات، أو بارتكاب بعض المحظورات، فأمره أن يفعل ما يمحو به هذه السيئة وهو أن يتبعها بالحسنة.

قال الله ﷻ: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفُلًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ [هود: ١١٤].

عن ابن مسعود: أن رجلاً أصاب من امرأة قُبلةً، ثم أتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فسكت النبي ﷺ حتى نزلت هذه الآية، فدعاها فقرأها عليه، فقال رجل: هذا له خاصة؟

قال: ((بل للناس عامة))^(١).

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يُصَلِّي، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ)) ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥]^(٢).

[الأعمال المكفرة للسيئات]:

[الوضوء والصلاة]:

عن عثمان: أنه تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ: ((مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))^(٣).

وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ))^(٤).

وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ؟)) قالوا: بلى يا رسول الله، قال: ((إِسْبَاغُ الْوَضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ))^(٥).

[الصيام والحج]:

عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))^(٦).

وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْتَفُتْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، خَرَجَ مِنْ

(١) البخاري (٤٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣).

(٢) أحمد (١/٢ و ١٠)، وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦) و (٣٠٠٦)، وابن ماجه (١٣٩٥).

(٣) البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٧).

(٤) مسلم (٢٤٥).

(٥) مسلم (٢٥١).

(٦) البخاري (١٩٠١)، ومسلم (٧٥٩).

ذنبه كيوم ولدته أمُّه))^(١).

وعن أبي قتادة، عن النبي ﷺ قال في صوم عاشوراء: ((أحتسبُ على الله أن يكفِّر السنة التي قبله))، وقال في صوم يوم عرفة: ((أحتسبُ على الله أن يكفِّر السنة التي قبله والتي بعده))^(٢).

[ذكر الله عز وجل]:

وعما يكفِّر الخطايا ذكرُ الله ﷻ، وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((من قال: سبحان الله وبحمده في يومه مئة مرة، حُطَّت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر))^(٣).

[الشهادة في سبيل الله]:

وكذلك الشهادةُ في سبيل الله تكفِّر الذُّنوب بما يحصلُ بها من الألم، وترفعُ الدرجات بما اقترن بها من الأعمال الصالحة بالقلب والبدن.

فتبيِّن بهذا أن بعض الأعمال يجتمع فيها ما يُوجبُ رفع الدرجات وتكفير السيئات من جهتين، ولا يكونُ بينهما منافاة، وهذا ثابت في الذُّنوب الصَّغائر بلا ريب، وأمَّا الكبائر، فقد تُكفِّر بالشَّهادة مع حصولِ الأجر للشَّهيد.

[معنى محو السيئات]:

قوله ﷺ: ((أُتبع السيئة الحسنة تمحها)): ظاهرُه أن السيئات تُمحي بالحسنة.

وقد ذكرنا قول النبي ﷺ: ((ألا أدلُّكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟))^(٤).

[من خصال التقوى الخلق الحسن]:

وقوله ﷺ: ((وخالقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ)): هذا من خصال التقوى، ولا تتمُّ التقوى إلا به.

وإنما أفرده بالذكر للحاجة إلى بيانه، فإنَّ كثيرًا من النَّاسِ يظنُّ أن التقوى هي القيام

(١) البخاري (١٨١٩)، ومسلم (١٣٥٠).

(٢) مسلم (١١٦٢).

(٣) البخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩٢).

(٤) سبق تخريجه.

بحقِّ الله دونَ حقوقِ عباده.

فَنَصَّ له على الأمرِ بإحسانِ العشرةِ للناسِ، فَإِنَّه كان قد بعثه إلى اليمينِ معلِّمًا لهم ومفقهًا وقاضيًا، وَمَنْ كان كذلك، فَإِنَّه يحتاج إلى مخالفةِ النَّاسِ بخلقِ حسنٍ ما لا يحتاج إليه غيرهُ ممن لا حاجةَ للنَّاسِ به ولا يُخالطهم.

وكثيرًا ما يغلب على من يعتني بالقيام بحقوقِ الله، والانعكاف على محبته وخشيته وطاعته إهمالُ حقوقِ العبادِ بالكُلِّيَّةِ أو التقصير فيها، والجمعُ بينَ القيامِ بحقوقِ الله وحقوقِ عباده عزيزٌ جدًا لا يقوى عليه إلاَّ الكُمَّلُ مِنَ الأنبياءِ والصدِّيقين.

وقال الحارث المحاسبي: ثلاثةُ أشياء عزيزة أو معدومة: حسنُ الوجه مع الصِّيانة، وحسن الخلق مع الدِّيانة، وحُسنُ الإخاء مع الأمانة.

وقد عدَّ اللهُ في كتابه مخالفةَ الناسِ بخلقِ حسنٍ من خصالِ التقوى، بل بدأ بذلك في قوله: ﴿أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ الَّذِينَ يُفْقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣، ١٣٤].

وقد جعل النبي ﷺ حسن الخلق من أحسن خصال الإيمان، فعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((أكملُ المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا))^(١).

وأخبر النبي ﷺ أنَّ صاحبَ الخلقِ الحسنِ يبلغُ بخلقه درجةَ الصَّائمِ القائمِ لثلاثِ اشتغَل المریدُ للتقوى عن حسن الخلق بالصَّومِ والصلاة، ويظنُّ أنَّ ذلك يقطعه عن فضلها، فعن عائشة، عن النبي ﷺ قال: ((إنَّ المؤمنَ ليدرك بحُسنِ خُلُقِهِ درجاتِ الصَّائمِ القائمِ))^(٢).

وأخبر أنَّ حسن الخلق أثقلُ ما يوضعُ في الميزان، وإنَّ صاحبه أحبُّ الناسِ إلى الله وأقربهم من النبيينِ مجلسًا، فعن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، قال: ((ما من شيءٍ يوضعُ في الميزان أثقلَ من حسن الخلق، وإنَّ صاحبَ حسن الخلق ليلبغُ به درجةَ صاحبِ الصَّومِ والصلاة))^(٣).

(١) أحمد (٢/ ٢٥٠ و ٤٧٢)، وأبو داود (٤٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢).

(٢) أحمد (٦/ ٩٠ و ١٣٣ و ١٨٧)، وأبو داود (٤٧٩٨).

(٣) أحمد (٦/ ٤٤٢ و ٤٤٦ و ٤٤٨)، وأبو داود (٤٧٩٩)، والترمذي (٢٠٠٢) و (٢٠٠٣).

[أقوال السلف في حسن الخلق]:

عن الحسن قال: حُسْنُ الخلق: الكرمُ والبذلة والاحتئالُ.
وعن ابن المبارك قال: هو بسطُ الوجه، وبذلُ المعروف، وكفُّ الأذى.
وقال بعضُ أهل العلم: حُسْنُ الخلق: كظمُ الغيظِ لله، وإظهار الطلاقة والبشر إلا
للمبتدع والفاجر، والعفو عن الزَّالين إلا تأديباً أو إقامة حدٍّ وكفُّ الأذى عن كلِّ مسلم
أو معاهدٍ إلا تغييرَ منكرٍ أو أخذاً بمظلمةٍ لمظلومٍ من غير تعدٍّ.

الحديث التاسع عشر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ((يَا غُلَامُ إِنِّي
أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظَكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَحِذُهُ تَجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا
اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا
بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ
اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ)). رواه الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ
صحيحٌ^(١).

وفي رواية غير الترمذي^(٢): ((احفظ الله تجده أمامك، تعرّف إلى الله في الرّخاء يعرفك
في الشّدّة، واعلم أنّ ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أنّ
النّصر مع الصّبر، وأنّ الفرج مع الكرب، وأنّ مع العسر يسراً)).

هذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة وقواعد كلية من أهمّ أمور الدين، حتى قال
بعض العلماء: تدبرْتُ هذا الحديث، فأدهشني وكِدْتُ أطيّش، فوا أسفى من الجهل بهذا
الحديث، وقِلّة التفهم لمعناه.

[كيف يحفظ العبد ربه]:

قوله ﷺ: ((احفظ الله))، يعني: احفظ حدوده، وحقوقه، وأوامره، ونواهيه.
وحفظُ ذلك: هو الوقوفُ عندَ أوامره بالامثال، وعند نواهيه بالاجتناب، وعند

(١) الترمذي (٢٥١٦).

(٢) أحد (١/٢٩٣).

حدوده، فلا يتجاوز ما أمر به، وأذن فيه إلى ما نهى عنه، فمن فعل ذلك، فهو من الحافظين لحدود الله الذين مدحهم الله في كتابه.

قال ﷺ: ﴿ هَذَا مَا تُوَعَّدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيفٍ ﴾ (٢٣) مَن حَسِيَ الرَّحْمَنُ بِالْعَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ ﴿ [ق: ٣٢، ٣٣]. وفسر الحفيظ هاهنا بالحافظ لأوامر الله، وبالحافظ لذنوبه ليتوب منها.

ومن أعظم ما يجب حفظه من أوامر الله: الصلاة:

وقد أمر الله بالمحافظة عليها، فقال: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، ومدح المحافظين عليها بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ [المعارج: ٣٤].

وقال النبي ﷺ: ((مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا، كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ))^(١). وكذلك الطهارة، فإنها مفتاح الصلاة، وقال النبي ﷺ: ((لَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ))^(٢).

ومَّا يُؤْمَرُ بِحِفْظِهِ الْأَيَّامُ: قال الله ﷻ: ﴿ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ [المائدة: ٨٩]، فإن الأيمان يقع الناس فيها كثيراً، ويُهْمَلُ كثيرٌ منهم ما يجب بها، فلا يحفظه، ولا يلتزمه. ومن ذلك حفظ الرأس والبطن؛ كما في حديث ابن مسعود المرفوع: ((الاستحياء من الله حَقُّ الْحَيَاءِ أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَتَحْفَظَ الْبَطْنَ وَمَا حَوَى))^(٣).

ومن أعظم ما يجب حفظه من نواهي الله ﷻ: اللسان والفرج، وفي حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: ((مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ))^(٤).

وأمر الله ﷻ بحفظ الفروج، ومدح الحافظين لها، فقال: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَتَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ [النور: ٣٠]، وقال: ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

(١) أحمد (٥/٣١٥ و ٣١٧)، وأبو داود (١٤٢٠)، والنسائي (١/٢٣٠).

(٢) أحمد (٥/٢٧٦ و ٢٨٠ و ٢٨٢)، وابن ماجه (٢٧٧).

(٣) أحمد في المسند (١/٣٨٧)، والترمذي (٢٤٥٨).

(٤) الحاكم في المستدرک (٤/٣٥٧).

[كيف يحفظ الله عبده]:

قوله ﷺ: ((يحفظك))، يعني: أن من حفظَ حدود الله، وراعى حقوقه، حفظه الله، فإنَّ الجزء من جنس العمل.

وحفظ الله لعبده يدخل فيه نوعان:

أحدهما: حفظه له في مصالح دنياه، كحفظه في بدنه وولده وأهله وماله.
ومن حفظ الله في صباه وقوته، حفظه الله في حال كبره وضعف قوته، وامتعه بسمعه وبصره وحولته وقوته وعقله.

وقد يحفظ الله العبدَ بصلاحه بعد موته في ذريته؛ كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ [الكهف: ٨٢]: أتمها حفظًا بصلاح أبيهما.

قال سعيد بن المسيب لابنه: لأزیدن في صلاتي من أجلك، رجاء أن أحفظَ فيك، ثم تلا هذه الآية ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾.

ومتى كان العبد مشتغلًا بطاعة الله، فإنَّ الله يحفظه في تلك الحال.
قال بعض السلف: من اتقى الله، فقد حفظ نفسه، ومن ضيع تقواه، فقد ضيع نفسه، والله الغني عنه.

ومن عجيب حفظ الله لمن حفظه أن يجعل الحيوانات المؤذية بالطبع حافظة له من الأذى، كما جرى لسفينة مولى النبي ﷺ حيث كُبر به المركب، وخرج إلى جزيرة، فرأى الأسد، فجعل يمشي معه حتى دلّه على الطريق، فلما أوقفه عليها، جعل يهيمهم كأنه يودعه، ثم رجع عنه.

وعكس هذا أن من ضيع الله، ضيعه الله، فضاع بين خلقه حتى يدخل عليه الضرر والأذى ممن كان يرجو نفعه من أهله وغيرهم.

كما قال بعض السلف: إني لأعصي الله، فأعرف ذلك في خلقي خادمي ودائتي.

النوع الثاني من الحفظ، وهو أشرف النوعين: حفظ الله للعبد في دينه وإيانه: فيحفظه في حياته من الشبهات المضلّة، ومن الشهوات المحرّمة، ويحفظ عليه دينه عند موته، فيتوفاه على الإيمان.

فإنَّ اللَّهَ يَحْفَظُ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْحَافِظَ لِحُدُودِهِ دِينَهُ، وَيَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يُفْسِدُ عَلَيْهِ دِينَهُ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْحَفِظِ، وَقَدْ لَا يَشْعُرُ الْعَبْدُ بِبَعْضِهَا، وَقَدْ يَكُونُ كَارَهَا لَهُ.

قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿أَنْبَأَ اللَّهُ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]، قال: يحول بين المؤمن وبين المعصية التي تجره إلى النار.

[معية الله الخاصة تكون بحفظ العبد لربه]:

وقوله ﷺ: ((احفظ الله تجده تجاهك))، وفي رواية: ((أمامك)) معناه: أَنْ مَنْ حَفِظَ حُدُودَ اللَّهِ، وَرَاعَى حَقُوقَهُ، وَجَدَ اللَّهَ مَعَهُ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَ يَحُوطُهُ وَيَنْصُرُهُ وَيَحْفَظُهُ وَيُوفِّقُهُ وَيُسَدِّدُهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ يُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨]. وهذه المعية الخاصة هي المذكورة في قوله تعالى لموسى وهارون: ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]، وقول موسى: ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]. وفي قول النبي ﷺ لأبي بكر وهما في الغار: ((مَا ظَنُّكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَالِثَهُمَا؟ لَا تَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا))^(١).

[معرفة العبد الخاصة لربه وكيف تتحقق]:

قوله ﷺ: ((تعرَّف إلى الله في الرِّخَاءِ، يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ)): يعني: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا اتَّقَى اللَّهَ، وَحَفِظَ حُدُودَهُ، وَرَاعَى حَقُوقَهُ فِي حَالِ رِخَائِهِ، فَقَدْ تَعَرَّفَ بِذَلِكَ إِلَى اللَّهِ، وَصَارَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مَعْرِفَةٌ خَاصَّةٌ، فَعَرَفَهُ رَبَّهُ فِي الشَّدَّةِ، وَرَعَى لَهُ تَعَرُّفَهُ إِلَيْهِ فِي الرِّخَاءِ، فَنَجَّاهُ مِنَ الشَّدَائِدِ بِهَذِهِ الْمَعْرِفَةِ.

وهذه معرفة خاصة تقتضي قرب العبد من ربه، ومحبته له، وإجابته لدعائه.

فمن عامل الله بالتقوى والطاعة في حال رخائه، عامله الله باللطف والإعانة في حال شدته.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد، فليكثر الدعاء في الرِّخَاءِ))^(٢).

(١) البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (١٠٨/٧).

(٢) الترمذي (٣٣٨٢).

وقال الضحّاك بن قيس: اذكروا الله في الرّخاء، يذكركم في الشّدّة، وإنّ يونس عليه السلام كان يذكّر الله تعالى، فلما وقع في بطن الحوت، قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْتَجِيبِينَ ﴿١١٣﴾ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصفات: ١٤٣، ١٤٤]، وإنّ فرعون كان طاعياً ناسياً لذكر الله، فلما أدركه الغرق، قال: آمنت، فقال الله تعالى: ﴿ءَأَلْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١].

[الاستعداد ليوم الرحيل]:

وأعظمُ الشدائد التي تنزل بالبعد في الدنيا الموت، وما بعده أشدُّ منه إن لم يكن مصيرُ العبد إلى خيرٍ، فالواجبُ على المؤمن الاستعدادُ للموت وما بعده في حال الصحة بالتقوى والأعمال الصالحة.

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْزَبُكُ ءَأَمْتُوا أَنْفُوا اللَّهَ وَتَنْظُرُ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨]. فمن ذكر الله في حال صحته ورخائه، واستعدَّ حينئذٍ للقاء الله بالموت وما بعده، ذكره الله عند هذه الشدائد، فكان معه فيها، ولطفَ به، وأعانَه، وتولاه، وثبته على التوحيد، فليقهِ وهو عنه راضٍ.

ومن نسي الله في حال صحته ورخائه، ولم يستعدَّ حينئذٍ للقاءه، نسيه الله في هذه الشدائد، بمعنى أنّه أعرض عنه، وأهمله.

فإذا نزل الموتُ بالمؤمنِ المستعدِّ له، أحسن الظنَّ بربه، وجاءته البُشرى من الله، فأحبَّ لقاء الله، وأحبَّ الله لقاءه. والفاجرُ بعكس ذلك.

ختم آدمُ بن أبي إياس القرآن وهو مسجى للموت، ثم قال: بحبِّي لك، إلا رفقت بي في هذا المصرع؛ كنت أوْمُلك لهذا اليوم، كنت أرجوك لا إله إلا الله، ثم قضى.

[الأمر بسؤال الله وحده]:

قوله تعالى: ﴿إِذَا سَأَلَ فَسَأَلَ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ، فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ﴾: هذا مُتَنَزَّعٌ من قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ فإنّ السؤال لله هو دعاؤه والرغبة إليه. فتضمن هذا الكلام أن يسأل الله تعالى، ولا يسأل غيره، وأن يستعان بالله دون غيره. وأما السؤال، فقد أمر الله بمسألته، فقال: ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢].

وعن أبي هريرة مرفوعاً: ((من لا يسأل الله يغضب عليه))^(١).
وفي النهي عن مسألة المخلوقين أحاديث كثيرة صحيحة، وقد بايع النبي ﷺ جماعة
من أصحابه على أن لا يسألوا الناس شيئاً، منهم: أبو بكر الصديق، وأبو ذر، وثوبان،
وكان أحدهم يسقط سوطه أو خطام ناقته، فلا يسأل أحداً أن يناوله إياه^(٢).

ولا يقدر على كشف الضرّ وجلب النفع سواه. كما قال: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ يَضُرَّ فَلَا
كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧].
والله سبحانه يحب أن يسأل ويرغب إليه في الحوائج، ويُلحّ في سؤاله ودُعائه،
ويغضب على من لا يسأله. والمخلوق بخلاف ذلك كله: يكره أن يسأل، ويحب أن لا
يسأل، لعجزه وفقره وحاجته.

[حاجة العبد للاستعانة بالله وحده في جميع أموره]:

وأما الاستعانة بالله ﷻ دون غيره من الخلق؛ فلأن العبد عاجز عن الاستقلال
بجلب مصالحه، ودفع مضارّه، ولا معين له على مصالح دينه ودنياه إلا الله ﷻ، فمن
أعانه الله، فهو المُعان، ومن خذله فهو المخذول. وهذا تحقيق معنى قول: ((لا حول ولا
قوة إلا بالله))، فإن المعنى: لا تتحوّل للعبد من حال إلى حال، ولا قوة له على ذلك إلا بالله،
وهذه كلمة عظيمة، وهي كنز من كنوز الجنة.

ومن ترك الاستعانة بالله، واستعان بغيره، وكَلَهُ الله إلى من استعان به فصار مخذولاً.

[تقديم كتابة المقادير كلها]:

قوله ﷻ: ((جفّ القلم بما هو كائن)) وفي رواية أخرى: ((رُفعت الأقلام، وجفّت
الصحف)):

هو كناية عن تقديم كتابة المقادير كلها، والفراغ منها من أمِد بعيد، وهذا من أحسن
الكنيات وأبلغها.

وقد دلّ الكتابُ والسننُ الصحيحة الكثيرة على مثل هذا المعنى، قال الله تعالى: ﴿مَا

(١) أحمد (٢/ ٤٤٢، ٤٤٧)، والترمذي (٣٣٧٣)، وابن ماجه (٣٨٢٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٥٨).

(٢) مسلم (١٠٤٣).

أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ﴿[الحديد: ٢٢]

وقال النبي ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ))^(١).

وعن جابر: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَمِذَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: ((لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ))، قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ قَالَ: ((اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لَمَا خَلَقَ لَهُ))^(٢).

[ضعف الخلق وعجزهم]:

قوله ﷺ: ((فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ جَمِيعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوا بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوا بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتَبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ)):

المراد: إِنَّ مَا يُصِيبُ الْعَبْدَ فِي دُنْيَاهُ مِمَّا يَضُرُّهُ أَوْ يَنْفَعُهُ، فَكُلُّهُ مَقْدَرٌ عَلَيْهِ، وَلَا يُصِيبُ الْعَبْدَ إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ السَّابِقِ، وَلَوْ اجْتَهَدَ عَلَى ذَلِكَ الْخَلْقُ كُلَّهُمْ جَمِيعًا.

وقد دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى مِثْلِ هَذَا فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١].

واعلم أَنَّ مَدَارَ جَمِيعِ هَذِهِ الْوَصِيَّةِ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ، وَمَا ذُكِرَ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ، فَهُوَ مَتَفَرِّعٌ عَلَيْهِ، وَرَاجِعٌ إِلَيْهِ.

فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، وَنَفْعٍ وَضَرٍّ، وَأَنَّ اجْتِهَادَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ عَلَى خِلَافِ الْمَقْدُورِ غَيْرُ مَفِيدٍ الْبَتَّةَ، عَلِمَ حَيْثُ نَزَّ أَنْ اللَّهُ وَحْدَهُ هُوَ الضَّارُّ النَّافِعُ، الْمُعْطِي الْمَانِعَ، أَوْجَبَ لَهُ ذَلِكَ إِفْرَادَهُ بِالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالْمَحَبَّةِ وَالسُّؤَالَ وَالتَّضَرُّعِ وَالدُّعَاءِ، وَتَقْدِيمِ طَاعَتِهِ عَلَى طَاعَةِ الْخَلْقِ جَمِيعًا، وَأَنْ يَتَّقِيَ سَخَطَهُ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ سَخَطُ الْخَلْقِ جَمِيعًا، وَإِفْرَادَهُ بِالِاسْتِعَانَةِ بِهِ، وَالسُّؤَالَ لَهُ، وَإِخْلَاصِ الدُّعَاءِ لَهُ فِي حَالِ الشَّدَّةِ وَحَالِ الرَّخَاءِ.

(١) مسلم (٢٦٥٣).

(٢) مسلم (٢٦٤٨).

[فضل الصبر]:

قوله ﷺ: ((واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً))، يعني: أن ما أصاب العبد من المصائب المؤلمة المكتوبة عليه إذا صبر عليها، كان له في الصبر خيراً كثيراً. وحصول اليقين للقلب بالقضاء السابق والتقدير الماضي يُعين العبد على أن ترضى نفسه بها أصابه.

وهاتان درجتان للمؤمن بالقضاء والقدر في المصائب:

إحدهما: أن يرضى بذلك، وهذه درجة عالية رفيعة جداً.

قال الله ﷻ: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ﴾ [التغابن: ١١].

قال علقمة: هي المصيبة تصيب الرجل، فيعلم أنها من عند الله، فيسلم لها ويرضى.

وكان النبي ﷺ يقول في دعائه: ((أسألك الرضا بعد القضاء))^(١).

ومأ يدعو المؤمن إلى الرضا بالقضاء: تحقيق إيمانه بمعنى قول النبي ﷺ: ((لا يقضي

الله للمؤمن قضاءً إلا كان خيراً له: إن أصابته سراء شكر، كان خيراً له، وإن أصابته

ضراء صبر، كان خيراً له، وليس ذلك إلا للمؤمن))^(٢).

قال ابن مسعود: إن الله بقسطه وعدله جعل الرّوح والفرح في اليقين والرضا،

وجعل الهم والحزن في الشك والسخط. فمن وصل إلى هذه الدرجة، كان عيشه كله في

نعيم وسرور.

قال عبد الواحد بن زيد: الرضا باب الله الأعظم وجنة الدنيا ومستراح العابدين.

والدرجة الثانية: أن يصبر على البلاء، وهذه لمن لم يستطع الرضا بالقضاء، فالرضا

فضل مندوب إليه مستحب، والصبر واجب على المؤمن حتم.

والفرق بين الرضا والصبر:

أن الصبر: كف النفس وحبسها عن التسخط مع وجود الألم، وتمني زوال ذلك،

وكف الجوارح عن العمل بمقتضى الجزع.

(١) النسائي (١٣٠٥)، وابن حبان (١٩٧١).

(٢) مسلم (٢٩٩٩).

والرضا: انشراح الصدر وسعته بالقضاء، وترك تمني زوال ذلك المؤلم، وإن وجد الإحساس بالألم، لكن الرضا يخففه لما يباشر القلب من روح اليقين والمعرفة، وإذا قوي الرضا، فقد يزيل الإحساس بالألم بالكلية.

[اقتران النصر بالصبر والفرج بالكرب]:

قوله ﷺ: ((واعلم أنّ النصر مع الصبر))، هذا موافق لقول الله ﷻ: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْكُوا اللَّهَ كَمَا مَنَّ فِيكُم مِّن فَتْرَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةٌ يَأْذِنُ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

وهذا في جهاد العدو الظاهر، وهو جهاد الكفار، وكذلك جهاد العدو الباطن، وهو جهاد النفس والهوى، فإن جهادهما من أعظم الجهاد، كما قال النبي ﷺ: ((المجاهد من جاهد نفسه في الله))^(١).

وقال عبد الله بن عمر لمن سأله عن الجهاد: ابدأ بنفسك فجاهدها، وابدأ بنفسك فاغزها.

قوله ﷺ: ((وإنَّ الفرج مع الكرب)) : كم قصَّ سبحانه من قصص تفريج كربات أنبيائه عند تناهي الكرب كإنجاء نوح ومنَّ معه في الفلك، وإنجاء إبراهيم من النار، وإنجاء موسى وقومه من اليمِّ، وقصة أيوب ويونس، وقصص محمد ﷺ مع أعدائه، وإنجائه منهم، كقصته في الغار، ويوم الأحزاب، وغير ذلك.

وقوله ﷺ: ((وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا)) : هو منتزَع من قوله تعالى: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧]، وقوله ﷻ: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۖ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥، ٦].

ومن لطائف أسرار اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر: أن الكرب إذا اشتدَّ وعظم وتناهى، وحصل للعبد الإياس من كشفه من جهة المخلوقين، وتعلق قلبه بالله وحده، وهذا هو حقيقة التوكُّل على الله، وهو من أعظم الأسباب التي تُطلبُ بها الحوائج، فإنَّ الله يكفي من توكُّل عليه، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

(١) أحمد (٦/٢٠ و ٢٢)، والترمذي (١٦٢١).

قال الفضيل: والله لو يثست من الخلق حتى لا تريد منهم شيئاً، لأعطاك مولاك كل ما تريد.

وأيضاً فإن المؤمن إذا استبطأ الفرج، وأيس منه بعد كثرة دعائه وتضرّعه، ولم يظهر عليه أثر الإجابة يرجع إلى نفسه باللائمة، وقال لها: إنَّما أُتيتُ من قبلك، ولو كان فيك خيرٌ لأجبتُ.

وهذا اللوم أحبُّ إلى الله من كثيرٍ من الطَّاعَاتِ، فإنَّه يُوجبُ انكسار العبد لمولاه واعترافه له بأنَّه أهلٌ لما نزل به من البلاء، وأنَّه ليس بأهلٍ لإجابة الدعاء، فلذلك تُسرِّعُ إليه حينئذٍ إجابة الدعاء وتفريجُ الكرب، فإنَّه تعالى عند المنكسرة قلوبهم من أجله.

الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(١)

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى)): يشيرُ إلى أنَّ هذا مأثورٌ عن الأنبياء المتقدمين، وأنَّ الناس تداولوه بينهم، وتوارثوه عنهم قرناً بعد قرنٍ، وهذا يدلُّ على أنَّ النبوات المتقدِّمة جاءت بهذا الكلام، وأنَّه اشتهر بين النَّاسِ حتى وصل إلى أوَّل هذه الأمة.

وقوله ﷺ: ((إِذَا لَمْ تَسْتَحِي، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ)): في معناه قولان:

أحدهما: أنَّه ليس بمعنى الأمر: أَنْ يَصْنَعْ مَا شَاءَ، ولكنه على معنى الذمِّ والنهي عنه.

وأهل هذه المقالة لهم طريقتان:

أحدهما: أنَّه أمرٌ بمعنى التهديد والوعيد. والمعنى: إذا لم يكن لك حياء، فاعمل ما

شئت، فإنَّ الله يُجازيك عليه، كقوله: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠].

والطريق الثاني: أنَّه أمرٌ، ومعناه: الخبر. والمعنى: أَنْ من لم يستحي، صنع ما شاء، فإنَّ

المانع من فعل القبائح هو الحياء، فمن لم يكن له حياء، انهمك في كلِّ فحشاء ومنكر، وما

يمنتع من مثله من له حياء على حدّ قوله ﷺ: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))^(١)، فَإِنَّ لَفْظَهُ لَفْظُ الْأَمْرِ، وَمَعْنَاهُ الْخَبْرُ، وَإِنَّ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ تَبَوُّأً مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

قال ابن عباس: الحياءُ والإيمانُ في قرين، فإذا نُزِعَ الحياءُ، تبعه الآخر.

وقد جعل النبي ﷺ الحياءَ مِنَ الْإِيمَانِ؛ فعن ابن عمر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضْرَبَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ))^(٢).

[أنواع الحياء وأهميته:]

واعلم أَنَّ الحياءَ نوعان:

أحدهما: ما كان خَلْقًا وَجِبَلَةً غَيْرَ مَكْتَسَبٍ.

وهو من أجل الأخلاق التي يَمْنَحُهَا اللهُ الْعَبْدَ وَيَجْبِلُهُ عَلَيْهَا، ولهذا قال ﷺ: ((الحياء لا يأتي إلا بخير))^(٣)، فَإِنَّهُ يَكْفُفُ عَنِ ارْتِكَابِ الْقَبَائِحِ وَدِنَاءَةِ الْأَخْلَاقِ، وَيَحْتُّ عَلَى اسْتِعْمَالِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَعَالِيهَا، فَهُوَ مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ بِهَذَا الْاِعْتِبَارِ.

والثاني: ما كان مكتسبًا من معرفة الله، ومعرفة عظمته وقربه من عباده، وإطلاعه عليهم، وعلمه بخائنة الأعين وما تخفي الصدور. فهذا من أعلى خصال الإيمان، بل هو من أعلى درجات الإحسان.

وقد يتولّد الحياءُ من الله من مطالعة نعمه ورؤية التقصير في شكرها.

فإذا سُلِبَ الْعَبْدُ الْحَيَاءَ الْمَكْتَسَبَ وَالْغَرِيزِي: لم يبق له ما يمنعه من ارتكاب القبائح، والأخلاق الدنيئة، فصار كأنه لا إيمان له.

[سمات الحياء الممدوح:]

الحياء الممدوح في كلام النبي ﷺ إِنَّمَا يُرِيدُ بِهِ الْخُلُقُ الَّذِي يَحْتُّ عَلَى فِعْلِ الْجَمِيلِ، وَتَرْكِ الْقَبِيحِ، فَأَمَّا الضَّعْفُ وَالْعَجْزُ الَّذِي يُوْجِبُ التَّقْصِيرَ فِي شَيْءٍ مِنْ حَقُوقِ اللَّهِ أَوْ حَقُوقِ عِبَادِهِ، فَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْحَيَاءِ، إِنَّمَا هُوَ ضَعْفٌ وَخَوْرٌ، وَعَجْزٌ وَمَهَانَةٌ.

(١) البخاري (١١٠)، ومسلم (٢).

(٢) البخاري (٦١١٨)، ومسلم (٣٦).

(٣) البخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧).

والقول الثاني في معنى قوله ﷺ: ((إذا لم تستحي، فاصنع ما شئت)): أنه أمر بفعل ما يشاء على ظاهر لفظه.

وأن المعنى: إذا كان الذي تريد فعله مما لا يُستحيى من فعله، لا من الله ولا من الناس، لكونه من أفعال الطاعات، أو من جميل الأخلاق والآداب المستحسنة، فاصنع منه حينئذ ما شئت.

ومن هذا قول بعض السلف - وقد سئل عن المروءة - فقال: أن لا تعمل في السر شيئاً تستحي منه في العلانية.

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: ((قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمَّ)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١)

[شرح الحديث]:

قول سفيان بن عبد الله رضي الله عنه للنبي ﷺ: ((قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ)):

طلب منه أن يُعلمه كلاماً جامعاً لأمر الإسلام كافياً حتى لا يحتاج بعده إلى غيره. فقال له النبي ﷺ: ((قل: آمنتُ بالله، ثم استقم)).

هذا منترج من قوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

[كلام السلف في معنى الاستقامة]:

قال أبو بكر الصديق في تفسير ﴿ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ قال: لم يشرکوا بالله شيئاً. وعنه قال: لم يلتفتوا إلى إله غيره. وعنه قال: ثم استقاموا على أن الله ربهم.

وروي عن عمر بن الخطاب أنه قرأ هذه الآية على المنبر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ فقال: لم يروغوا روغان الثعلب.

وعن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ قال: استقاموا على أداء فرائضه. ولعل من قال: إن المراد الاستقامة على التوحيد: إنها أراد التوحيد الكامل الذي يُجرّم صاحبه على النار، وهو تحقيق معنى لا إله إلا الله، فإن الإله هو الذي يُطاع، فلا يُعصى خشيةً وإجلالاً ومهابةً ومحبةً ورجاءً وتوكلًا ودعاءً، والمعاصي كلّها قاذحة في هذا التوحيد؛ لأنّها إجابة لداعي الهوى وهو الشيطان.

والاستقامة: هي سلوك الصراط المستقيم، وهو الدين القيم من غير تعريج عنه يمنةً ولا يسرةً، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلّها، الظاهرة والباطنة، وترك المنهيات كلّها كذلك، فصارت هذه الوصية جامعةً لخصال الدين كلّها.

[الاستغفار يجبر التقصير في الاستقامة]:

وفي قوله ﷺ: ﴿فَأَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَأَسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت: ٦] إشارةً إلى أنّه لا بُدَّ من تقصير في الاستقامة المأمور بها، فيُجبر ذلك بالاستغفار المقتضي للتوبة والرجوع إلى الاستقامة.

وقد أخبر النبي ﷺ أنّ الناس لن يُطبقوا الاستقامة حق الاستقامة، فقال: ((استقيموا ولن تُحصوا، واعلموا أنّ خير أعمالكم الصلاة، ولا يُحافظ على الوضوء إلا مؤمن))^(١).

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((سدّدوا وقاربوا))^(٢).

فالسّداد: هو حقيقة الاستقامة، وهو الإصابة في جميع الأقوال والأعمال والمقاصد. والمقاربة: أن يُصيب ما قَرَبَ مِنَ الغرض إذا لم يُصِبِ الغرض نفسه، ولكن بشرط أن يكون مصمّمًا على قصد السّداد وإصابة الغرض، فتكون مقاربتُه عن غير عمد.

ويدلُّ عليه قول النبي ﷺ في حديث الحكم بن حزن الكلبي: ((أيها الناس، إنكم لن تعملوا - أو لن تُطبقوا - كلّ ما أمرتكم، ولكن سدّدوا وأبشروا))^(٣).

والمعنى: اقصّدوا التّسديدَ والإصابةَ والاستقامةَ، فإنهم لو سدّدوا في العمل كلّهُ، لكنوا قد فعلوا ما أمرُوا به كلّهُ. فأصلُ الاستقامةِ استقامةُ القلب على التوحيد، كما فرس

(١) تقدم تخريجه.

(٢) البخاري (٥٦٣)، ومسلم (٢٨١٦).

(٣) أحمد (٢١٢/٤)، وأبو داود (١٠٩٦).

أبو بكر الصديق وغيره قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ [الأحقاف: ١٣] بأنهم لم يلتفتوا إلى غيره.

[استقامة الجوارح على الطاعة دليل استقامة القلب]:

فمتى استقام القلب على معرفة الله، وعلى خشيته، وإجلاله، ومهابته، ومحبه، وإرادته، ورجائه، ودعائه، والتوكل عليه، والإعراض عما سواه، استقامت الجوارح كلها على طاعته، فإن القلب هو ملك الأعضاء، وهي جنوده، فإذا استقام الملك، استقامت جنوده ورعاياه.

وأعظم ما يُراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان؛ فإنه ترجان القلب والمعبر عنه.

ولهذا لما أمر النبي ﷺ بالاستقامة، وصاه بعد ذلك بحفظ لسانه.

وعن أبي سعيد الخدري: ((إذا أصبح ابن آدم، فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان، فتقول: اتق الله فينا، فإننا نحن بك، فإن استقمت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا))^(١).

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما -: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَّلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: ((نَعَمْ)). رواه مسلم^(٢).

[معنى تحليل الحلال وتحريم الحرام]:

فَسَرَّ بَعْضُهُمْ تَحْلِيلَ الْحَلَالِ: بِاعْتِقَادِ حَلِّهِ، وَتَحْرِيمَ الْحَرَامِ: بِاعْتِقَادِ حُرْمَتِهِ، مَعَ اجْتِنَابِهِ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَرَادَ بِتَحْلِيلِ الْحَلَالِ: إِتْيَانُهُ، وَيَكُونُ الْحَلَالُ هَاهُنَا عِبَارَةً عَمَّا لَيْسَ بِحَرَامٍ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الْوَاجِبُ وَالْمُسْتَحَبُّ وَالْمُبَاحُ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا لَيْسَ بِمَحْرَمٍ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَعَدَّى مَا أُبِيحَ لَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيَجْتَنِبُ الْمَحْرَمَاتِ.

فهذا الحديث يدل على أن من قام بالواجبات، وانتهى عن المحرمات، دخل الجنة.

(١) الترمذي (٢٤٠٧).

(٢) مسلم (١٥).

وقد تواترت الأحاديثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بهذا المعنى، أو ما هو قريبٌ منه.
 فعن أبي أيوب: أَنَّ رجلاً قال للنَّبِيِّ ﷺ: أخبرني بعمل يُدخلني الجنة، قال: ((تعبُدُ الله لا تُشركُ به شيئاً، وتقيمُ الصَّلَاةَ، وتؤتي الزكاةَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ))^(١).
 وعن أبي هريرة: أَنَّ أعرابياً قال: يا رسول الله، دُلّني على عملٍ إذا عملته دخلتُ الجنة، قال: ((تعبُدُ الله لا تُشركُ به شيئاً، وتقيمُ الصَّلَاةَ المكتوبةَ، وتؤدِّي الزكاةَ المفروضةَ، وتصومُ رمضانَ))، قال: والذي بعثك بالحقِّ، لا أزيدُ على هذا شيئاً أبداً ولا أنقصُ منه، فلماً ولى، قال النَّبِيُّ ﷺ: ((مَنْ سرَّه أَنْ ينظرَ إلى رجلٍ من أهلِ الجنةَ، فليَنظرَ إلى هذا))^(٢).
 ومراد الأعرابي أَنَّهُ لا يزيِدُ على الصلاة المكتوبةَ، والزكاة المفروضةَ، وصيام رمضان، وحجِّ البيت شيئاً من التطوُّع، ليس مراده أَنَّهُ لا يعمل بشيءٍ من شرائع الإسلام وواجباته غير ذلك.

[الحذر من ارتكاب المحرمات]:

فهذه الأعمال أسبابٌ مقتضية لدخول الجنة، وقد يكون ارتكابُ المحرّمات موانع.
 ويدلُّ على هذا حديث عمرو بن مرّة الجهني، قال: جاء رجلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، شهدتُ أن لا إله إلا الله، وأنتَ رسولُ الله، وصليتُ الخمسَ، وأدّيتُ زكاةَ مالي، وصُمتُ شهرَ رمضانَ، فقال رسولُ الله ﷺ: ((من مات على هذا، كان مع النبيّين والصديقين والشهداء يومَ القيامة هكذا - ونَصَبَ أصبعيه - ما لم يعقِّ والديه))^(٣).
 وقد ورد ترتّب دخول الجنة على فعل بعض هذه الأعمال كالصَّلَاة، ففي الحديث الصحيح: ((من صَلَّى البرّدينِ دخل الجنة))^(٤).
 وهذا كلُّه من ذكر السبب المقتضي الذي لا يعمل عمله إلا باستجماع شروطه، وانتفاء موانعه.

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أَنَّ ارتكاب بعض الكبائر يمنع دخول الجنة،

(١) البخاري (١٣٩٦).

(٢) البخاري (١٣٩٧)، ومسلم (١٤).

(٣) أحمد (١٥٤/٥).

(٤) البخاري (٥٧٤)، ومسلم (٢١٥).

كقوله ﷺ: ((لا يدخل الجنة قاطع))^(١)، وقوله ﷺ: ((لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر))^(٢).

[كلمة التوحيد سبب لدخول الجنة بشروط]:

ومن هنا يظهر معنى الأحاديث التي جاءت في ترتيب دخول الجنة على مجرد التوحيد، فعن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ، قال: ((ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة))، قلت: وإن زنى وإن سرق؟! قال: ((وإن زنى وإن سرق))، قالها ثلاثاً، ثم قال في الرابعة: ((على رغم أنف أبي ذرٍّ))، فخرج أبو ذرٍّ، وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذرٍّ^(٣).

وعن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: ((من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمدًا عبده ورسوله، وأنَّ عيسى عبدُ الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأنَّ الجنة حقٌّ، والنَّار حقٌّ، أدخله الله الجنة على ما كان من عمل))^(٤).
وعن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ قال له يوماً: ((من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه، فبشره بالجنة))^(٥) وفي المعنى أحاديث كثيرة جداً.

قال طائفة من العلماء: إنَّ كلمة التوحيد سبب مقتضى لدخول الجنة وللنَّجاة مِنَ النَّارِ، لكن له شروطٌ، وهي الإتيان بالفرائض، وموانعٌ وهي إتيان الكبائر.
فيل للحسن: إنَّ ناساً يقولون: من قال: لا إله إلا الله، دخل الجنة، فقال: من قال: لا إله إلا الله، فأدَّى حقها وفرضها، دخل الجنة.

وقيل لوهب بن مُنَّبه: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى؛ ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك.
وقالت طائفة: هذه النصوص المطلقة جاءت مقيدة بأن يقولها بصدق وإخلاص،

(١) البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦).

(٢) مسلم (٩١).

(٣) البخاري (٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤).

(٤) البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

(٥) مسلم (٣١).

وإخلاصها وصدقها يمنع الإصرارَ معها على معصية.

[وجوب الصدق والإخلاص في كلمة التوحيد]:

فإنَّ تحقق القلب بمعنى ((لا إله إلا الله)) وصدقته فيها، وإخلاصه بها يقتضي أن يرسخ فيه تأله الله وحده، إجلالاً، وهيبةً، ومخافةً، ومحبةً، ورجاءً، وتعظيمًا، وتوكلًا، ويمتلىءَ بذلك، ويتفتيَ عنه تأله ما سواه من المخلوقين.

ومتى كان كذلك، لم يبقَ فيه محبةٌ، ولا إرادةٌ، ولا طلبٌ لغير ما يُريدهُ الله ويحبُّه ويطلبه، ويتفتيَ بذلك من القلب جميع أهواء النفوس وإراداتها، ووسواس الشيطان.

فمن صدق في قوله: لا إله إلا الله، لم يُحبَّ سواه، ولم يَرَجُ إلاَّ إيَّاه، ولم يخشَ أحدًا إلاَّ الله، ولم يتوكل إلاَّ على الله، ولم تبقَ له بقيةٌ من آثار نفسه وهواه، ومتى بقي في القلب أثرٌ لسوى الله، فمن قلة الصدق في قولها.

ويشهد لهذا المعنى حديثٌ معاذ، عن النبي ﷺ قال: ((من كان آخر كلامه لا إله إلا الله، دخل الجنة))^(١). فإنَّ المحتضر لا يكادُ يقولها إلاَّ بإخلاص، وتوبة، وندم على ما مضى، وعزم على أن لا يعودَ إلى مثله.

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، تَمْلَأُنِ أَوْ تَمَلَأُنِ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا)). رواه مسلم^(٢).

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((الطهور شطر الإيمان)): الصحيح الذي عليه الأكثرون: أن المراد بالطهور هاهنا: التَّطَهَّرَ بالماء من الأحداث.

واختلف الناس في معنى كون الطهور بالماء شطر الإيمان.

(١) أحمد (٥/٢٣٣)، أبو داود (٣١١٦).

(٢) مسلم (٢٢٣).

وَكُلُّ شَيْءٍ كَانَ تَحْتَهُ نَوْعَانِ: فَأَحَدُهُمَا نَصْفٌ لَهُ، وَسَوَاءٌ كَانَ عَدَدُ النُّوعَيْنِ عَلَى السَّوَاءِ، أَوْ أَحَدُهُمَا أَزِيدُ مِنَ الْآخَرِ.

ويدلُّ على هذا حديثُ: ((قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ))^(١) والمرادُ: قراءة الصلاة، ولهذا فسرها بالفاتحة، والمرادُ أنَّها مقسومة للعبادة والمسألة، فالعبادة حقُّ الربِّ والمسألة حقُّ العبد، وليس المرادُ قسمة كلماتها على السواء. فهكذا يقالُ في الوضوء: إِنَّهُ نَصْفُ الصَّلَاةِ.

وأيضاً فالصلاة تُكفر الذنوبَ والخطايا بشرط إسباغ الوضوء وإحسانه، فصار شرطُ الصلاة بهذا الاعتبار أيضاً.

وأيضاً فالصلاة مفتاح الجنة، والوضوء مفتاح الصلاة. وكلُّ من الصلاة والوضوء مُوجِبٌ لفتح أبواب الجنة كما قال ﷺ: ((ما من مسلم يتوضأ، فيحسن وضوءه، ثم يقوم فيصلي ركعتين، يقبل عليهما بقلبه ووجهه، إلا وجبت له الجنة))^(٢).

وعن عمر، عن النبي ﷺ قال: ((ما منكم من أحدٍ يتوضأ فيبلغ أو يسبغ الوضوء، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء))^(٣).

فإذا كان الوضوء مع الشهادتين موجِباً لفتح أبواب الجنة، صار الوضوء نصفَ الإيمان بالله ورسوله بهذا الاعتبار.

وأيضاً فالوضوء من خصال الإيمان الخفية التي لا يُحافظُ عليها إلا مؤمنٌ، كما في حديث ثوبان وغيره، عن النبي ﷺ: ((لا يُحافظُ على الوضوء إلا مؤمن))^(٤). ويحتمل أن يُقال: إنَّ خصالَ الإيمان من الأعمال والأقوال كُلِّها تُطهِّرُ القلبَ وتزكِّيه، وأما الطهارة بالماء، فهي تختصُّ بتطهير الجسد وتنظيفه، فصارت خصالَ الإيمان قسمين:

(١) مسلم (٣٩٥).

(٢) مسلم (٢٣٤).

(٣) مسلم (٢٣٤).

(٤) أحمد (٢٢٤٨٩)، وابن ماجه (٢٧٨).

أحدهما يُطهَّرُ الظاهر، والآخر يُطهَّرُ الباطن، فهما نصفان بهذا الاعتبار، والله أعلم بمراده ومراد رسوله في ذلك كُلِّه.

[فضل التحميد والتسبيح]:

وقوله ﷺ: ((والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماوات والأرض)) فهذا شكٌّ من الراوي في لفظه.
فأما ((الحمد لله))، فاتفقت الأحاديثُ كُلُّها على أنه يملأ الميزان.
وأما ((سبحان الله))، ففي رواية مسلم: ((سبحان الله والحمد لله تملأ - أو تملآن - ما بين السماء والأرض))، فشكُّ الراوي في الذي يملأ ما بين السماء والأرض: هل هو الكلمتان أو إحداهما؟

[أنوار الصلاة]:

وقوله ﷺ: ((والصلاة نورٌ، والصدقةُ برهانٌ، والصبرُ ضياءٌ)): فهذه الأنواع الثلاثة من الأعمال أنوارٌ كُلُّها، لكن منها ما يختصُّ بنوع من أنواع النور: فالصلاة نورٌ مطلقٌ؛ فهي للمؤمنين في الدنيا نورٌ في قلوبهم وبصائرهم، تُشرق بها قلوبهم، وتستنير بصائرهم ولهذا كانت قرّة عين المتقين، كما كان النبي ﷺ يقول: ((جعلت قرّة عيني في الصلاة))^(١).

وهي نورٌ للمؤمنين في قبورهم، ولاسيما صلاة الليل، كما قال أبو الدرداء: ((صلوا ركعتين في ظلم الليل لِظلمة القبور)).
وهي في الآخرة نورٌ للمؤمنين في ظلمات القيامة، وعلى الصراط، فإنَّ الأنوارَ تُقسم لهم على حسب أعمالهم.

[الصدقة برهان على صحة الإيمان]:

وأما الصدقة، فهي برهان، والبرهان: هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس.
ومنه سُمِّيَت الحُجَّةُ القاطعةُ برهاناً؛ لوضوح دلالتها على ما دلَّت عليه، فكذلك الصدقة برهان على صحة الإيمان، وطيب النفس بها علامة على وجود حلاوة الإيمان

(١) أحد (٣/١٢٨)، والنسائي (٣٩٣٩).

وطعمه.

كما في حديث عبد الله بن معاوية الغاضري، عن النبي ﷺ: ((ثلاث من فعلهن فقد طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبَدَ اللَّهَ وَحَدَهُ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةً عَلَيْهِ فِي كُلِّ عَامٍ))^(١).

وسبب هذا أَنَّ الْمَالَ تُجِبُهُ النَّفْسُ، وَتَبَخُلُ بِهِ، فَإِذَا سَمَحْتَ بِإِخْرَاجِهِ لِلَّهِ ﷻ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ إِيْمَانِهَا بِاللَّهِ وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ.

والصلاة أيضًا برهانٌ على صحة الإسلام؛ فعن كعب بن عُجرة، عن النبي ﷺ قال: ((الصلاة برهان))^(٢). وهي الفارقة بين الكفر والإسلام، وهي أيضًا أول ما يُجاسَبُ به المرء يوم القيامة، فإن تمتَّ صلاته، فقد أفلح وأنجح.

وأما الصبر، فإنه ضياء، والضياء: هو النور الذي يحصل فيه نوع حرارة وإحراق كضياء الشمس بخلاف القمر، فإنه نورٌ محض، فيه إشراقٌ بغير إحراق. قال الله ﷻ:

﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥].

[فضل الصبر وأنواعه وأفضله]:

ولما كان الصبر شاقاً على النفوس، يحتاجُ إلى مجاهدة النفس وحبسها، وكفها عما تهوؤه، كان ضياءً، فإن معنى الصبر في اللغة: الحبس.

والصبر المحمود أنواع: منه صبرٌ على طاعة الله ﷻ، ومنه صبرٌ عن معاصي الله ﷻ، ومنه صبرٌ على أقدار الله ﷻ.

والصبر على الطاعات وعن المحرمات أفضل من الصبر على الأقدار المؤلمة. ومن أفضل أنواع الصبر: الصيام، فإنه يجمع الصبر على الأنواع الثلاثة؛ لأنه صبرٌ على طاعة الله ﷻ، وصبرٌ عن معاصي الله؛ لأن العبد يترك شهواته لله ﷻ ونفسه قد تنازعه إليها.

ولهذا في الحديث الصحيح: ((إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّيَامَ، فَإِنَّهُ

(١) أبو داود (١٥٨٢).

(٢) أحمد (٣/٣٢١ و٣٩٩). والترمذي (٦١٤).

لي، وأنا أجزى به، إنه ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجلي))^(١).
 وفيه أيضًا صبرٌ على الأقدار المؤلمة بما قد يحصل للصائم من الجوع والعطش.
 وقوله ﷺ: ((والقرآن حجة لك أو عليك)): قال الله ﷻ: ﴿ وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ إِنْ مَا هُوَ
 شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [الإسراء: ٨٢].
 قال ابن مسعود: ((القرآن شافع مُشَفَّعٌ وماحلٌ مصدق، فمن جعله أمامه، قاده إلى
 الجنة، ومن جعله خلف ظهره، قاده إلى النار)).
 قوله ﷺ: ((كلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فبائعٌ نفسه فمعتقها أو موبقها)):
 دلَّ الحديثُ على أن كلَّ إنسانٍ فهو ساعٍ في هلاك نفسه، أو في فكائها، فمن سعى في
 طاعة الله، فقد باع نفسه لله، وأعتقها من عذابه، ومن سعى في معصية الله، فقد باع نفسه
 بالهوان، وأوبقها بالآثام الموجبة لغضب الله وعقابه.
 وقد اشترى جماعةٌ من السلف أنفسهم من الله ﷻ بأموالهم، فمنهم من تصدَّقَ بهاله
 كحبيب أبي محمد، ومنهم من تصدَّقَ بوزنه فضة ثلاث مرَّاتٍ أو أربعًا، كخالد الطحَّان.
 ومنهم من كان يجتهد في الأعمال الصالحة ويقول: إنَّما أنا أسيرٌ أسعى في فكاك رقبتي.
 قال الحسن: المؤمن في الدنيا كالأسير، يسعى في فكاك رقبته، لا يأمن شيئًا حتَّى يلقى
 الله ﷻ.

وقال محمد بن الحنفية: إنَّ الله ﷻ جعل الجنة ثمنًا لأنفسكم، فلا تبيعوها بغيرها.

(١) البخاري (٥٩٢٧)، ومسلم (١١٥١).

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ ﷻ أَنَّهُ قَالَ: ((يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسَوْنِي أَكْسِكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتُمْ كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ)). رواه مسلم^(١).

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ فيما يروي عن ربه: ((يا عبادي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي)): يعني: أَنَّهُ مَنَعَ نَفْسَهُ مِنَ الظُّلْمِ لِعِبَادِهِ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظَلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾ [غافر: ٣١]. وهو مما يدلُّ على أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى الظُّلْمِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ فَضْلًا مِنْهُ وَجُودًا، وَكِرْمًا وَإِحْسَانًا إِلَى عِبَادِهِ.

وقد فسَّر كثيرٌ من العلماء الظلمَ: بأنَّه وَضَعُ الْأَشْيَاءِ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا.

[أعظم الظلم الشرك بالله]:

وقوله: ((وجعلته بينكم محرَّمًا، فلا تظالموا)): يعني: أَنَّهُ تَعَالَى حَرَّمَ الظلمَ عَلَى عِبَادِهِ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَتَظَالَمُوا فِيهَا بَيْنَهُمْ، وَالظُّلْمُ فِي نَفْسِهِ مُحَرَّمٌ مُطْلَقًا، وَهُوَ نَوْعَانِ:

أحدهما: ظلم النفس، وأعظمه الشرك، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، فإنَّ المشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق، فعبده وتألَّهه، فوضع الأشياء في غير موضعها.

وأكثر ما دُكر في القرآن مِنْ وعيد الظالمين إنَّما أريد به المشركون، كما قال الله ﷻ: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ثم يليه المعاصي على اختلاف أجناسها من كبائر وصغائر.

والثاني: ظلم العبد لغيره، وهو المذكور في هذا الحديث.

وعن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: ((الظلم ظلمات يوم القيامة))^(١).
وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: ((من كانت عنده مظلمة لأخيه، فليتحلَّله منها، فإنه ليس ثمَّ دينارٌ ولا درهمٌ من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسناتٌ أخذ من سيئات أخيه فطرح عليه))^(٢).

[افتقار جميع الخلائق إلى الله ﷻ]:

قوله: ((يا عبادي، كلُّكم ضالٌّ إلَّا من هديته، فاستهدوني أهدكم، يا عبادي، كلُّكم جائعٌ إلَّا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي، كلُّكم عارٍ إلَّا من كسوته، فاستكسوني أكسكم، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم)):

هذا يقتضي أنَّ جميع الخلق مُفتقرون إلى الله تعالى في جلب مصالحهم، ودفع مضارهم في أمور دينهم ودنياهم، وإنَّ العباد لا يملكون لأنفسهم شيئاً من ذلك كلِّه، وإنَّ من لم يتفَضَّل اللهُ عليه بالهدى والرزق، فإنَّه يُجرمهما في الدنيا، ومن لم يتفَضَّل اللهُ عليه بمغفرة ذنوبه، أو بقتله خطاياهم في الآخرة.

وفي الحديث دليلٌ على أنَّ الله يحبُّ أن يسأله العبادُ جميعَ مصالح دينهم ودنياهم، من الطعام والشراب والكسوة وغير ذلك، كما يسألونه الهداية والمغفرة.

(١) البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩).

(٢) البخاري (٢٤٤٩).

وكان بعض السلف يسأل الله في صلاته كلَّ حوائجه حتى ملحَّ عجينه وعلفَ شاته. فإنَّ كلَّ ما يحتاج العبد إليه إذا سأله من الله فقد أظهرَ حاجته فيه، وافتقاره إلى الله، وذلك يحبُّه الله.

[أنواع الهداية وفضل الاستغفار]

وأما سؤالُ المؤمن من الله الهداية، فإنَّ الهدايةَ نوعان: هداية مجملة: وهي الهدايةُ للإسلام والإيمان، وهي حاصلة للمؤمن. وهداية مفصلة: وهي هدايته إلى معرفة تفاصيل أجزاء الإيمان والإسلام، وإعانتة على فعل ذلك.

وهذا يحتاج إليه كلُّ مؤمن ليلاً ونهاراً، ولهذا أمر الله عباده أن يقرؤوا في كلِّ ركعة من صلاتهم قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: 6].

وأما الاستغفارُ من الذنوب: فهو طلبُ المغفرة، والعبدُ أحوجُّ شيءٍ إليه؛ لأنَّه يخطئ بالليل والنهار، وقد تكرر في القرآن ذكرُ التوبة والاستغفار، والأمرُ بهما، والحثُّ عليهما. وقال ﷺ: ((كلُّ بني آدم خطاءٌ، وخيرُ الخطائين التَّوَابُونَ))^(١).

وعن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرَّةً))^(٢). وقال ﷺ: ((يا أيُّها النَّاسُ توبوا إلى ربِّكم، فإنِّي أتوبُ إليه في اليوم مئة مرَّةً))^(٣).

[الله هو الغنيُّ الحميدُ المطلق]:

وقوله: ((يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني)): يعني: أنَّ العباد لا يقدرون أن يوصلوا إلى الله نفعاً ولا ضرراً، فإنَّ الله تعالى في نفسه غنيُّ حميدٌ، لا حاجة له بطاعات العباد، ولا يعودُ نفعها إليه، وإنَّما هم ينتفعون بها، ولا يتضررُ بمعاصيهم، وإنَّما هم يتضررون بها.

(١) ابن ماجه (٤٢٥١)، والترمذي (٢٤٩٩).

(٢) البخاري (٦٣٠٧).

(٣) مسلم (٢٧٠٢).

قال ﷺ: ﴿وَأِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾

[النساء: ١٣١].

والله تعالى يُحِبُّ من عباده أن يتَّقوه ويطيعوه، كما أنه يكره منهم أن يعصوه، ولهذا يفرح بتوبة التائبين، هذا كله مع غناه عن طاعات عباده وتوباتهم إليه، وإنه إنما يعوذ نفعها إليهم دونه، ولكن هذا من كمال جوده وإحسانه إلى عباده، ومحبته لنفعهم، ودفع الضرر عنهم.

[ملك الله لا يزيد بطاعة العباد ولا ينقص بمعاصيهم]:

قوله بعد هذا: ((يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، ولو كانوا على أفجر قلب رجل منكم، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً))؛ هو إشارة إلى أن ملكه لا يزيد بطاعة الخلق، ولو كانوا كلهم بررة أتقياء، قلوبهم على قلب أتقى رجل منهم، ولا ينقص ملكه بمعصية العاصين، ولو كان الجن والإنس كلهم عصاة فجرة قلوبهم على قلب أفجر رجل منهم. فإنه سبحانه الغني بذاته عمّن سواه، وله الكمال المطلق في ذاته وصفاته وأفعاله، فملكه ملك كامل لا نقص فيه بوجه من الوجوه على أي وجه كان.

وفي هذا دليل على أن الأصل في التقوى والفجور هو القلب، فإذا بر القلب وأتقى برت الجوارح، وإذا فجر القلب، فجرت الجوارح، كما قال النبي ﷺ: ((التقوى هاهنا))، وأشار إلى صدره^(١).

[كمال قدرته سبحانه وكمال ملكه]:

قوله: ((يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد، فسألوني، فأعطيت كل إنسان مسألته، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص الخيط إذا أدخل البحر))؛ المراد بهذا ذكر كمال قدرته سبحانه، وكمال ملكه، وإن ملكه وخزائنه لا تنفذ، ولا تنقص بالعطاء، ولو أعطى الأولين والآخرين من الجن والإنس جميع ما سأله في مقام واحد.

وفي ذلك حث للخلق على سؤاله وإنزال حوائجهم به، وعن أبي هريرة، عن النبي

ﷺ قال: ((يُدُّ اللهُ مَلَأَى، لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةً، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَفْرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي يَمِينِهِ))^(١).

قوله: ((لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْخَيْطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ)): تحقيق لأنَّ ما عنده لَا يَنْقُصُ البتَّةَ، فَإِنَّ الْبَحْرَ إِذَا غُمِسَ فِيهِ إِبْرَةٌ، ثُمَّ أُخْرِجَتْ، لَمْ يَنْقُصْ مِنَ الْبَحْرِ بِذَلِكَ شَيْءٌ.

وقوله: ((يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصَيْهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا)): يعني: أَنَّهُ سَبْحَانَهُ يُحْصِي أَعْمَالَ عِبَادِهِ، ثُمَّ يُوفِيهِمْ بِهَا بِالْجَزَاءِ عَلَيْهَا، وَهَذَا كَقَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

وقوله: ((ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا)): الظاهر أَنَّ الْمُرَادَ تَوْفِيئَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِنَا مَا نُوَفِّونَ أَجْرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

ويحتمل أَنَّ الْمُرَادَ: أَنَّهُ يُوفِي عِبَادَهُ جَزَاءَ أَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣].

وتوفية الأعمال: هي توفية جزائها من خيرٍ أو شرٍ، فالشرُّ يُجَازَى بِهِ مِثْلَهُ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ، إِلَّا أَنْ يَغْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْخَيْرُ تُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ مِنْهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ لَا يَعْلَمُ قَدْرَهَا إِلَّا اللَّهُ.

[الخير كله من الله، والشرُّ كله من عند ابنِ آدم]:

وقوله: ((فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلِيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ)): إشارةٌ إِلَى أَنَّ الْخَيْرَ كُلَّهُ مِنَ اللَّهِ فَضْلٌ مِنْهُ عَلَى عَبْدِهِ، مِنْ غَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ لَهُ، وَالشَّرُّ كُلُّهُ مِنْ عِنْدِ ابْنِ آدَمَ مِنْ اتِّبَاعِ هَوَى نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

فقوله: ((فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلِيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ)):

(١) البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣).

إن كان المراد: مَنْ وجدَ ذلك في الدنيا: فإنه يكونُ حينئذٍ مأمورًا بالحمد لله على ما وجده من جزاء الأعمال الصالحة الذي عجل له في الدنيا.
ويكون مأمورًا بلوم نفسه على ما فعلت من الذنوب التي وجد عاقبتها في الدنيا؛ فالؤمن إذا أصابه في الدنيا بلاءٌ، رجع على نفسه باللوم، ودعا ذلك إلى الرجوع إلى الله بالتوبة والاستغفار.

قال سلمان الفارسي: إنَّ المسلمَ ليُبتلى، فيكون كفارةً لما مضى ومستعتاباً فيما بقي، وإنَّ الكافرَ يُبتلى، فمثله كمثل البعير أُطلق، فلم يدر لما أطلق، وعقل، فلم يدر لم عُقل؟! وإنَّ كان المرادُ من وجد خيراً أو غيره في الآخرة: كان إخباراً منه بأنَّ الذين يجدون الخيرَ في الآخرة يحمّدون الله على ذلك، وأنَّ مَنْ وجدَ غير ذلك يلوم نفسه حين لا ينفعه اللوم، فيكونُ الكلام لفظه لفظُ الأمر، ومعناه الخبرُ.

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالُوا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا بِالْأَجْوَرِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: ((أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأُمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ)). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّبَيِّ أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: ((أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ. فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).

[فضل الصحابة وحرصهم على الأعمال الصالحة وحرصهم على فواتها]:
في هذا الحديث دليلٌ على أنَّ الصحابة رضي الله عنهم لشدة حرصهم على الأعمال الصالحة، وقوة رغبتهم في الخير كانوا يجزئون على ما يتعذر عليهم فعله من الخير مما يقدر عليه غيرهم، فكان الفقراء يجزئون على فوات الصدقة بالأموال التي يقدر عليها الأغنياء،

ويحزنون على التخلف عن الخروج في الجهاد؛ لعدم القدرة على آتته.

وقد أخبر الله عنهم بذلك في كتابه، فقال: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَحِدٌ مَّا أَحْمَلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَّا يُنْفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢].

وفي هذا الحديث: أن الفقراء غبطوا أهل الدثور - والدثور: هي الأموال - بما يحصل لهم من أجر الصدقة بأموالهم، فدهم النبي ﷺ على صدقات يقدرون عليها. وعن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن فقراء المهاجرين أتوا النبي ﷺ، فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم، فقال: ((وما ذاك؟)) قالوا: يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق، ويعتقون ولا نعتق، فقال رسول الله ﷺ: ((أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من قد سبقكم، وتسبقون به من بعدكم، ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم؟)) قالوا: بلى يا رسول الله، قال: ((تسبحون وتكبرون وتحمدون ذبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة)).

قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله، فقال رسول الله ﷺ: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤] (١).

[الصدقة ليست بالمال فقط:]

ومعنى هذا أن الفقراء ظنوا أن لا صدقة إلا بالمال، وهم عاجزون عن ذلك، فأخبرهم النبي ﷺ أن جميع أنواع فعل المعروف والإحسان صدقة. وعن حذيفة، عن النبي ﷺ، قال: ((كل معروف صدقة)) (٢).

فالصدقة تطلق على جميع أنواع فعل المعروف والإحسان، حتى إن فضل الله الواصل منه إلى عباده صدقة منه عليهم، وقد قال النبي ﷺ في قصر الصلاة في السفر: ((صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته)) (٣).

(١) البخاري (٨٤٣)، ومسلم (٥٩٥).

(٢) مسلم (١٠٠٥)، والبخاري (٦٠٢١) من حديث جابر، عن النبي ﷺ..

(٣) مسلم (٦٨٦).

والصدقة بغير المال نوعان :

أحدهما: ما فيه تعدية الإحسان إلى الخلق، فيكون صدقة عليهم، وربما كان أفضل من الصدقة بالمال.

وهذا كالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فإنه دُعاءٌ إلى طاعة الله، وكفٌّ عن معاصيه، وذلك خيرٌ من النفع بالمال.

وكذلك تعليم العلم النافع، وإقراء القرآن، وإزالة الأذى عن الطريق، والسعي في جلب النفع للناس، ودفع الأذى عنهم، وكذلك الدعاء للمسلمين والاستغفار لهم. قال معاذ: تعليم العلم لمن لا يعلمه صدقةٌ.

ومن أنواع الصدقة: كفُّ الأذى عن النَّاسِ، فعن أبي ذرٍّ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، رأيتُ إنَّ ضَعْفُتُ عن بعضِ العملِ؟ قال: ((تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ))^(١).

وعن أبي ذرٍّ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَامَتُكَ الْحَجَرَ وَالشُّوكَ وَالْعِظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ))^(٢).

وعنه: أن رسول الله ﷺ قال: ((لَيْسَ مِنْ نَفْسِ ابْنِ آدَمَ إِلَّا عَلَيْهَا صَدَقَةٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ)). قيل: يا رسول الله، ومن أين لنا صدقة نتصدق بها؟ قال: ((إِنَّ أَبْوَابَ الْخَيْرِ لَكَثِيرَةٌ: التَّسْبِيحُ، وَالتَّكْبِيرُ، وَالتَّحْمِيدُ، وَالتَّهْلِيلُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَتُسْمَعُ الْأَصْمَى، وَتَهْدِي الْأَعْمَى، وَتَدُلُّ الْمَسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَتِهِ، وَتَسْعَى بِشِدَّةٍ سَاقِيكَ مَعَ اللَّهْفَانِ الْمَسْتَغِيثِ، وَتَحْمِلُ بِشِدَّةٍ ذِرَاعِيكَ مَعَ الضَّعِيفِ، فَهَذَا كُلُّهُ صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ))^(٣).

وقد صحَّ الحديث بأن نفقة الرجل على أهله صدقة، فعن أبي مسعود الأنصاري، عن

(١) البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤).

(٢) الترمذي (١٩٥٦).

(٣) ابن حبان، الإحسان (٣٣٧٧).

النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((إذا أنفقَ الرجلُ على أهله وهو يحتسبها، فهو له صدقة))^(١).
فدل على أنه إنما يُوجَرُ فيها إذا احتسبها عند الله كما في حديث سعد بن أبي وقاص،
عن النبي ﷺ، قال: ((إنك لن تُنفقَ نفقةً تبغى بها وجهَ الله إلا أُجزتَ عليها، حتى اللُقمة
ترفعها إلى في امرأتك))^(٢).

وعن المقدم بن معدي كرب، عن النبي ﷺ، قال: ((ما أطعمتَ نفسك، فهو لك
صدقة، وما أطعمتَ ولدك، فهو لك صدقة، وما أطعمتَ زوجتك، فهو لك صدقة، وما
أطعمتَ خادمك، فهو لك صدقة))^(٣). وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة يطول ذكرها.

وعن أنس، عن النبي ﷺ، قال: ((ما من مسلم يغرُسُ غَرْسًا، أو يزرعُ زرعًا، فيأكلُ
منه إنسانٌ، أو طيرٌ، أو دابةٌ، إلا كان له صدقة))^(٤).

وعن جابر، عن النبي ﷺ، قال: ((ما من مسلم يغرُسُ غَرْسًا إلا كان ما أكلَ منه له
صدقة، وما سُرقَ منه له صدقة، وما أكلَ السَّبُعُ منه فهو له صدقة، وما أكلتِ الطَّيرُ فهو له
صدقة، ولا يبرزوه أحدٌ إلا كان له صدقة))^(٥).

وظاهر هذه الأحاديث كلها يدلُّ على أنَّ هذه الأشياء تكونُ صدقة يُثاب عليها
الزارعُ والغارسُ ونحوهما من غير قصدٍ ولا نيةٍ.

وكذلك قولُ النبي ﷺ: ((أرأيت لو وضعها في الحرام، أكان عليه وزرٌ؟ فكذلك إذا
وضعها في الحلال كان له أجرٌ)) يدلُّ بظاهره على أنه يُوجَرُ في إتيان أهله من غير نيةٍ، فإنَّ
المباضع لأهله كالزارع في الأرض الذي يحرق الأرض ويبذر فيها.

والنوع الثاني من الصدقة التي ليست مالية: ما نفعه قاصرٌ على فاعله.
كأنواع الذكر: مِنَ التَّكْبِيرِ، والتَّسْبِيحِ، والتَّحْمِيدِ، والتَّهْلِيلِ، والاستغفار، وكذلك
المشي إلى المساجد صدقة، ولم يذكر في شيء من الأحاديث الصَّلَاة والصيام والحج
والجهاد أنه صدقة.

(١) البخاري (٥٥)، ومسلم (١٠٠٢).

(٢) البخاري (٢٧٤٢)، ومسلم (١٦٢٨).

(٣) أحمد (٤/١٣١ و١٣٢).

(٤) البخاري (٢٣٢٠)، ومسلم (١٥٥٣).

(٥) مسلم (١٥٥٢).

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ)). رواه البخاري ومسلم^(١).

وعن أبي ذرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى))^(٢).

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ)): قال أبو عبيد: السُّلَامَى فِي الْأَصْلِ: عَظْمٌ يَكُونُ فِي فَرْسِنِ الْبَعِيرِ، قَالَ: فَكَأَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ: عَلَى كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ.

ومعنى الحديث: أَنَّ تَرْكِيبَ هَذِهِ الْعِظَامِ وَسَلَامَتَهَا مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ، فَيَحْتَاجُ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهَا إِلَى صَدَقَةٍ يَتَصَدَّقُ ابْنُ آدَمَ عَنْهُ، لِيَكُونَ ذَلِكَ شُكْرًا لِهَذِهِ النِّعْمَةِ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ الْعَبْدَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النِّعَمِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَلَمْ نَصْحَ لَكَ جَسْمَكَ، وَنُرْوِكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ؟))^(٣).

وعن ابن عباس في قوله: ﴿ثُمَّ لَتَسْتَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، قَالَ: النِّعِمُ: صِحَّةُ الْأَبْدَانِ وَالْأَسْعَاءُ وَالْأَبْصَارِ، يُسْأَلُ اللَّهُ الْعَبَادَ: فِيمَا اسْتَعْمَلُوها؟ وَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْهُمْ.

والمقصود: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْعَمَ عَلَى عِبَادِهِ بِمَا لَا يُحْصَوْنَهُ، كَمَا قَالَ: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وَطَلَبَ مِنْهُمْ الشُّكْرَ، وَرَضِيَ بِهِ مِنْهُمْ.

(١) البخاري (٢٧٠٧)، ومسلم (١٠٠٩).

(٢) مسلم (٧٢٠).

(٣) الترمذي (٣٣٥٨).

والحمد أفضل من النعم الدنيوية، كالعافية والرِّزق والصِّحَّة، ودفع المكروه، ونحو ذلك.

والحمد هو من النعم الدنيوية، وكلاهما نعمة من الله، لكن نعمة الله على عبده بهدأيته لشكر نعمه بالحمد عليها أفضل من نعمه الدنيوية على عبده، فإنَّ النعم الدنيوية إن لم يقترن بها الشُّكر، كانت بليَّة كما قال أبو حازم: كلُّ نعمة لا تقرب من الله فهي بليَّة.

[وقوله ﷺ]: ((كلُّ سلامي من النَّاس عليه صدقة كلَّ يوم تطلع فيه الشمس)):

يعني: أن الصَّدقة على ابن آدم عن هذه الأعضاء في كلِّ يوم يعيش فيه من أيام الدُّنيا. وظاهرُ الحديث يدلُّ على أن هذا الشُّكر بهذه الصَّدقة واجبٌ على المسلم كلَّ يوم، ولكن الشُّكر على درجتين: إحداهما: واجب، وهو أن يأتي بالواجبات، ويحْتَنب المحارم. فهذا لا بد منه، ويكفي في شكر هذه النعم. وفي حديث أبي موسى: ((فإن لم يفعل، فليمسك عن الشَّرِّ، فإنه له صدقة))^(١).

وهذا يدلُّ على أنه يكفي أن لا يفعل شيئاً من الشَّرِّ، وإنها يكون مجتنباً للشَّرِّ إذا قام بالفرائض، واجتنب المحارم، فإنَّ أعظم الشَّرِّ ترك الفرائض. ومن هنا قال بعض السلف: الشُّكر ترك المعاصي.

الدرجة الثانية من الشكر: الشكر المستحب، وهو أن يعمل العبد بعد أداء الفرائض، واجتتاب المحارم بنوافل الطاعات.

وهذه درجة السابقين المقربين، وهي التي أرشد إليها النبي ﷺ وكان النبي ﷺ يجتهد في الصَّلَاة، ويقوم حتى تنفطر قدماه، فإذا قيل له: أتفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخر؟ فيقول: ((أفلا أكون عبداً شكوراً؟))^(٢).

وقال بعض السلف: لما قال الله ﷻ: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣]، لم يأت عليهم ساعة من ليلٍ أو نهارٍ إلا وفيهم مصلٌّ يصلي.

[أمثلة للصدقات المتعدية النفع للغير]:

وهذه الأنواع التي أشار إليها النبي ﷺ من الصدقة، منها ما نفعه متعدّد: كالإصلاح،

(١) البخاري (١٤٤٥)، ومسلم (١٠٠٨).

(٢) البخاري (١١٣٠)، ومسلم (٢٨١٩).

وإعانة الرُّجُلِ على دابته يحمّله عليها أو يرفع متاعه عليها، والكلمة الطيبة، ويدخل فيها السلام، وتشميت العاطس، وإزالة الأذى عن الطَّرِيقِ، والأمر بالمعروف، والنَّهْيُ عن المنكر، ودفنُ النُّخامةِ في المسجد، وإعانة ذي الحاجة الملهوف، وهداية الأعمى أو غيره الطريق.

وَمِنْ أَنْوَاعِ الصَّدَقَةِ: كَفُّ الْأَذَى عَنِ النَّاسِ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ؛ فَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قَالَ: ((تَكْتَفُ شَرَكُ عَنِ النَّاسِ، فَإِنِهَا صَدَقَةٌ))^(١).

ومن أنواع الصدقة: أداء حقوق المسلم على المسلم؛ فعن البراء قال: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع: بعبادة المريض وأتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإبرار القسم، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام^(٢).

ومنها: إنظار المعسر، فعن بُريدة مرفوعاً: ((من أنظر معسراً، فله بكل يوم صدقة قبل أن يحلَّ الدين، فإذا حلَّ الدين، فأنظره بعد ذلك، فله بكل يوم مثله صدقة))^(٣).

ومنها: الإحسان إلى البهائم، كما قال النبي ﷺ لما سُئِلَ عن سقيها، فقال: ((في كلِّ كبدٍ رطبةٌ أجر))^(٤)، وأخبر أن بغياً سقت كلباً يلهث من العطش، فغفر لها^(٥).

[أمثلة للصدقات القاصرة على العامل بها]:

وأما الصَّدقةُ القاصرةُ على نفس العامل بها: فمثل أنواع الذكر من التَّسْبِيحِ، والتكبير، والتحميد، والتهليل، والاستغفار، والصلاة على النبي ﷺ، وكذلك تلاوة القرآن، والمشي إلى المساجد، والجلوس فيها لانتظار الصلاة، أو لاستماع الذكر.

[صلاة الضحى كافية في شكر نعمة سلامة الأعضاء]:

وصلاة ركعتي الضحى، وإنما كانتا مجزئتين عن ذلك كله؛ لأنَّ في الصَّلَاةِ استعمالاً للأعضاء كلها في الطَّاعةِ والعبادة، فتكون كافيةً في شكر نعمة سلامة هذه الأعضاء.

وبقية هذه الخصال المذكورة أكثرها استعمالاً لبعض أعضاء البدن خاصّةً، فلا تكمّل

(١) البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤).

(٢) البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦).

(٣) أحمد (٣٥١/٥ و٣٦٠)، وابن ماجه (٢٤١٨).

(٤) البخاري (٢٣٦٣)، ومسلم (٢٢٤٤).

(٥) البخاري (٣٣٢١)، ومسلم (٢٢٤٥).

الصدقة بها حتى يأتي منها بعدد سُلامى البدن، وهي ثلاث مائة وستون كما في حديث عائشة رضي الله عنها.

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: ((الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ)). رواه مسلم^(١).

وَعَنْ وَابِصَةَ بِنِ مَعْبِدَةَ قَالَ: أُتِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: ((جِئْتِ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟)) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ((اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْنَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ))^(٢).

[شرح الحديث]:

هذه الأحاديث اشتملت على تفسير البرِّ والإثم، وبعضها في تفسير الحلال والحرام: فحديث النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ فَسَّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِيهِ الْبِرَّ بِحُسْنِ الْخُلُقِ. وَفَسَّرَهُ فِي حَدِيثِ وَابِصَةَ وَغَيْرِهِ بِمَا اطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَالنَّفْسُ.

وإنما اختلف تفسيره للبر؛ لأنَّ البرَّ يُطْلَقُ بِاعْتِبَارِ مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: بِاعْتِبَارِ مَعَامَلَةِ الْخَلْقِ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَرَبِمَا خَصَّ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الْوَالِدِينَ، فَيُقَالُ: بَرُّ الْوَالِدِينَ، وَيُطْلَقُ كَثِيرًا عَلَى الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ عَمُومًا.

وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - يقول: البرُّ شَيْءٌ هَيِّنٌ: وَجْهٌ طَلِيقٌ وَكَلَامٌ لَيِّنٌ. وَإِذَا قَرِنَ الْبِرُّ بِالتَّقْوَى، كَمَا فِي قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]: فَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ بِالْبِرِّ: مَعَامَلَةَ الْخَلْقِ بِالْإِحْسَانِ، وَبِالتَّقْوَى: مَعَامَلَةَ الْحَقِّ بِفِعْلِ طَاعَتِهِ، وَاجْتِنَابِ مَحْرَمَاتِهِ.

وقد يكونُ أُرِيدَ بِالْبِرِّ: فِعْلُ الْوَاجِبَاتِ، وَبِالتَّقْوَى: اجْتِنَابُ الْمَحْرَمَاتِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّمَدُّونَ﴾ [المائدة: ٢]: قَدْ يُرَادُ بِالْإِثْمِ: الْمَعَاصِي، وَبِالتَّمَدُّونَ: ظُلْمُ الْخَلْقِ.

(١) مسلم (٢٥٥٣).

(٢) أحمد (٢٢٨/٤)، والدارمي (٢٥٣٣).

وقد يُراد بالإثم: ما هو محرّم في نفسه كالزّنى، والسرقه، وشُرب الخمر، وبالعدوان: تجاوز ما أذن فيه إلى ما تُهي عنه ممّا جنسه مأذون فيه، كقتل من أبيع قتله لِقصاص، ومن لا يُباح، وأخذُ زيادة على الواجب من الناس في الزكاة ونحوها، ومجازة الجلد في الذي أمر به في الحدود ونحو ذلك.

والمعنى الثاني من معنى البرّ: أن يُراد به فعلُ جميع الطاعات الظاهرة والباطنة.

كقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالرِّسَالِ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

فالبرُّ بهذا المعنى: يدخل فيه جميع الطاعات الباطنة: كالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله، والطاعات الظاهرة: كإنفاق الأموال فيما يحبّه الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والوفاء بالعهد، والصبر على الأقدار، كالمرض والفقر، وعلى الطاعات، كالصبر عند لقاء العدو.

[المراد بالخلق الحسن ومنزلته]:

وقد يكون جوابُ النبيّ ﷺ في حديث النّوّاس شاملاً لهذه الخصال كلّها؛ لأنّ حُسن الخلق قد يُراد به التخلُّق بأخلاق الشريعة، والتأدّب بأداب الله التي أدّب بها عباده في كتابه؛ كما قال تعالى لرسول الله ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وقالت عائشة: كان خُلُقُه ﷺ القرآن.

يعني: أنّه يتأدّب بأدابه، فيفعل أوامره ويحْتنب نواهيه، فصار العملُ بالقرآن له خُلُقاً كالجلبة والطبيعة لا يفارقه، وهذا أحسنُ الأخلاق وأشرفُها وأجملُها.

وقد قيل: إنّ الدّين كلّهُ خُلُقٌ.

وأما في حديث وابصة، فقال: ((البرُّ ما اطمأنّ إليه القلب، واطمأنّت إليه النفس))؛ وهذا يدلُّ على أنّ الله فطر عباده على معرفة الحق، والسكون إليه وقبوله، وركّز في الطباع محبة ذلك، والنفور عن ضده.

ولهذا سمى الله ما أمر به معروفًا، وما نهى عنه منكراً، وأخبر أن قلوب المؤمنين تطمئنُ بذكره، فالقلبُ الذي دخله نورُ الإيمان، وانشرح به وانفسح، يسكن للحقِّ، ويطمئن به ويقبله، وينفر عن الباطل ويكرهه ولا يقبله.

فهذا يدل على أن الحقَّ والباطل لا يلتبسُ أمرُهُما على المؤمن البصير، بل يعرف الحقَّ بالنور الذي عليه، فيقبله قلبه، وينفِرُ عن الباطل، فينكره ولا يعرفه.

[كيفية معرفة الإثم عند الاشتباه]:

وقوله في حديث النَّوَّاسِ: ((الإثم ما حاك في الصدر، وكرِهتَ أن يطَّلَعَ عليه الناسُ)): إشارةٌ إلى أن الإثم ما أثر في الصدر حرجًا، وضيقًا، وقلقًا، واضطرابًا، فلم ينشرح له الصَّدْرُ، ومع هذا، فهو عند النَّاسِ مستنكرٌ، بحيث ينكرونه عند اطلاعهم عليه. وهذا أعلى مراتب معرفة الإثم عند الاشتباه، وهو ما استنكره النَّاسُ على فاعله وغير فاعله.

وقوله في حديث وابصة وأبي ثعلبة: ((وإن أفتاك المفتون)): يعني: أن ما حاك في صدر الإنسان، فهو إثمٌ، وإن أفتاه غيره بأنه ليس بإثم. فهذه مرتبةٌ ثانية، وهو أن يكون الشيءُ مستنكرًا عند فاعله دون غيره، وقد جعله أيضًا إثمًا.

وهذا إنمَّا يكون إذا كان صاحبه ممن شرح صدره بالإيمان، وكان المفتي يُفتي له بمجرد ظن أو ميل إلى هوى من غير دليل شرعي.

فأمَّا ما كان مع المفتي به دليلٌ شرعيٌّ، فالواجب على المفتي الرجوعُ إليه، وإن لم ينشرح له صدره، وهذا كالرخص الشرعية، مثل الفطر في السفر، والمرض، وقصر الصلاة في السفر، ونحو ذلك ممَّا لا ينشرحُ به صدور كثيرٍ من الجهَّال، فهذا لا عبرة به.

وفي الجملة: فما ورد النصُّ به، فليس للمؤمن إلا طاعةُ الله ورسوله.

وينبغي أن يتلقى ذلك بانسراح الصدر والرضا، فإنَّ ما شرعه الله ورسوله يجبُ

الإيمانُ والرضا به، والتسليمُ له، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

وأما ما ليس فيه نصٌّ من الله ورسوله ولا عمَّن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الأمة:

فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان، المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء، وحكَّ في صدره لشبهة موجودة، ولم يجد مَنْ يُفتي فيه بالرخصة إلاَّ من يخبر عن رأيه، وهو ممن لا يُوثق بعلمه وبدينه، بل هو معروفٌ باتباع الهوى، فهنا يرجع المؤمن إلى ما حكَّ في صدره، وإن أفتاه هؤلاء المفتون.

وقد صحَّ عن ابن مسعود أنه قال: الإثم حوازُّ القلوب. وقال: إياكم وحزاز القلوب، وما حَزَّ في قلبك من شيءٍ فدعه. والحزُّ والحكُّ متقاربان في المعنى، والمراد: ما أثر في القلب ضيقًا وحرَجًا، ونفورًا وكراهة.

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ الْعَرَبِيَّاتِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً، وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ، فَأَوْصِنَا، قَالَ: ((أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مِنْ يَعِشُ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)).
رواه أبو داود والترمذي^(١)، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[هديه ﷺ في الوعظ]:

قولُ العربياتِ: ((وعظنا رسولُ الله ﷺ موعظةً))، وفي رواية: ((بليغةً)): كان النبيُّ ﷺ كثيرًا ما يعظُّ أصحابه في غير الخطبِ الرَّاتبَةِ، كخطبِ الجمعِ والأعيادِ، وقد أمره الله تعالى بذلك، فقال: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

ولكنَّه كان لا يُديم وعظهم، بل يتخوَّهم به أحيانًا، فعن أبي وائل، قال: كان عبدُ الله ابنُ مسعودٍ يذكِّرنا كلَّ يومٍ خميسٍ، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، إننا نحبُّ حديثك

(١) أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦).

ونشتهيه، وكوِدِدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فقال: ما يمنعي أن أحدثكم إلا كراهة أن أُملِّكم، إنَّ رسول الله ﷺ كان يتخوَّلنا بالموعظة كراهة السأمة علينا^(١).

والبلاغةُ في الموعظة مستحسنة؛ لأنَّها أقربُ إلى قبولِ القلوب واستجلابها. والبلاغةُ: هي التَّوَصُّلُ إلى إفهام المعاني المقصودة، وإيصالها إلى قلوب السامعين بأحسن صورةٍ مِنَ الألفاظ الدالَّةِ عليها، وأفصحها وأحلاها للأسماع، وأوقعها في القلوب. وكان ﷺ يقصر خطبتها، ولا يُطيلُها، بل كان يُبلغُ ويوجِزُ. و كان ﷺ لا يُطيلُ الموعظةَ يومَ الجمعة، إنَّها هو كلمات يسيرات.

وقوله: ((ذرفت منها العيونُ ووجلت منها القلوب))، هذان الوصفان بهما مدح الله المؤمنين عند سماع الذكر كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال: ٢]، وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ [المائدة: ٨٣].

وقوله: ((يا رسول الله كأنها موعظةٌ مودِّع، فأوصنا))، يدلُّ على أنَّه كان ﷺ قد أبلغ في تلك الموعظة ما لم يبلغ في غيرها، فلذلك فهموا أنَّها موعظةٌ مودِّع، فإنَّ المودِّع يستقصي ما لا يستقصي غيره في القول والفعل.

ولذلك أمر النبي ﷺ أن يُصلي صلاة مودِّع^(٢)؛ لأنَّه من استشعر أنَّه مودِّع بصلاته، أتقنها على أكمل وجوها.

وقوله: ((فأوصنا))، يعنون وصيةً جامعةً كافية، فإنَّهم لما فهموا أنَّه مودِّع، استوصوه وصيةً ينفعهم التمسُّكُ بها بعده، ويكون فيها كفايةً لمن تمسَّك بها، وسعادةً له في الدنيا والآخرة.

[تقوى الله وطاعة أولي الأمر سبب سعادة الآخرة والدنيا]:

وقوله ﷺ: ((أوصيكم بتقوى الله، والسَّمْعِ والطَّاعة))، فهاتان الكلمتان تجمعان سعادة الدنيا والآخرة.

(١) البخاري (٦٨)، ومسلم (٢٨٢١).

(٢) أحد (٤١٢/٥)، وابن ماجه (٤١٧١).

أَمَّا التَّقْوَى: فهي كافلة بسعادة الآخرة لمن تَمَسَّكَ بها، وهي وصية الله للأوليين والآخرين.

وأما السَّمْع والطاعة لولاية أمور المسلمين: ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم. وقال الحسن في الأمراء: هم يلوّن من أمورنا خمسًا: الجمعة والجماعة والعيد والثُغور والحدود، والله ما يستقيم الدين إلا بهم، وإن جازوا وظلموا، والله لما يُصلح الله بهم أكثر مما يُفسدون.

وبهذين الأصلين وصّى النبي ﷺ في خطبته في حجة الوداع أيضًا؛ فعن أمّ الحصين الأحسية، قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يخطبُ في حَجَّةِ الوداع، فسمعتُه يقول: ((يا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مَجْدَعٌ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ))^(١).

وقوله ﷺ: ((وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ))، وفي رواية: ((حَبَشِيٌّ)): هذا مما تكاثرت به الروايات عن النبي ﷺ، وهو مما اطلع عليه النبي ﷺ من أمر أمته بعده، وولاية العبيد عليهم.

[سبيل النجاة عند الاختلاف:]

وقوله ﷺ: ((فَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي، فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ)): هذا إخبارٌ منه ﷺ بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات.

وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي من كان على ما هو عليه وأصحابه.

وكذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنّته وسنّة الخلفاء الراشدين من بعده.

والسُنّة: هي الطريقة المسلوكة، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السُنّة الكاملة، ولهذا كان

(١) أحمد (٤٠٢/٦)، والترمذي (١٧٠٦).

السلف قديماً لا يُطلقون اسم السُّنَّةِ إلا على ما يشمل ذلك كله.

[لا طاعة إلا في المعروف]:

وفي ذكر هذا الكلام بعد الأمر بالسَّمع والطَّاعة لأولي الأمر إشارة إلى أنه لا طاعة لأولي الأمر إلا في طاعة الله، كما صحَّ عنه أنه قال: ((إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ))^(١).
وعن أنس: أن معاذ بن جبل قال: يا رسول الله، أ رأيت إن كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك، ولا يأخذون بأمرك، فما تأمر في أمرهم؟ فقال رسول الله ﷺ: ((لا طاعة لمن لم يُطع الله ﷻ))^(٢).

وفي أمره ﷺ باتباع سنته، وسنة خلفائه الراشدين بعد أمره بالسمع والطاعة لولاية الأمور عموماً دليل على أن سنة الخلفاء الراشدين متبعة، كاتباع سنته، بخلاف غيرهم من ولاة الأمور.

وفي رواية ((المهدين))، يعني: أن الله يهديهم للحق، ولا يضلُّهم عنه. فالأقسام ثلاثة: راشدٌ، وغاوي، وضالٌّ؛ فالراشد: عرف الحقَّ واتبَّعه. والغاوي: عرفه ولم يتبَّعه. والضالُّ: لم يعرفه بالكلية.

[الأمر بشدة التمسك بالسنة والتحذير من البدع والمحدثات]:

وقوله: ((عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ))، كناية عن شدة التمسك بها، والنواجذ: الأضراس. قوله: ((وإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ))، تحذيرٌ للأمة من اتباع الأمور المحدثَّة المبتدعة، وأكد ذلك بقوله: ((كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)).
والمراد بالبدعة: ما أُحْدِثَ ممَّا لا أصل له في الشريعة يدلُّ عليه. فأما ما كان له أصلٌ من الشَّرْع يدلُّ عليه، فليس ببدعة شرعاً، وإن كان بدعة لغةً. فقوله ﷺ: ((كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)) من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيءٌ، وهو أصلٌ عظيمٌ من أصول الدين، وهو شبيهٌ بقوله: ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)).
فكلُّ من أحدث شيئاً، ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصلٌ من الدين يرجع إليه، فهو ضلالةٌ، والدينُ بريءٌ منه، وسواءٌ في ذلك مسائلُ الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال.

(١) البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠).

(٢) أحمد (٢١٣/٣).

الظاهرة والباطنة.

وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية، لا الشرعية، فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد، وخرج ورآهم يصلون كذلك فقال: نعمت البدعة هذه.

وروي أن أبي بن كعب، قال له: إن هذا لم يكن، فقال عمر: قد علمت، ولكنه حسن. ومراده أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها:

فمنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يثب على قيام رمضان، ويرغب فيه، وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووحداً.

وهو صلى الله عليه وسلم بأصحابه في رمضان غير ليلة، ثم امتنع من ذلك معللاً بأنه خشي أن يكتب عليهم، فيعجزوا عن القيام به، وهذا قد أُمن بعده صلى الله عليه وسلم ^(١). وكان يقوم بأصحابه ليالي الأفراد في العشر الأواخر ^(٢).

ومنها: أنه صلى الله عليه وسلم أمر باتباع سنة خلفائه الراشدين، وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين، فإن الناس اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي.

(١) البخاري (٩٢٤)، ومسلم (٧٦١).

(٢) أحمد (١٥٩/٥ و١٦٣)، وأبو داود (١٣٧٥)، وابن ماجه (١٣٢٧)، والترمذي (٨٠٦)، والنسائي (٨٣/٣).

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: ((لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ يَسْرُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحُجُّ الْبَيْتَ)).
ثُمَّ قَالَ: ((أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ تَلَا: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦، ١٧].

ثُمَّ قَالَ: ((أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟)) قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ((رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ)).
ثُمَّ قَالَ: ((أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَكَ ذَلِكَ كُلِّهِ؟))، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: ((كَفَّ عَلَيْكَ هَذَا))، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: ((تَكَلِّمْنَا أُمَّكَ، وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ)).
رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح^(١).

[شرح الحديث]:

قوله: ((أخبرني بعملٍ يدخلني الجنة، ويباعدني من النار)): هذا يدلُّ على شدَّة اهتمام معاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالأعمال الصالحة.

وفيه دليلٌ على أن الأعمال سببٌ لدخول الجنة، كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي

أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢].

وأما قوله ﷺ: ((لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ))^(٢) فالمراد - والله أعلم -: أن العمل نفسه لا يستحقُّ به أحدُ الجنة لولا أن الله جعله - بفضلِهِ ورحمته - سبباً لذلك، والعمل نفسه من رحمة الله وفضلِهِ على عبده، فالجنة وأسبابها كلُّ من فضل الله ورحمته.
وقوله: ((لقد سألت عن عظيم)): وذلك لأنَّ دخول الجنة والنَّجاة من النار أمرٌ

(١) الترمذي (٢٦١٦)، وأحمد في المسند (٥/٢٣١)، وابن ماجه (٣٩٧٣).

(٢) البخاري (٦٤٦٣).

عظيم جدًا، ولأجله أنزل الله الكتب، وأرسل الرُّسُلَ.

وقال النبي ﷺ لرجل: ((كيف تقول إذا صليت؟)) قال: أسأل الله الجنة، وأعوذُ به من النار، ولا أحسنُ دندنتك^(١) ولا دندنة مُعَاذٍ، يشير إلى كثرة دعائها واجتهادها في المسألة، فقال النبي ﷺ: ((حَوْهَا نَدْنِين)).

وقوله: ((وإنه ليسيرٌ على من يسره الله عليه)): إشارة إلى أن التوفيق كُلُّه بيد الله ﷻ، فمن يسر الله عليه الهدى اهتدى، ومن لم يسره عليه، لم يتيسر له ذلك.

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ آعطَى وَأَنْقَى ۝ وَصَدَقَ بِالْحَسَنَى ۝ فَتَسْبِيْرُهُ لِلْيُسْرَى ۝ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَعْتَى ۝ وَكَذَبَ بِالْحَسَنَى ۝ فَتَسْبِيْرُهُ لِّلْعُسْرَى ۝﴾ [الليل: ٥-١٠]، وقال ﷺ: ((اعملوا فكلٌ ميسرٌ لما خُلِقَ له، أمّا أهل السعادة، فييسرون لعمل أهل السعادة، وأمّا أهل الشقاوة، فييسرون لعمل أهل الشقاوة))، ثم تلا ﷺ هذه الآية^(٢). وكان النبي ﷺ يقول في دعائه: ((واهدني ويسر الهدى لي))^(٣).

وقوله: ((ألا أدلك على أبواب الخير)): لما رتب دخول الجنة على واجبات الإسلام، دلّه بعد ذلك على أبواب الخير من التوافل، فإن أفضل أولياء الله هم المقرَّبون، الذين يتقرَّبون إليه بالتوافل بعد أداء الفرائض.

وقوله: ((الصومُ جنَّة)): هذا الكلام ثابتٌ عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة. وخرَّجه الإمام أحمد بزيادة، وهي: ((الصَّيَامُ جَنَّةٌ وَحِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ النَّارِ))^(٤).

فالجنة: هي ما يستجنُّ بها العبد، كالمجنُّ الذي يقية عند القتال من الضرب، فكذلك الصيام يقى صاحبه من المعاصي في الدنيا، فإذا كان له جنة من المعاصي، كان له في الآخرة جنة من النار، وإن لم يكن له جنة في الدنيا من المعاصي، لم يكن له جنة في الآخرة من النار.

(١) الدندنة: أن يتكلم الرجل بالكلام تُسمع نغمته ولا يفهم.

(٢) البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧).

(٣) أحمد (١/٢٢٧)، وأبو داود (١٥١٠)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٣٠).

(٤) أحمد (٤٠٢/٢).

[فضل الصدقة]:

وقوله: ((والصدقة تُطفئُ الخطيئةَ كما يُطفئُ الماءُ النارَ)):

وعن أنس، عن النبي ﷺ قال: ((إنَّ صدقةَ السرِّ لتطفئُ غضبَ الربِّ))^(١).
وروي عن علي بن الحسين: أنه كان يحملُ الخبزَ على ظهره بالليل يتبعُ به المساكين في
ظلمة الليل، ويقول: إنَّ الصَّدقةَ في ظلامِ الليلِ تُطفئُ غضبَ الرَّبِّ ﷻ.

وقد قال الله ﷻ: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ
فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

فدلَّ على أنَّ الصدقة يُكفِّرُ بها من السيئات: إما مطلقاً، أو صدقة السر.

[فضل صلاة الليل]:

وقوله: ((وصلاةُ الرَّجُلِ في جوفِ الليلِ)): يعني: أنَّها تُطفئُ الخطيئةَ أيضًا كالصدقة.

وعن النبي ﷺ، قال: ((عليكم بقيامِ الليلِ، فإنَّه دأبُ الصالحينَ قبلكم، وإنَّ قيامَ
الليلِ قربةٌ إلى الله ﷻ، ومنهاةٌ عن الإثمِ، وتكفيرٌ للسيئاتِ))^(٢).

وقال ابن مسعود: فضلُ صلاةِ الليلِ على صلاةِ النهارِ كفضلِ صدقةِ السرِ على
صدقةِ العلانية.

وقد تقدَّم أنَّ صدقةَ السرِّ تُطفئُ الخطيئةَ، وتُطفئُ غضبَ الرَّبِّ، فكذلك صلاةُ الليلِ.

وقوله: ((ثم تلا: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا
رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (١٦) ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
[السجدة: ١٦، ١٧])):

يعني: أنَّ النبي ﷺ تلا هاتين الآيتين عند ذكره فضل صلاة الليل، لبيِّنَ بذلك فضل
صلاة الليلِ.

فإنَّ الله مدح الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع لدعائه، فيشمل ذلك كلَّ مَنْ ترك
النومَ بالليلِ لذكرِ الله ودُعائه، فيدخلُ فيه مَنْ صَلَّى بين العشاءين، ومن انتظر صلاة

(١) الترمذي (٦٦٤).

(٢) الترمذي (٣٥٤٩).

العشاء فلم ينم حتى يُصلّيها لاسيما مع حاجته إلى النوم، ومجاهدة نفسه على تركه لأداء الفريضة، وقد قال النبي ﷺ لمن انتظر صلاة العشاء: ((إنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتُم الصَّلَاة))^(١).

ويدخل فيه مَنْ نامَ ثمَّ قامَ مِنْ نومه بالليل للتهجد، وهو أفضل أنواع التطوُّع بالصَّلَاة مطلقاً.

وربما دخل فيه من ترك النَّومَ عندَ طلوع الفجر، وقام إلى أداء صلاة الصُّبح، لاسيما مع غَلَبَةِ النَّومِ عليه، ولهذا يُشرع للمؤدِّن في أذان الفجر أن يقولَ في أذانه: الصَّلَاة خَيْرٌ مِنَ النَّومِ.

وقوله ﷺ: ((وصلاة الرَّجُلِ من جوف الليل)) ذكر أفضل أوقات التهجد بالليل، وهو جوف الليل.

وعن أبي أمامة، قال: قيل: يا رسول الله، أيُّ الدعاء أسمع؟ قال: ((جوف الليل الآخر، ودُبُرُ الصَّلوات المكتوبات))^(٢).

وقد قيل: إنَّ جوف الليل إذا أطلق، فالمرادُ به: وسطه. وإن قيل: جوف الليل الآخر، فالمرادُ: وسط النِّصف الثاني، وهو السدس الخامس من أسداس الليل، وهو الوقت الذي ورد فيه النزول الإلهي.

[رأس الأمر، وعموده، وذروة سنامه]:

وقوله ﷺ: ((ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟)) قلتُ: بلى يا رسول الله، قال: ((رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد)).

فأما رأس الأمر، ويعني بالأمر: الدين الذي بعث به وهو الإسلام. وأما قِوام الدين الذي يقومُ به الدِّين كما يقومُ الفسطاطُ على عموده، فهو الصلاة. وأما ذروة سنامه: - وهو أعلى ما فيه وأرفعه - فهو الجهاد، وهذا يدلُّ على أنَّه أفضل الأعمال بعد الفرائض.

وعن أبي ذرٍّ، قال: قلتُ: يا رسول الله، أيُّ العمل أفضل؟ قال: ((إيمانٌ بالله وجهادٌ في

(١) البخاري (٥٧٢)، ومسلم (٦٤٠).

(٢) الترمذي (٣٤٩٩).

سبيله))^(١).

[وجوب كَفِّ اللسان وحفظه]:

وقوله: ((ألا أُخبرك بملاك ذلك كُلِّه)) قلتُ: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه فقال: ((كُفَّ عليك هذا)) إلى آخر الحديث: هذا يدلُّ على أَنَّ كَفَّ اللسان وضبطه وحبسه هو أصلُ الخير كُلِّه، وأنَّ من ملك لسانه، فقد ملك أمره وأحكمه وضبطه.

والمرادُ بحصائد الألسنة: جزاءُ الكلام المحرَّم وعقوباته؛ فإنَّ الإنسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسَّيِّئات، ثمَّ يَحْصُدُ يومَ القيامة ما زرع، فمن زرع خيراً من قولٍ أو عملٍ حَصَدَ الكرامة، ومن زرع شراً من قولٍ أو عملٍ حَصَدَ غداً التَّدامة.

وظاهرُ حديثٍ معاذٍ يدلُّ على أَنَّ أكثر ما يدخل النَّاسُ به النار النَّطْقُ بألسنتهم، فإنَّ معصية النَّطقِ يدخل فيها الشُّرْكُ وهو أعظمُ الذنوب عند الله ﷻ، ويدخل فيها القولُ على الله بغير علم، وهو قرينُ الشُّرْكِ، ويدخلُ فيه شهادةُ الزُّور التي عدلت الإِشراك بالله ﷻ، ويدخلُ فيها السُّحْرُ والقذفُ وغيرُ ذلك مِنَ الكبائر والصَّغائر كالكذب والغيبة والنَّميمة، وسائرُ المعاصي الفعلية لا يخلو غالباً من قولٍ يقترن بها يكون معيناً عليها.

وعن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((إِنَّ الرَّجَلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنَّ مَا فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبَعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ))^(٢).

وعن زيد بن أسلم، عن أبيه: أنَّ عمرَ دخل على أبي بكر الصديق رضي الله عنهما وهو يجيذ لسانه، فقال عمر: مه، غفر الله لك! فقال أبو بكر: هذا أوردني الموارد.

وكان ابن مسعود يَحْلِفُ بالله الذي لا إله إلا هو: ما على الأرض شيءٌ أَحوج إلى طولِ سجنٍ من لسان.

وقال يحيى بن أبي كثير: ما صلح منطوقُ رجلٍ إلاَّ عرفت ذلك في سائر عمله، ولا فسد منطوقُ رجلٍ قطُّ إلاَّ عرفت ذلك في سائر عمله.

(١) سبق تحريجه.

(٢) البخاري (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨).

الحديث الثالثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ، فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا)). حديثٌ حسنٌ، رواه الدَّارِقُطْنِيُّ وغيرُهُ^(١).

قال أبو بكر بن السَّمْعَانِي: هذا الحديث أصلٌ كبيرٌ من أصولِ الدِّينِ.

قال: وحُكي عن بعضهم أَنَّهُ قال: ليس في أحاديثِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حديثٌ واحدٌ أجمع بانفراده لأصولِ العلمِ وفروعه من حديثِ أبي ثعلبة.

قال ابنُ السَّمْعَانِي: فمن عمِلَ بهذا الحديثِ، فقد حاز الثَّوَابَ، وأَمِنَ الْعِقَابَ؛ لأنَّ من أدَّى الفرائِضَ، واجتنب المحارمَ، ووقف عندَ الحدودِ، وتركَ البحثَ عمَّا غابَ عنه، فقد استوفى أقسامَ الفضلِ، وأوفى حقوقَ الدِّينِ؛ لأنَّ الشرائعَ لا تُخْرَجُ عَنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ. انتهى.

[شرح الحديث]:

حديث أبي ثعلبة قَسَمَ فِيهِ أَحْكَامَ اللَّهِ أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ: فَرَائِضَ، وَمَحَارِمَ، وَحُدُودَ، وَمَسْكُوتَ عَنْهُ، وَذَلِكَ يَجْمَعُ أَحْكَامَ الدِّينِ كُلِّهَا. فأما الفرائِضُ: فما فرضه الله على عباده وألزمهم القيام به، كالصلاة والزكاة والصيام والحج.

وأما المحارم: فهي التي حماها الله تعالى، ومنع من قربانها وارتكابها وانتهاكها.

والمحرَّماتُ المقطوعُ بها مذكورة في الكتاب والسنة، كقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقِي﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى آخر الآيات الثلاثة.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

(١) الدارقطني في سننه (٤/١٨٤) (٤٣٥٠)، والطبراني في "الكبير" (٢٢/٥٨٩).

وأما السنة، ففيها ذكر كثير من المحرمات، كقوله ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ))^(١). وقوله: ((إِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ ثَمَنَهُ))^(٢).
فما ورد التصريح بتحريمه في الكتاب والسنة، فهو محرّم، وقد يستفاد التحريم من النهي مع الوعيد والتشديد.

وأما النهي المجرد، فقد اختلف الناس: هل يُستفاد منه التحريم أم لا؟
وعن العلماء الورعين كأحمد ومالك توفّي إطلاق لفظ الحرام على ما لم يتيقن تحريمه ممّا فيه نوع شبهة أو اختلاف.

[المراد بحدود الله ومعنى اعتدائها]:

وأما حدود الله التي نهى عن اعتدائها: فالمرادُ بها جملة ما أُذِنَ في فعله، سواء كان على طريق الوجوب، أو الندب، أو الإباحة.

واعتداؤها: هو تجاوز ذلك إلى ارتكاب ما نهى عنه. كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١]، والمراد: من طلق على غير ما أمر الله به وأذن فيه.

وقال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

[البقرة: ٢٢٩].

[معنى المسكوت عنه وحكمه]:

وأما المسكوت عنه: فهو ما لم يُذكر حكمه بتحليل، ولا بإيجاب، ولا بتحريم، فيكون معفوًّا عنه، لا حرج على فاعله، وعلى هذا دلّت هذه الأحاديث المذكورة هاهنا، كحديث أبي ثعلبة وغيره.

وقوله في الأشياء التي سكت عنها: ((رحمة من غير نسيان)): يعني: أنه إن سكت عن ذكرها رحمة بعباده ورفقًا؛ حيث لم يحرمها عليهم حتى يعاقبهم على فعلها، ولم يوجبها عليهم حتى يعاقبهم على تركها، بل جعلها عفواً، فإن فعلوها، فلا حرج عليهم، وإن

(١) البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (١٥٨١).

(٢) أحمد (١/٢٤٧)، وأبو داود (٣٤٨٨).

تركوها فكذلك.

وقوله: ((فلا تبحثوا عنها)): يحتمل اختصاص هذا النهي بزمن النبي ﷺ؛ لأن كثرة البحث والسؤال عما لم يذكر قد يكون سبباً لنزول التشديد فيه بإيجاب أو تحريم، وحديث سعد بن أبي وقاص يدل على هذا.

ويحتمل أن يكون النهي عاماً، فإن كثرة البحث والسؤال عن حكم ما لم يذكر في الواجبات ولا في المحرمات، قد يوجب اعتقاد تحريمه، أو إيجابه؛ لمشايمته لبعض الواجبات أو المحرمات، فقبول العافية فيه، وترك البحث والسؤال عنه خيراً، وقد يدخل ذلك في قول النبي ﷺ: ((هلك المتنطعون))، قالها ثلاثاً^(١). والمتنطع: هو المتعمق البحاث عما لا يعنيه.

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُنْبِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: ((أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَأَزْهَدْ فِيهَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ)). حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ وَغَيْرُهُ^(٢) بِأَسَانِيدٍ حَسَنَةٍ. اشتمل هذا الحديث على وصيتين عظيمتين:

إحداهما: الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَّهُ مَقْتَضٍ لِمَحَبَةِ اللَّهِ ﷻ لِعَبْدِهِ.
والثانية: الزُّهْدُ فِيهَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَأَنَّهُ مَقْتَضٍ لِمَحَبَةِ النَّاسِ.

[شرح الحديث]:

فَأَمَّا الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا، فَقَدْ كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ الْإِشَارَةُ إِلَى مَدْحِهِ، وَإِلَى ذَمِّ الرِّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧].

وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَمِّ الدُّنْيَا وَحَقَارَتِهَا عِنْدَ اللَّهِ كَثِيرَةٌ جَدًّا، فَعَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ وَالنَّاسُ كَنَفِيهِ^(٣)، فَمَرَّ بِجَدِيٍّ أَسَكَ^(٤) مِيَّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ، فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، فَقَالَ: ((أَيْكُمْ

(١) مسلم (٢٦٧٠).

(٢) ابن ماجه (٤١٠٢). والطبراني في "الكبير" (٥٩٧٢)، والحاكم (٣١٣/٤).

(٣) الكنف بالتحريك: الجانب والناحية.

(٤) أسك: أي: صغير الأذنين.

يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بَدْرَهُمْ؟)) فَقَالُوا: مَا نَحِبُّ أَنَّهُ لَنَا شَيْءٌ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: ((أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟)) قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عِيًّا فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَسْكُ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: ((وَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ))^(١).

وعن سهل بن سعد، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةً))^(٢).

[معنى الزهد في الدنيا وأقوال السلف في تفسيره]:

ومعنى الزهد في الشيء: الإعراض عنه لاستقلاله، واحتقاره، وارتفاع الهمّة عنه،

يقال: شيء زهيد، أي: قليل حقير.

وقد تكلم السلفُ ومن بعدهم في تفسير الزهد في الدنيا، وتنوّعت عباراتهم عنه:

عن يونس بن ميسرة، قال: ليس الزّهادة في الدنيا بتحريم الحلال، ولا بإضاعة المال، ولكن الزّهادة في الدنيا أن تكون بها في يد الله أوثق منك بها في يدك، وأن يكون حالك في المصيبة وحالك إذا لم تُصَبْ بها سواءً، وأن يكون مادحك وذامك في الحقّ سواءً.

وقال الحسن: الزاهد الذي إذا رأى أحدًا قال: هو أفضل مني.

وهذا يرجع إلى أن الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه وتعظيمها، ولهذا يقال:

الزهد في الرّياسة أشدُّ منه في الذهب والفضة.

وكقول وهيب بن الورد: الزهد في الدنيا أن لا تأسى على ما فات منها، ولا تفرح بما

أتاك منها.

وقال سفيان الثوري: الزهد في الدنيا قصر الأمل، ليس بأكل الغليظ، ولا بلبس العباء.

ووجه هذا: أن قصر الأمل يُوجبُ محبةً لقاء الله بالخروج من الدنيا، وطول الأمل

يقتضي محبةً البقاء فيها، فمن قصر أمله، فقد كره البقاء في الدنيا، وهذا نهاية الزهد فيها،

والإعراض عنها.

(١) مسلم (٢٩٥٧).

(٢) الترمذي (٢٣٢٠).

[أقسام الزهد في الدنيا]:

وقد قَسَمَ كثيرٌ مِنَ السَّلَفِ الزُّهْدَ أَقْسَامًا:

فمنهم من قال: أفضلُ الزُّهْدِ: الزُّهْدُ فِي الشَّرِكِ، وفي عِبَادَةِ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، ثُمَّ الزُّهْدُ فِي الْحَرَامِ كُلِّهِ مِنَ الْمَعَاصِي، ثُمَّ الزُّهْدُ فِي الْحَلَالِ، وَهُوَ أَقْلُ أَقْسَامِ الزُّهْدِ.

فالقسمان الأولان من هذا الزهد، كلاهما واجبٌ، والثالث: ليس بواجبٍ، فَإِنَّ أعظمَ الواجبات: الزُّهْدُ فِي الشَّرِكِ، ثُمَّ فِي الْمَعَاصِي كُلِّهَا.

قال إبراهيم بن أدهم: الزهد ثلاثة أصناف: فزهدٌ فرضٌ، وزهدٌ فضلٌ، وزهدٌ سلامةٌ، فالزهد الفرض: الزهد في الحرام، والزهد الفضل: الزهد في الحلال، والزهد السلامة: الزهد في الشبهات.

[ذم الدنيا راجع إلى أفعال بني آدم]:

واعلم أَنَّ الذَّمَّ الْوَارِدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لِلدُّنْيَا لَيْسَ هُوَ رَاجِعًا إِلَى زَمَانِهَا الَّذِي هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، الْمُتَعَابِقَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهَا خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا.

وليس الذَّمُّ رَاجِعًا إِلَى مَكَانِ الدُّنْيَا الَّذِي هُوَ الْأَرْضُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لِبَنِي آدَمَ مِهَادًا وَسُكْنًا، فَإِنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ بِمَا لَهُمْ فِيهِ مِنَ الْمَنَافِعِ، وَلَهُمْ بِهِ مِنَ الْإِعْتِبَارِ وَالِاسْتِدْلَالِ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ صَانِعِهِ وَقُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ.

وإِنَّمَا الذَّمُّ رَاجِعٌ إِلَى أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ الْوَاقِعَةِ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ غَالِبَهَا وَقَعَ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي تُحَمَّدُ عَاقِبَتُهُ، بَلْ يَقَعُ عَلَى مَا تَضُرُّ عَاقِبَتُهُ، أَوْ لَا تَنْفَعُ، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّهَا الْحَيَوَةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاحُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَافُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد: ٢٠].

وانقسم بنو آدم في الدنيا إلى قسمين:

أحدهما: من أنكر أن يكون للعباد بعد الدنيا دارٌ للثواب والعقاب، وهؤلاء هم الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَوَةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ ﴿٧﴾ أُولَئِكَ مَا لَهُمْ النَّارُ يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يونس: ٧، ٨]، وهؤلاء همُّهُمْ التَّمَتُّعُ بِالدُّنْيَا، وَاعْتِنَامُ لَدَاتِهَا قَبْلَ الْمَوْتِ.

والقسم الثاني: من يُقرُّ بدارٍ بعد الموت للثواب والعقاب، وهم المنتسبون إلى شرائع المرسلين.

وهم منقسمون إلى ثلاثة أقسام: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات بإذن الله. فالظالم لنفسه: هم الأكثرون منهم، وأكثرهم وقف مع زهرة الدنيا وزينتها، فأخذها من غير وجهها، واستعملها في غير وجهها، وصارت الدنيا أكبرَ همِّه، لها يغضب، وبها يرضى، ولها يُوالي، وعليها يُعادي.

والمقتصد منهم: أخذ الدنيا من وجوهها المباحة، وأدَّى واجباتها، وأمسك لنفسه الزائد على الواجب، يتوسَّعُ به في التمتع بشهوات الدنيا. وهؤلاء قد اختلف في دخولهم في اسم الزهادة في الدنيا، ولا عقاب عليهم في ذلك، إلا أنه ينقص من درجاتهم من الآخرة بقدر توسُّعهم في الدنيا. قال ابن عمر: لا يصيبُ عبدٌ من الدنيا شيئاً إلا نقص من درجاته عند الله، وإن كان عليه كريماً.

وأما السابق بالخيرات بإذن الله: فهم الذين فهموا المراد من الدنيا، وعمِلُوا بمقتضى ذلك، فعلموا أن الله إنما أسكن عباده في هذه الدار، ليلوهم أيهم أحسن عملاً. فلما فهموا أن هذا هو المقصود من الدنيا، جعلوا همَّهم التزوُّدَ منها للآخرة التي هي دارُ القرار، واكتفوا من الدنيا بما يكتفي به المسافرُ في سفره، كما كان النبي ﷺ يقول: ((ما لي وللدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكبٍ قال في ظلِّ شجرةٍ، ثم راح وتركها))^(١). ووصى ﷺ جماعة من الصحابة أن يكون بلاغُ أحدهم من الدنيا كزادِ الراكب، ووصى ابن عمر أن يكون في الدنيا كأنه غريبٌ أو عابرٌ سبيل، وأن يعدَّ نفسه من أهل القبور^(٢). وأهل هذه الدرجة على قسمين:

منهم: من يقتصر من الدنيا على قدر ما يسدُّ الرمق فقط، وهو حال كثير من الزهاد. ومنهم: من يفسح لنفسه أحياناً في تناول بعض شهواتها المباحة؛ لتقوى النفس بذلك، وتنشط للعمل.

(١) أحمد (١/٣٩١)، وابن ماجه (٤١٠٩)، والترمذي (٢٣٧٧).

(٢) البخاري (٦٤١٦).

ومتى نوى المؤمن بتناول شهواته المباحة التقوي على الطاعة كانت شهواته له طاعة يُثاب عليها.

كما قال معاذ بن جبل: إني لأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي. يعني: أنه ينوي بنومه التقوي على القيام في آخر الليل، فيحتسب ثواب نومته كما يحتسب ثواب قيامه. وأهل الزهد في فضول الدنيا أقسام:

فمنهم: من يحصل له، فيمسكه ويتقرب به إلى الله، كما كان كثير من الصحابة وغيرهم.

ومنهم: من يخرج من يده، ولا يمسكه: وهؤلاء نوعان: منهم: من يخرج اختياراً وطواعية. ومنهم: من يخرج ونفسه تأبى إخراجها، ولكن يجاهد على ذلك. ومنهم: من لم يحصل له شيء من الفضول، وهو زاهد في تحصيله، إمّا مع قدرته، أو بدونها، والأول أفضل من هذا.

وكان مالك بن دينار يقول: الناس يقولون: مالك زاهد، إنّما الزاهد عمر ابن عبدالعزيز.

قال الحسن: إن كان أحدهم ليعيش عمره مجهوداً شديداً الجهد، والمال الحلال إلى جنبه، يقال له: ألا تأتي هذا فتصيب منه؟ فيقول: لا والله لا أفعل، إني أخاف أن آتية، فأصيب منه، فيكون فساد قلبي وعملي.

وبعث إلى عمر بن المنكدر بهال، فبكى، واشتد بكاءه، وقال: خشيت أن تغلب الدنيا على قلبي، فلا يكون للأخرة فيه نصيب، فذلك الذي أبكاني، ثم أمر به، فتصدق به على فقراء أهل المدينة.

وخواص هؤلاء يخشى أن يشتغل بها عن الله.

قال أبو سليمان: الزهد: ترك ما يشغل عن الله. وقال: ليس الزاهد من ألقى هموم الدنيا، واستراح منها، إنّما الزاهد من زهد في الدنيا، وتعب فيها للأخرة.

فالزهد في الدنيا يُراد به تفرغ القلب من الاشتغال بها؛ ليتفرغ لطلب الله، ومعرفة، والقرب منه، والأنس به، والشوق إلى لقائه.

[الزهد من أسباب نيل محبة الله ﷻ]:

قوله ﷻ: ((ازهد في الدنيا يحبك الله)) : يدلُّ على أنَّ الله يحبُّ الزاهدين في الدنيا.

والزهد في الدنيا شعارُ أنبياءِ الله وأوليائه وأحبابه:

قال عمرو بن العاص: ما أبعدَ هديكم من هدي نبيكم ﷺ، إنَّه كان أزهَدَ النَّاسِ في الدُّنيا، وأنتم أرغبُ النَّاسِ فيها.

وقال ابن مسعود لأصحابه: أنتم أكثرُ صومًا وصلاةً وجهادًا من أصحابِ محمد ﷺ، وهُم كانوا خيرًا منكم، قالوا: وكيف ذلك؟ قال: كانوا أزهَدَ منكم في الدُّنيا، وأرغبَ منكم في الآخرة.

الوصية الثانية: الزهدُ فيما في أيدي النَّاسِ، وأنَّه موجبٌ لمحبةِ النَّاسِ.

وقد تكاثرت الأحاديثُ عن النَّبيِّ ﷺ بالأمر بالاستعفاف عن مسألة النَّاسِ والاستغناء عنهم، فمن سأل النَّاسَ ما بأيديهم، كرهوه وأبغضوه؛ لأنَّ المالَ محبوبٌ لنفوسِ بني آدم، فمن طلبَ منهم ما يحبُّونه، كرهوه لذلك.

ومن زهدَ فيما في أيدي النَّاسِ، وعفَّ عنهم، فإنَّهم يحبُّونه ويكرمونه لذلك ويسودُّ به عليهم، كما قال أعرابيٌّ لأهلِ البصرة: من سيِّدُ أهلِ هذه القرية؟ قالوا: الحسن، قال: يا سادهم؟ قالوا: احتاجُ النَّاسُ إلى علمه، واستغنى هو عن دنياهم.

وما أحسن قول بعض السَّلفِ في وصفِ الدُّنيا وأهلها:

وما هيَ إلاَّ جيفةٌ مستحيلةٌ عليها كلابٌ همُّهنَّ اجتذابها
فإنَّ تجتنبها كنتَ سلماً لأهلها وإنَّ تجتذبها نازعتك كلابها

قال الحسن: لا تزالُ كريبًا على النَّاسِ، أو لا يزالُ النَّاسُ يكرمُونك ما لم تعاطَ ما في أيديهم، فإذا فعلتَ ذلك، استخفُّوا بك، وكرهوا حديثك، وأبغضوك.

وقال أيوب السَّخْتِيَّاني: لا يَنْبُلُ الرَّجُلُ حتَّى تكونَ فيه خصلتان: العفَّةُ عمَّا في أيدي

النَّاسِ، والتجاوُزُ عمَّا يكونُ منهم.

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: ((لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ)).
 حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي "الموطأ" عَنْ عَمْرِو بْنِ
 يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلًا، فَاسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يَقْوَى بَعْضُهَا بِبَعْضٍ ^(١).

[شرح الحديث]:

قوله صلى الله عليه وسلم: ((لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ)): اختلفوا: هل بين اللفظتين فرق: والمشهور أن
 بينهما فرقًا:

قيل: إِنَّ الضَّرَرَ: هو الاسم. والضَّرَارُ: الفعل؛ فالمعنى أَنَّ الضَّرَرَ نفسه منتفٍ في
 الشرع، وإدخال الضَّرَرَ بغير حقِّ كذلك. وقيل: الضَّرَرُ: أَنْ يُدْخَلَ عَلَى غَيْرِهِ ضَرَرًا بَمَا
 يَنْتَفِعُ هُوَ بِهِ. والضَّرَارُ: أَنْ يُدْخَلَ عَلَى غَيْرِهِ ضَرَرًا بَمَا لَا مَنَفَعَةَ لَهُ بِهِ، وَرَجَّحَ هَذَا الْقَوْلَ
 طَائِفَةٌ، مِنْهُمْ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ الصَّلَاحِ. وقيل: الضَّرَرُ: أَنْ يَضُرَّ بِمَنْ لَا يَضُرُّهُ.
 والضَّرَارُ: أَنْ يَضُرَّ بِمَنْ قَدْ أَضَرَ بِهِ عَلَى وَجْهِ غَيْرِ جَائِزٍ.

وبكلِّ حال فالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِنَّمَا نَفَى الضَّرَرَ والضَّرَارَ بغير حق.

فأما إدخال الضرر على أحدٍ بحق، إمَّا لكونه تعدَّى حدودَ الله، فيعاقبُ بقدر
 جريمته، أو كونه ظلمَ غيره، فيطلب المظلومُ مقابَلته بالعدل، فهذا غير مرادٍ قطعًا.

وإنما المرادُ: إلحاق الضَّرَرَ بغير حقِّ، وهذا على نوعين:

أحدهما: أَنْ لَا يَكُونَ فِي ذَلِكَ غَرَضٌ سِوَى الضَّرَرِ بِذَلِكَ الْغَيْرِ، فَهَذَا لَا رَيْبَ فِي قُبْحِهِ

وتحريمه.

وقد ورد في القرآن النَّهْيُ عَنِ الْمُضَارَّةِ فِي مَوَاضِعَ:

منها: فِي الْوَصِيَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّتِي يُؤْصِي بِهَا أَوْ دِينَ غَيْرَ مُضَكَّرٍ﴾

[النساء: ١٢].

وقال ابنُ عباس: الإضرار في الوصية من الكبائر، ثم تلا هذه الآية.

والإضرار في الوصية: تارة يكون بأنَّ يُحْصَى بَعْضُ الْوَرِثَةِ بِزِيَادَةٍ عَلَى فَرْضِهِ الَّذِي

فرضه الله له، فيتضرر بقيّة الورثة بتخصيصه، ولهذا قال النبي ﷺ: ((إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث))^(١). وتارة بأن يُوصي لأجنبيّ بزيادة على الثلث، فتتقص حقوق الورثة، ولهذا قال النبي ﷺ: ((الثلث والثلث كثير))^(٢).

ومنها: في الرضاع، قال تعالى: ﴿لَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْبُرُوقِ أَنْ يَتُرَفَّفُوا بِعِصَمِ الْبُرُوقِ وَرِثَ الْبُرُوقِ وَلَهُ بَرَكَةٌ لَكُمْ فِيهَا مَوْلُودٌ لَهُمْ بَوْلُهُمْ﴾

[البقرة: ٢٣٣].

قال مجاهد: لا يمنع أمه أن ترضعه ليحزمتها.

ومنها: في البيع؛ قد ورد النهي عن بيع المضطر. وقال عبد الله بن معقل: بيع الضرورة

ربا.

والنوع الثاني: أن يكون له غرض آخر صحيح، مثل أن يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له، فيتعدى ذلك إلى ضرر غيره، أو يمنع غيره من الانتفاع بملكه توفيرا له، فيتضرر الممنوع بذلك.

فأما الأول: وهو التصرف في ملكه بما يتعدى ضرره إلى غيره: فإن كان على غير الوجه المعتاد، مثل أن يوجج في أرضه نارا في يوم عاصف، فيحترق ما يليه، فإنه متعد بذلك، وعليه الضمان.

وإن كان على الوجه المعتاد، ففيه للعلماء قولان مشهوران؛ أحدهما: لا يمنع من ذلك. والثاني: المنع.

ومن صور ذلك: أن يفتح كوة في بناءه العالي مشرفة على جاره، أو يبني بناءً عاليًا يُشرف على جاره ولا يستره، فإنه يلزم بستره.

ومنها: أن يحدث في ملكه ما يضر بملك جاره من هز أو دق ونحوهما، فإنه يُمنع منه. وأما الثاني - وهو منع الجار من الانتفاع بملكه، والارتفاق به - فإن كان ذلك يضر بمن انتفع بملكه، فله المنع، كمن له جدار وإه لا يحتمل أن يطرح عليه خشب. وأما إن لم يضر به.

فعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: ((لا يمنع أحدكم جاره أن يعرّز خشبة على

(١) ابن ماجه (٢٧١٤).

(٢) البخاري (٢٧٤٣)، ومسلم (١٦٢٩).

جداره))^(١).

ومما يدخل في عموم قوله ﷺ: ((لا ضررَ)): أن الله لم يكلف عباده فعل ما يضرهم البتة، فإن ما يأمرهم به هو عين صلاح دينهم ودنياهم، وما نهاهم عنه هو عين فساد دينهم ودنياهم.

ولهذا أسقط الطهارة بالماء عن المريض، وقال: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]، وأسقط الصيام عن المريض والمسافر، وقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ومما يدخل في عمومه أيضاً أن من عليه دين لا يطالب به مع إعساره، بل يُنظر إلى حال إيساره، قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْهُ فَبَلِّغُوا إِلَيْهِمْ رِسَالَتِي لَعَلَّ بَعْضُهُمْ إِيسَارَةٌ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِيِ وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ)).
حديث حسن، رواه البيهقي^(٢) وغيره هكذا، وبعضه في "الصحيحين"^(٣).

وفي المعنى أحاديث كثيرة، فعن الأشعث بن قيس، قال: كان بيني وبين رجل خصومة في بئر، فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: ((شاهدك أو يمينه))، قلت: إذا يحلف ولا يبالي، فقال رسول الله ﷺ: ((من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان))، فأنزل الله تصديق ذلك، ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]^(٤). وفي رواية لمسلم بعد قوله: ((إذا يحلف)) قال: ((ليس لك إلا ذلك)).

(١) البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩).

(٢) البيهقي في سننه (٢٥٢/١٠).

(٣) البخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١).

(٤) البخاري (٢٣٥٧)، ومسلم (١٣٨).

[شرح الحديث]:

قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن البيّنة على المدعي، واليمين على المدعى عليه. قال: ومعنى قوله: ((البيّنة على المدّعي)): يعني: يستحقُّ بها ما ادّعى، لأنّها واجبةٌ عليه يؤخذ بها.

ومعنى قوله: ((اليمين على المدّعى عليه)): أي: يبرأ بها، لأنّها واجبةٌ عليه، يؤخذُ بها على كلّ حال. انتهى. وقد اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين: أحدهما: أنّ البيّنة على المدّعي أبداً. واليمين على المدّعى عليه أبداً. وأه مسألة الشاهد مع اليمين، فاستدلّ من أنكر الحكم بالشاهد واليمين بحديث: ((شاهدك أو يمينه)) وقوله ﷺ: ((ليس لك إلا ذلك)).

وقوله في تمام الحديث: ((ليس لك إلا ذلك)): لم يُرد به التّفني العامّ، بل التّفني الخاصّ، وهو الذي أرادته المدّعي، وهو أن يكون القولُ قوله بغير بيّنة، فمنعه من ذلك، وأبى ذلك عليه.

وكذلك قوله في الحديث الآخر: ((ولكن اليمين على المدّعى عليه)) إنّما أريد بها اليمينُ المجردة عن الشهادة، وأوّل الحديث يدلُّ على ذلك، وهو قوله: ((لو يُعطى الناسُ بدعواهم لادّعى رجالٌ دماءَ رجالٍ وأموالهم)) فدلّ على أن قوله: ((اليمين على المدّعى عليه)) إنّما هي اليمينُ القاطعة للمنازعة مع عدم البيّنة، وأما اليمينُ المثبتة للحقّ، مع وجود الشهادة، فهذا نوعٌ آخر، وقد ثبت بسنةٍ أخرى.

والقول الثاني في المسألة: أنّه يُرجحُ جانبُ أقوى المتداعيين، وتجعل اليمينُ في جانبه.

وهؤلاء لهم في الجواب عن قوله: ((البيّنة على المدّعي)) طريقان:

أحدهما: أنّ هذا خصّص من هذا العموم بدليل.

والثاني: أنّ قوله: ((البيّنة على المدّعي)) ليس بعامّ؛ لأنّ المراد: على المدّعي المعهود،

وهو من لا حجةَ له سوى الدّعى كما في قوله: ((لو يُعطى الناسُ بدعواهم، لادّعى رجالٌ دماءَ قومٍ وأموالهم))، فأما المدّعي الذي معه حجةٌ تقويّ دعواه، فليس داخلاً في هذا الحديث.

وقوله: ((لو يُعطى الناسُ بدعواهم، لادّعى قومٌ دماءَ قومٍ وأموالهم)): يدلُّ على أنّ

مدَّعي الدَّمِ والمالِ لا بدَّ له مِنْ بَيِّنَةٍ تَدُلُّ على ما ادَّعاه.
 وقوله: ((واليمين على المدَّعي عليه)): يدلُّ على أنَّ كلَّ مَنْ ادَّعى عليه دعوى،
 فأنكر، فإنَّ عليه اليمين، وهذا قولُ أكثرِ الفقهاء.
 ويُسْتَدَلُّ بقوله: ((اليمينُ على المدَّعي عليه)) على أنَّ المدَّعي لا يمينَ عليه، وإنَّما عليه
 البيِّنَةُ، وهو قولُ الأكثرين. وقوله: ((البينة على المدَّعي، واليمين على من أنكر)): إنَّما أُريدُ
 به إذا ادَّعى على رجلٍ ما يدَّعيه لنفسه، وينكر أنَّه لمن ادَّعاه عليه، ولهذا قال في أوَّل
 الحديث: ((لو يُعطى النَّاسُ بدعواهم، لا دعى رجالُ دماء قوم وأموالهم)).
 فأما من ادَّعى ما ليس له مدَّعٍ لنفسه، منكر لدعواه، فهذا أسهلُّ مِنَ الأوَّلِ، ولا بدَّ
 للمدَّعي هنا من بيِّنَةٍ، ولكن يُكتفى مِنَ البيِّنَةِ هنا بما لا يُكتفى بها في الدَّعوى على المدَّعي
 لنفسه المنكر.

قال أبو الزناد: كان عمرُ بنُ عبد العزيز يردُّ المظالم إلى أهلها بغير البينة القاطعة، كان
 يكتفي باليسير، إذا عرف وجه مَظْلَمَةِ الرَّجُلِ ردَّها عليه، ولم يكلفه تحقيقَ البيِّنَةِ، لما يعرف
 مِنْ غشَمِ الوُلاةِ قبله على النَّاسِ.

الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا
 فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيْمَانِ)).
 رواه مُسْلِمٌ^(١).

[تشرح الحديث]:

عن طارق بن شهاب، قال: أوَّلُ مَنْ بدأ بالخطبة يومَ العيد قبل الصَّلَاةِ مروانُ، فقام
 إليه رجلٌ، فقال: الصَّلَاةُ قبل الخطبة، فقال: قد تُرِكَ ما هُنالك، فقال أبو سعيد: أمَّا هذا،
 فقد قضى ما عليه، ثمَّ روى هذا الحديث.

وقد روي معناه من وجوه أخر، فعن ابن مسعود، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((ما من نبيٍّ
 بعثه الله في أُمَّةٍ قبلي، إلاَّ كان له مِنْ أُمَّتِهِ حوارِثُونَ وأصحابٌ يأخذونَ بسُنَّتِهِ، ويقتدونَ

بأمره، ثُمَّ إِنَّهَا تَحْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ حُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ))^(١).

[حكم إنكار المنكر]:

فَدَلَّتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا عَلَى وُجُوبِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ إِنْكَارَهُ بِالْقَلْبِ لَا بَدَّ مِنْهُ، فَمَنْ لَمْ يُنْكِرْ قَلْبُهُ الْمُنْكَرَ، دَلَّ عَلَى ذَهَابِ الْإِيمَانِ مِنْ قَلْبِهِ. وَأَمَّا الْإِنْكَارُ بِاللِّسَانِ وَالْيَدِ، فَإِنَّهَا يَجِبُ بِحَسَبِ الطَّاقَةِ.

قال ابن مسعود: يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره.

وعن العرس بن عميرة، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((إِذَا عَمِلْتَ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ، كَانَ مِنْ شَهَدَاةَا، فَكْرَهَا كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا، فَرَضِيهَا، كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا))^(٢).

فَمَنْ شَهِدَ الْخَطِيئَةَ، فَكْرَهَا بِقَلْبِهِ، كَانَ كَمَنْ لَمْ يَشْهَدَهَا إِذَا عَجَزَ عَنِ إِنْكَارِهَا بِلِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا وَقَدَرَ عَلَى إِنْكَارِهَا وَلَمْ يَنْكُرْهَا؛ لِأَنَّ الرِّضَا بِالْخَطَايَا مِنْ أَقْبَحِ الْمَحْرَمَاتِ، وَيَفُوتُ بِهِ إِنْكَارُ الْخَطِيئَةِ بِالْقَلْبِ، وَهُوَ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، لَا يَسْقُطُ عَنْ أَحَدٍ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الْإِنْكَارَ بِالْقَلْبِ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ حَالٍ، وَأَمَّا الْإِنْكَارُ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ فَبِحَسَبِ الْقُدْرَةِ.

كما في حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يَغْيَرُوا، فَلَا يَغْيَرُوا، إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعْتَمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ))^(٣). وقال ﷺ: ((مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَعَزُّ وَأَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ، فَلَمْ يَغْيَرُوهُ،

(١) مسلم (٥٠).

(٢) أبو داود (٤٣٤٥).

(٣) أبو داود (٤٣٣٨).

إِلَّا عَمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ))^(١).

فأما حديث أبي سعيد، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ((أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ))^(٢)، وبكى أبو سعيد، وقال: قد والله رأينا أشياءً فهِبْنَا. فهذا الحديث محمول على أَنْ يَكُونَ الْمَانِعُ لَهُ مِنَ الْإِنْكَارِ مَجْرَدَ الْهَيْبَةِ، دُونَ الْخَوْفِ الْمَسْقُطِ لِلْإِنْكَارِ.

[ضوابط أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر]:

قال سعيد بن جبير: قلتُ لابن عباس: أَمْرُ السُّلْطَانِ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَاءُ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قال: إِنْ خِيفَتْ أَنْ يَقْتُلَكَ، فَلَا، ثُمَّ عُدْتُ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عُدْتُ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عُدْتُ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: إِنْ كُنْتَ لَا بَدَأَ فاعِلًا، ففِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ.

وقد ذكرنا حديث ابن مسعود الذي فيه: ((يُخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ))... الحديث، وهذا يدلُّ على جِهَادِ الْأُمَرَاءِ بِالْيَدِ. وَالتَّغْيِيرِ بِالْيَدِ لَا يَسْتَلْزِمُ الْقِتَالَ. وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَحْمَدُ، فَقَالَ: التَّغْيِيرُ بِالْيَدِ لَيْسَ بِالسَّيْفِ وَالسَّلَاحِ.

وحيثُ جِهَادُ الْأُمَرَاءِ بِالْيَدِ أَنْ يُزِيلَ بِيَدِهِ مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، مِثْلَ أَنْ يُرِيْقَ خُمُورَهُمْ أَوْ يَكْسِرَ آيَاتِ الْمَلَاهِيِ الَّتِي لَهُمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، أَوْ يُبْطِلَ بِيَدِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنَ الظُّلْمِ إِنْ كَانَ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى ذَلِكَ، وَكُلُّ هَذَا جَائِزٌ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِ قِتَالِهِمْ، وَلَا مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمُ الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ، فَإِنَّ هَذَا أَكْثَرُ مَا يَخْشَى مِنْهُ أَنْ يَقْتُلَ الْأَمْرَ وَحْدَهُ.

وأما الخُروجُ عَلَيْهِمُ بِالسَّيْفِ، فَيَخْشَى مِنْهُ الْفِتْنُ الَّتِي تُوَدِّي إِلَى سَفْكِ دِمَائِ الْمُسْلِمِينَ. نَعَمْ، إِنْ خَشِيَ فِي الْإِقْدَامِ عَلَى الْإِنْكَارِ عَلَى الْمَلُوكِ أَنْ يُوذِيَ أَهْلُهُ أَوْ جِيرَانُهُ، لَمْ يَنْبَغِ لَهُ التَّعَرُّضُ لَهُمْ حَيْثُ دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ تَعَدِّي الْأَذَى إِلَى غَيْرِهِ، كَذَلِكَ قَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ وَغَيْرِهِ. وَقَوْلُهُ ﷺ: ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا)): يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِنْكَارَ مُتَعَلِّقٌ بِالرُّؤْيَةِ، فَلَوْ كَانَ مُسْتَوْرًا فَلَمْ يَرَهُ، وَلَكِنْ عَلِمَ بِهِ، فَالْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ فِي أَكْثَرِ الرُّوَايَاتِ أَنَّهُ لَا يَعْزِضُ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَفْتَشُّ عَلَى مَا اسْتَرَابَ بِهِ.

(١) أحمد (٤/٣٦٤).

(٢) الترمذي (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٧).

والمنكر الذي يجب إنكاره: ما كان مجمعا عليه، فأما المختلف فيه، فلا يجب إنكاره على من فعله مجتهدا فيه، أو مقلدا لمجتهد تقليدا سائعا.

واستثنى القاضي في ((الأحكام السلطانية)) ما ضُعت فيه الخلاف وكان ذريعة إلى محذور متفق عليه، كربا النقد الخلاف فيه ضعيفا، وهو ذريعة إلى ربا النساء المتفق على تحريمه، وكنكاح المتعة، فإنه ذريعة إلى الزنى.

[لزوم الرفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]:

وبكل حال يتعين الرفق في الإنكار.

قال سفيان الثوري: لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فيه خصال ثلاث: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما ينهى، عالم بما يأمر، عالم بما ينهى.

وقال أحمد: الناس محتاجون إلى مداراة ورفق الأمر بالمعروف بلا غلظة، إلا رجل معلن بالفسق، فلا حرمة له، قال: وكان أصحاب ابن مسعود إذا مروا بقوم يرون منهم ما يكرهون، يقولون: مهلا رحمكم الله، مهلا رحمكم الله.

وقال أحمد: يأمر بالرفق والخضوع، فإن أسمعوه ما يكرهه، لا يغضب، فيكون يريد يتنصر لنفسه.

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجِسُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا))، - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ((بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ)). رواه مسلم^(١).

[تعريف الحسد وأنواعه]:

قوله ﷺ: ((لا تحاسدوا)): يعني: لا يحسد بعضهم بعضا، والحسد مركوز في طباع البشر، وهو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه في شيء من الفضائل.

ثم ينقسم الناس بعد هذا إلى أقسام:

فمنهم من يسعى في زوال نعمة المحسودِ بالبغي عليه بالقول والفعل: ثم منهم من يسعى في نقل ذلك إلى نفسه، ومنهم من يسعى في إزالته عن المحسودِ فقط من غير نقل إلى نفسه، وهو شرُّهما وأخبثهما.

وهذا هو الحسدُ المذمومُ المنهيُّ عنه، وهو كان ذنبَ إبليس حيث حسدَ آدم عليه السلام لما رآه قد فاق على الملائكة بأن خلقه الله بيده، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كلِّ شيء، وأسكنه في جواره، فما زال يسعى في إخراجه من الجنة حتى أخرج منها.

وقد وصف الله اليهودَ بالحسد في مواضع من القرآن، كقوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

وعن الزبير بن العوام، عن النبي ﷺ: ((دبَّ إليكم داءُ الأمم من قبلكم: الحسدُ والبغضاء، والبغضاء هي الحالقة، حالقة الدين لا حالقة الشعر، والذي نفس محمد بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم))^(١).

وقسم آخر من الناس إذا حسدَ غيره، لم يعمل بمقتضى حسده، ولم يبغِ على المحسود بقول ولا فعل. وقد روي عن الحسن أنه لا يأثم بذلك. وهذا على نوعين:

أحدهما: أن لا يمكنه إزالة الحسدِ من نفسه، فيكون مغلوباً على ذلك، فلا يأثم به.

والثاني: من يحدث نفسه بذلك اختياراً، ويُعيده ويُبديه في نفسه مُستروحاً إلى تمني زوالِ نعمة أخيه، فهذا شبيهٌ بالعزم المصمَّم على المعصية، لكن هذا يبعُدُ أن يسلمَ من البغي على المحسود، ولو بالقول، فيأثم بذلك.

وقسم آخر إذا حسد لم يتمنَّ زوال نعمة المحسود، بل يسعى في اكتساب مثل فضائله، ويتمنى أن يكون مثله. فإن كانت الفضائل دنيوية؛ فلا خيرَ في ذلك، كما قال الذين يريدون الحياة الدنيا: ﴿يَلْتَمِتْ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونَ﴾ [القصص: ٧٩].

وإن كانت فضائل دنيوية؛ فهو حسن، وقد تمنى النبي ﷺ الشهادة في سبيل الله ﷻ.

(١) أحمد (١/١٦٧)، والترمذي (٢٥١٠).

قال ﷺ: ((لا حسدَ إلا في اثنتين: رجلٌ آتاه اللهُ مالاً، فهو يُنفقه آتاءَ الليلِ وآتاءَ النهارِ، ورجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنَ، فهو يقومُ به آتاءَ الليلِ وآتاءَ النهارِ))^(١)، وهذا هو الغبطة، وسماه حسداً من باب الاستعارة.

وقسم آخر إذا وجدَ من نفسه الحسدَ سعى في إزالته، وفي الإحسان إلى المحسود بإسداءِ الإحسان إليه، والدُّعاء له، ونشر فضائله، وفي إزالة ما وجدَ له في نفسه من الحسدِ حتى يبدله بمحبة أن يكون أخوه المسلمُ خيراً منه وأفضلَ. وهذا من أعلى درجات الإيمان، وصاحبه هو المؤمنُ الكاملُ الذي يُحبُّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه.

[تعريف النَّجْشِ وحكمه:]

وقوله ﷺ: ((ولا تناجشوا)): فسره كثيرٌ من العلماء بالنَّجْشِ في البيع، وهو: أن يزيدَ في السلعة من لا يريدُ شراءها، إمَّا لنفع البائع بزيادة الثمن له، أو بإضرار المشتري بتكثير الثمن عليه.

قال ابن أبي أوفى: النَّاجِشُ: أكلُ ربا خائنٌ.

قال ابنُ عبد البرِّ: أجمعوا أن فاعله عاصيُ اللهِ ﷻ إذا كان بالنَّهي عالماً.

[النهي عن التباغض:]

وقوله ﷺ: ((ولا تباغضوا)): نهى المسلمين عن التباغض بينهم في غير الله، بل على أهواء النفوس، فإنَّ المسلمين جعلهم اللهُ إخوةً، والإخوة يتحابون بينهم، ولا يتباغضون. وقال النبيُّ ﷺ: ((والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنةَ حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلامَ بينكم))^(٢).

وقد حرَّم اللهُ على المؤمنين ما يُوقع بينهم العداوة والبغضاء، كما قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخُبْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩١].

(١) البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥).

(٢) مسلم (٥٤).

وامتنَّ على عباده بالتأليف بين قلوبهم، كما قال تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

ولهذا المعنى حرم المثنى بالنميمة، لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء، ورُخِّصَ في الكذب في الإصلاح بين الناس، ورغَّب الله في الإصلاح بينهم، كما قال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]، وقال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١].

وعن أبي الدرداء. عن النبي ﷺ قال: ((ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟)) قالوا: بلى يا رسول الله، قال: ((صلاح ذات البين؛ فإن فساد ذات البين هي الحالقة))^(١).

وأما البغض في الله، فهو من أوثق عرى الإيمان، وليس داخلاً في النهي، ولو ظهر لرجل من أخيه شرًّا، فأبغضه عليه، وكان الرجل معذورًا فيه في نفس الأمر، أئيب المبغض له، وإن عُذِرَ أخوه.

[النهي عن هجر المسلم وقطيعته بغير حق]:

وقوله: ((ولا تدابروا)): قال أبو عبيد: التدابر: المصارمة والهجران، مأخوذ من أن يُؤبِّي الرجل صاحبه دُبْرَه، ويُعرض عنه بوجهه، وهو التقاطع.

وعن أنس، عن النبي ﷺ، قال: ((لا تحاسدوا، ولا تبأغضوا، ولا تقاطعوا، وكونوا عباد الله إخوانًا كما أمركم الله))^(٢).

وعن أبي أيوب، عن النبي ﷺ، قال: ((لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان، فيصدُّ هذا، ويصدُّ هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام))^(٣).

وعن أبي خراش السلمي، عن النبي ﷺ، قال: ((مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً، فَهُوَ كَسَفْكَ

(١) أحمد (٦/٤٤٤)، وأبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٥٠٩).

(٢) مسلم (٢٥٦٣).

(٣) البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

دمه))^(١).

وكلُّ هذا في التَّقَاعِ لِلأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، فَأَمَّا لِأَجْلِ الدِّينِ، فَتَجُوزُ الزِّيَادَةُ عَلَى الثَّلَاثِ. نَصَّ عَلَيْهِ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَاسْتَدَلَّ بِقِصَّةِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلْفُوا، وَأَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِهَجْرَانِهِمْ لِمَا خَافَ مِنْهُمْ التَّفَاقُ، وَأَبَاحَ هِجْرَانَ أَهْلِ البَدْعِ المَغْلَظَةِ وَالدَّعَاةِ إِلَى الأَهْوَاءِ. وَذَكَرَ الخَطَّابِيُّ أَنَّ هِجْرَانَ الوَالِدِ لولده، وَالزَّوْجِ لِزَوْجَتِهِ، وَمَا كَانَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ تَأْدِيبًا تَجُوزُ الزِّيَادَةُ فِيهِ عَلَى الثَّلَاثِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَجَرَ نِسَاءَهُ شَهْرًا. وَاخْتَلَفُوا: هَلْ يَنْقَطِعُ الهِجْرَانُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: يَنْقَطِعُ بِذَلِكَ. وَرُوِيَ عَنِ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا تَنْقَطِعُ الهِجْرَةُ بِدُونِ العُودِ إِلَى المِوَدَّةِ. وَفَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ الأَقْرَابِ وَالأَجَانِبِ، فَقَالَ فِي الأَجَانِبِ: تَزُولُ الهِجْرَةُ بَيْنَهُمْ بِمَجْرَدِ السَّلَامِ، بِخِلَافِ الأَقْرَابِ، وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا لِوَجُوبِ صِلَةِ الرَّحِمِ.

قوله ﷺ: ((وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ)) قَدْ تَكَاثَرَ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ. وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((المُؤْمِنُ أَخُو المُؤْمِنِ، فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَذَرَ))^(٢). وَاخْتَلَفُوا: هَلِ النَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ، أَوْ لِلتَّنْزِيهِ، وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ جَمْهُورُ العُلَمَاءِ: أَنَّهُ لِلتَّحْرِيمِ.

وَمَعْنَى البَيْعِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ: أَنْ يَكُونَ قَدْ بَاعَ مِنْهُ شَيْئًا، فَيَبْذُلُ لِلْمَشْتَرِيِّ سِلْعَتَهُ لِشْتَرِيهَا، وَيَفْسَخُ بَيْعَ الأَوَّلِ.

وقوله ﷺ: ((وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا)) هَذَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ كالتَّعْلِيلِ لِمَا تَقَدَّمَ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ إِذَا تَرَكُوا التَّحَاوُسَ، وَالتَّنَاجُشَ، وَالتَّبَاغُضَ، وَالتَّدَابَرَ، وَبِيعَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، كَانُوا إِخْوَانًا.

وَفِيهِ أَمْرٌ بِاكتِسَابِ مَا يَصِيرُ المُسْلِمُونَ بِهِ إِخْوَانًا عَلَى الإِطْلَاقِ، وَذَلِكَ يَدْخُلُ فِيهِ أَداءُ حَقُوقِ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ مِنْ رَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَعِیَادَةِ المَرِیضِ، وَتَشِیيعِ الجَنَازَةِ، وَإِجَابَةِ الدَّعْوَةِ، وَالأِبتِداءِ بِالسَّلَامِ عِنْدَ اللِّقَاءِ، وَالنُّصْحِ بِالغَيْبِ.

(١) أبو داود (٤٩١٥)، وأحمد (١٧٩٦٤).

(٢) مسلم (١٤١٤).

وقوله ﷺ: ((المسلمُ أخو المسلم، لا يظلمُهُ، ولا يُخدُّهُ، ولا يكذبُهُ، ولا يحقرُهُ)): هذا مأخوذ من قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]. فإذا كان المؤمنون إخوة، أمروا فيما بينهم بما يُوجب تآلف القلوب واجتماعها، ونهوا عما يُوجب تنافر القلوب واختلافها.

وأيضاً، فإنَّ الأخ من شأنه أن يوصل إلى أخيه النفع، ويكف عنه الضرر، ومن أعظم الضر الذي يجب كفه عن الأخ المسلم الظلم، وهذا لا يختص بالمسلم، بل هو محرّم في حق كلِّ أحدٍ.

ومن ذلك: خذلانُ المسلم لأخيه؛ فإنَّ المؤمن مأمورٌ أن ينصر أخاه، كما قال ﷺ: ((انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً))، قال: يا رسول الله، أنصره مظلوماً، فكيف أنصره ظالماً؟ قال: ((تمنعه عن الظلم، فذلك نصرٌ لك إياه))^(١).

ومن ذلك: كذبُ المسلم على أخيه، فلا يحلُّ له أن يُحدِّثه فيكذبه، بل لا يُحدِّثه إلاَّ صدقاً.

ومن ذلك: احتقارُ المسلم لأخيه المسلم، وهو ناشئٌ عن الكبر، كما قال النبي ﷺ: ((الكبرُ بَطْرُ الحقِّ وغمطُ الناس))^(٢). وفي رواية: ((وغمص الناس))^(٣). وغمص الناس: الطعنُ عليهم وازدراؤهم.

وقوله ﷺ: ((التَّقوى هاهنا)) يشير إلى صدره ثلاث مرّات: فيه إشارةٌ إلى أن كرم الخلق عند الله بالتقوى، فربَّ من يحقره الناس لضعفه، وقلة حظه من الدنيا، وهو أعظم قدرًا عند الله تعالى ممَّن له قدرٌ في الدنيا، فإنَّ الناس إنما يتفاوتون بحسب التقوى، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]. وسئل النبي ﷺ: مَنْ أكرم الناس؟ قال: ((أتقاهم الله ﷻ))^(٤).

والتقوى أصلها في القلب، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمِ شَعْبِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى

(١) البخاري (٢٤٤٤)، ومسلم (٢٥٨٤).

(٢) مسلم (٩١).

(٣) أحمد (٤٢٧/١)، والترمذي (١٩٩٩).

(٤) البخاري (٣٣٥٣)، ومسلم (٢٣٧٨).

الْقُلُوبِ ﴿ [الحج: ٣٢].

وإذا كان أصل التقوى في القلوب، فلا يطلع أحدٌ على حقيقتها إلا الله ﷻ، وحينئذ، فقد يكون كثيرٌ ممن له صورةٌ حسنةٌ، أو مالٌ، أو جاهٌ، أو رياسةٌ في الدنيا، قلبه خراباً من التقوى، ويكون من ليس له شيء من ذلك قلبه مملوءاً من التقوى، فيكون أكرم عند الله تعالى، بل ذلك هو الأكثر وقوعاً.

فعن سهل بن سعد، قال: مرَّ رجلٌ على رسولِ الله ﷺ، فقال لرجل عنده جالس: ((ما رأيك في هذا؟)) فقال رجلٌ من أشرف الناس: هذا والله حريٌّ إن خطب أن يُنكح، وإن شفع أن يشفع، وإن قال أن يُسمع لقوله، قال: فسكت النبي ﷺ، ثم مرَّ رجلٌ آخر، فقال له رسول الله ﷺ: ((ما رأيك في هذا؟)) قال: يا رسول الله، هذا رجلٌ من فقراء المسلمين، هذا حريٌّ إن خطب أن لا يُنكح، وإن شفع أن لا يشفع، وإن قال أن لا يُسمع لقوله، فقال رسول ﷺ: ((هذا خيرٌ من ملء الأرض مثل هذا))^(١).

قوله ﷺ: ((بحسب امرئٍ من الشرِّ أن يحقر أخاه المسلم)): يعني: يكفيه من الشرِّ احتقارُ أخيه المسلم، فإنه إنَّما يحتقر أخاه المسلم لتكبره عليه، والكبرُ من أعظم خصال الشرِّ.

قوله ﷺ: ((كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ: دمه وماله وعرضه)): هذا ممَّا كان النبي ﷺ يخطب به في المِجامع العظيمة، فإنه خطب به في حجة الوداع يوم النحر، ويوم عرفة، ويوم الثاني من أيام التشريق، وقال: ((إنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا))^(٢).

فتضمَّنت هذه النصوص كلها أنَّ المسلم لا يحلُّ إيصال الأذى إليه بوجهٍ من الوجوه من قولٍ أو فعلٍ بغير حقٍّ، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وإنَّما جعل اللهُ المؤمنين إخوةً ليتعاطفوا ويتراحموا، وعن النعمان بن بشير، عن النبيِّ

(١) البخاري (٥٠٩١).

(٢) البخاري (١٧٣٩)، ومسلم (١٩٧٦).

ﷺ، قال: ((مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحَمَى وَالسَّهْرِ))^(١).

قال يحيى بن معاذ الرازي: ليكن حظُّ المؤمن منك ثلاثة: إن لم تنفعه، فلا تضره، وإن لم تُفرحه، فلا تُغممه، وإن لم تمدحه فلا تُدَمِّمه.

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كَرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا جَلَسَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ)). رواه مسلم^(٢).

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((من نفَسَ عن مؤمنٍ كربةً من كرب الدنيا، نفَسَ اللهُ عنه كربةً من كرب يوم القيامة)) هذا يرجعُ إلى أنَّ الجزاءَ من جنس العمل، وقد تكاثرت النصوصُ بهذا المعنى، كقوله ﷺ: ((إنما يرحم الله من عباده الرُّحماء))^(٣)، وقوله: ((إنَّ الله يعذب الذين يُعذبون النَّاسَ في الدنيا))^(٤).

والكربة: هي الشدَّة العظيمة التي تُوقِعُ صاحبها في الكرب. وتنفسُها: أن يُخَفِّفَ عنه منها، مأخوذٌ من تنفيس الخناق، كأنه يُرخي له الخناق حتَّى يأخذ نفسًا. والتفريجُ أعظمُ من ذلك، وهو: أن يُزيلَ عنه الكربةَ، فتنتفج عنه كربته، ويزول همُّه وغمُّه، فجزاءُ التنفيسِ التَّنْفِيسُ، وجزاءُ التفريجِ التَّفْرِيجُ.

(١) البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

(٢) مسلم (٢٦٩٩).

(٣) البخاري (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣).

(٤) مسلم (٢٦١٣).

وقوله: ((كُرْبَةٌ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))، ولم يقل: ((مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)) كما قيل في التيسير والستر.

وقد قيل في مناسبة ذلك: إِنَّ الْكُرْبَ هِيَ الشَّدَائِدُ الْعَظِيمَةُ، وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَحْصُلُ لَهُ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا، بِخِلَافِ الْإِعْسَارِ وَالْعَوْرَاتِ الْمَحْتَاجَةِ إِلَى السِّتْرِ، فَإِنَّ أَحَدًا لَا يَكَادُ يَخْلُو فِي الدُّنْيَا مِنْ ذَلِكَ، وَلَوْ بَعَثُ بِبَعْضِ الْحَاجَاتِ الْمَهْمَةِ.

قيل: لَأَنَّ كُرْبَ الدُّنْيَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُرْبِ الْآخِرَةِ كَلَا شَيْءٍ، فَادَّخَرَ اللَّهُ جِزَاءَ تَنْفِيسِ الْكُرْبِ عِنْدَهُ، لِيَنْفَسَ بِهِ كُرْبَ الْآخِرَةِ.

ويدلُّ على ذلك قولُ النَّبِيِّ ﷺ: ((يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصْرَ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ، فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟))^(١).

قوله ﷺ: ((وَمَنْ يَسِّرْ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)): هَذَا أَيْضًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِعْسَارَ قَدْ يَحْصُلُ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنَّهُ يَوْمٌ عَسِيرٌ وَأَنَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرٌ يَسِيرٌ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَسِيرٌ عَلَى غَيْرِهِمْ، وَقَالَ: ﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٦].

[طريق التيسير على المعسر بالمال]:

والتيسير على المعسر في الدنيا من جهة المال يكون بأحد أمرين:

إمّا بإنظاره إلى الميسرة، وذلك واجبٌ، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ

إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وتارةً بالوضع عنه إن كان غريباً، وإلاً فبإعطائه ما يزولُّ به إعساره، وكلاهما له فضل عظيم.

وعن أبي هريرة عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فِإِذَا رَأَى مُعْسِرًا، قَالَ لِصَبِيَّانِهِ: تَجَاوَزَا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ))^(٢).

(١) البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

(٢) البخاري (٢٠٧٨)، ومسلم (١٥٦٢).

وعن أبي قتادة عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((من سرَّه أن يُنجيه الله من كُرب يومِ القيامة، فليَنفَس عن مُعسرٍ، أو يَضَع عنه))^(١).

وقوله ﷺ: ((ومن سَرَّ مُسلماً، ستره الله في الدُّنيا والآخرة)): هذا مما تكاثرت النُّصوص بمعناه.

وعن ابن عباس، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((من ستر عورة أخيه المسلم، ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم، كشف الله عورته حتَّى يفضحه بها في بيته))^(٢).

[موقف المسلم من أصحاب المعاصي]:

واعلم أنَّ النَّاس على ضربين:

أحدهما: من كان مستوراً لا يُعرف بشيءٍ مِنَ المعاصي، فإذا وقعت منه هفوةٌ، أو زلَّةٌ، فإنَّه لا يجوزُ كشفها، ولا هتكها، ولا التَّحدُّث بها، لأنَّ ذلك غيبةٌ محرَّمة، وهذا هو الذي وردت فيه النُّصوصُ.

وفي ذلك قد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩]. والمراد: إشاعةُ الفاحِشَةِ على المؤمن المستر فيما وقع منه، أو اتُّهم به وهو بريء منه، كما في قصَّة الإفك.

قال بعض الوزراء الصالحين لبعض من يأمرُ بالمعروف: اجتهد أن تَسْتَرَّ العُصاةَ، فإنَّ ظهورَ معاصيهم عيبٌ في أهل الإسلام، وأولى الأمور ستر العيوب.

ومثل هذا لو جاء تائباً نادماً، وأقرَّ بحدِّه، ولم يفسِّره، ولم يُستفسر، بل يُؤمَر بأن يرجع ويسْتَرَّ نفسه، كما أمر النَّبِيُّ ﷺ ماعزاً والغامدية^(٣)، وكما لم يُستفسر الذي قال: ((أصبْتُ حدًّا، فأقمه عليَّ))^(٤).

ومثل هذا لو أخذَ بجريمته، ولم يبلغ الإمام، فإنَّه يُشْفَع له حتَّى لا يبلغ الإمام، وفي

(١) مسلم (١٥٦٣).

(٢) ابن ماجه (٢٥٤٦).

(٣) مسلم (١٦٩٥).

(٤) البخاري (٦٤٣٧)، ومسلم (٢٧٦٤، ٢٧٦٥).

مثله جاء الحديث عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم))^(١).
والثاني: من كان مشتهراً بالمعاصي، معلناً بها لا يبالي بما ارتكب منها، ولا بما قيل له؛
فهذا هو الفاجرُ المعلنُ، وليس له غيبة، كما نصَّ على ذلك الحسنُ البصريُّ وغيره.
ومثُلُ هذا لا بأس بالبحث عن أمره، لِيُقَامَ عليه الحدودُ. واستدلَّ لذلك بقولِ النَّبِيِّ
ﷺ: ((واغدُ يا أنيسُ على امرأةِ هذا، فإنِ اعترفت، فارجمها))^(٢). ومثُلُ هذا لا يُشْفَعُ له إذا
أُخِذَ، ولو لم يبلغِ السُّلطان، بل يُترك حتى يُقَامَ عليه الحدُّ لينكفَّ شرُّه، ويرتدعَ به أمثاله.

قال مالك: من لم يُعرَفْ منه أذى للناس، وإنَّما كانت منه زلَّةٌ، فلا بأس أن يُشْفَعَ له ما
لم يبلغِ الإمام، وأمَّا من عُرفَ بشرُّ أو فسادٍ، فلا أحبُّ أن يُشْفَعَ له أحدٌ، ولكن يترك حتى
يُقَامَ عليه الحدُّ.

[فضل قضاء حوائج المسلمين:]

قوله: ((والله في عون العبد ما كان العبدُ في عون أخيه)): سبق في شرح الحديث
الخامس والعشرين والسادس والعشرين فضلُ قضاءِ الحوائجِ والسَّعي فيها.
وعن عمر مرفوعاً: ((أفضلُ الأعمالِ إدخالُ السُّرورِ على المؤمن: كسوت عورته، أو
أشبع جوعته، أو قضيت له حاجة))^(٣).
وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يحبُّ للحَيِّ لأغنامهم، فلَمَّا استخلف، قالت جاريةٌ منهم:
الآن لا يحبُّها، فقال أبو بكر: بلى وإني لأرجو أن لا يغيِّرني ما دخلتُ فيه عن شيءٍ كنتُ
أفعله.

وإنَّما كانوا يقومون بالحلاب؛ لأنَّ العربَ كانت لا تحلبُ النساءَ منهم، وكانوا
يستقبحون ذلك، فكان الرجالُ إذا غابوا، احتاج النساءُ إلى من يحلبُهنَّ.
وكان عمر يتعاهد الأرامل فيستقيهنَّ الماءَ بالليل، ورآه طلحةٌ بالليل يدخل بيتَ
امرأة، فدخل إليها طلحةٌ نهاراً، فإذا هي عجوزٌ عمياءُ مقعدةٌ، فسألها: ما يصنعُ هذا

(١) أبو داود (٤٣٧٥).

(٢) البخاري (٢٣١٤)، ومسلم (١٦٩٧).

(٣) الطبراني في الأوسط (٥٠٨١).

الرَّجُلُ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: هَذَا لَهُ مِنْذُ كَذَا وَكَذَا يَتَعَاهَدُنِي يَا تُنِينِي بِمَا يُصْلِحُنِي، وَيُخْرِجُ عَنِّي الْأَذَى، فَقَالَ طَلْحَةُ: ثُكَلْتُكَ أُمَّتُكَ طَلْحَةُ، عَثَرَاتِ عَمْرٍو تَتَّبِعُ؟

وقال مجاهد: صحبتُ ابنِ عمرٍ في السفر لأخدمه، فكان يُخْدِمُنِي.
وكان كثيرٌ من الصَّالِحِينَ يشترطُ على أصحابه في السفر أن يُخْدِمَهُمْ.

[فضل طلب العلم وسلوك طريقه]:

قوله ﷺ: ((ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً، سهَّلَ اللهُ له به طريقاً إلى الجنة)):
سلوكُ الطريقِ لالتماس العلم يدخلُ فيه:

سلوكُ الطريقِ الحقيقيِّ، وهو المشيُّ بالأقدام إلى مجالسِ العلماء.
وسلوكُ الطُّرُقِ المعنويَّةِ المؤدِّيَةِ إلى حُصولِ العلم، مثل حفظه، ودراسته، ومذاكرته، ومطالعته، وكتابته، والتفهُمُ له، ونحو ذلك مِنَ الطُّرُقِ المعنوية التي يُتوصَّلُ بها إلى العلم.
وقوله: ((سهَّلَ اللهُ له به طريقاً إلى الجنة)):

قد يُراد بذلك: أَنَّ اللهُ يسهِّلُ له العلمَ الذي طلبه، وسلك طريقه، ويسِّرُه عليه، فإنَّ العلمَ طريقَ موصلٍ إلى الجنة.

وقد يُراد أيضاً: أَنَّ اللهُ ييسِّرُ لطالب العلم إذا قصد بطلبه وجه الله الانتفاع به والعمل بمقتضاه، فيكون سبباً لهدايته ولدخول الجنة بذلك.

وقد ييسِّرُ اللهُ لطالب العلم علوماً آخرَ ينتفع بها، وتكونُ موصلةً إلى الجنة.

وقد دلَّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ يَقْوَاهُمْ﴾ [حمد: ١٧].

وقد يدخل في ذلك أيضاً تسهيلُ طريق الجنة الحسيِّ يومَ القيامة - وهو الصِّراط - وما قبله وما بعده من الأحوال، فييسر ذلك على طالب العلم للانتفاع به.

فإنَّ العلمَ يدلُّ على الله من أقرب الطرق إليه، فمن سلك طريقه، ولم يُعْرِجْ عنه، وصل إلى الله تعالى وإلى الجنة من أقرب الطُّرُقِ وأسهلها فسَهَّلَتْ عليه الطُّرُقُ الموصلةُ إلى الجنة كلها في الدنيا والآخرة.

قوله ﷺ: ((وما جلس قومٌ في بيتٍ من بيوتِ الله، يتلون كتابَ الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينةُ، وغشيتهم الرحمةُ، وحفَّتْهم الملائكةُ، وذكرهم اللهُ فيمن عنده)):
هذا يدلُّ على استحباب الجلوس في المساجد لتلاوة القرآن ومدارسته. وهذا إن

حُمل على تعلم القرآن وتعليمه، فلا خلاف في استحبابه. وإن حمل على ما هو أعمُّ من ذلك، دخل فيه الاجتماعُ في المساجد على دراسة القرآن مطلقاً.

واستدل الأكترون على استحباب الاجتماع لمدارسة القرآن في الجملة، بالأحاديث الدالة على استحباب الاجتماع للذكر، والقرآن أفضل أنواع الذكر.

فمن معاوية: أن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه، فقال: ((ما يجلسكم؟)) قالوا: جلسنا نذكر الله ﷻ، ونحمده لما هدانا للإسلام، ومن علينا به، فقال: ((الله ما أجلسكم إلا ذلك؟)) قالوا: الله ما أجلسنا إلا ذلك، قال: ((أما آتي لم أستحلفكم لتهمة لكم، إنه أتاني جبريل، فأخبرني أن الله تعالى يباهي بكم الملائكة))^(١).

وقد أخبر ﷺ أن جزاء الذين يجلسون في بيت الله يتدارسون كتاب الله أربعة أشياء: أحدها: تنزل السكينة عليهم.

وعن البراء بن عازب، قال: كان رجلٌ يقرأ سورة الكهف وعنده فرسٌ، فتغشته سحابةٌ، فجعلت تدور وتدور، وجعل فرسه ينفِرُ منها، فلما أصبح، أتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال: ((تلك السكينة تنزلت للقرآن))^(٢).

والثاني: غشيان الرحمة.

والثالث: أن الملائكة تحفُّ بهم.

الرابع: أن الله يذكرهم فيمن عنده.

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: ((يقول الله ﷻ: أنا عند ظنِّ عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، فإن ذكرني في نفسه، ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ خيرٍ منهم))^(٣).

وقد قال الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]. وذكر الله لعبده: هو ثناؤه عليه

في الملأ الأعلى بين ملائكته ومباهاتهم به وتنويهه بذكره.

وهذه الخصال الأربع لكل مجتمعين على ذكر الله تعالى، كما قال النبي ﷺ: ((إن لأهل

(١) مسلم (٢٧٠١).

(٢) البخاري (٣٦١٤)، ومسلم (٧٩٥).

(٣) البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

ذكر الله تعالى أربعاً: تنزل عليهم السكينة، وتغشاهم الرحمة، وتحف بهم الملائكة، ويذكرهم الرب فيمن عنده^(١).

قوله ﷺ: ((ومن بطأ به عمله، لم يسرع به نسبه)): معناه: أن العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة، فمن أبطأ به عمله أن يبلغ به المنازل العالية عند الله تعالى، لم يسرع به نسبه، فيبلغه تلك الدرجات، فإن الله تعالى رتب الجزاء على الأعمال، لا على الأنساب، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١].

وعن عمرو بن العاص، أنه سمع النبي ﷺ يقول: ((إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، وإنما وليي الله وصالح المؤمنين))^(٢).

يشير إلى أن ولايته لا تنال بالنسب، وإن قرب، وإنما تنال بالإيمان والعمل الصالح، فمن كان أكمل إيماناً وعملاً، فهو أعظم ولاية له، سواء كان له منه نسب قريب، أو لم يكن.

الحديث السابع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ ﷻ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِثَّةٍ ضِعْفٍ إِلَى أضعاف كثيرة، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا، فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٣).

[شرح الحديث]:

في هذا المعنى أحاديث متعددة، فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: ((يقول الله: إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة، فلا تكتبوها عليه حتى يعملها، فإن عملها، فاكتبوها بمثلها، وإن تركها من أجلي، فاكتبوها له حسنة، وإذا أراد أن يعمل حسنة، فلم يعملها، فاكتبوها

(١) مسلم (٢٧٠٠) بنحوه.

(٢) البخاري (٥٩٩٠)، ومسلم (٢١٥).

(٣) البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١).

له حسنة، فإن عملها، فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف^(١). فتضمنت هذه النصوص كتابة الحسنات، والسيئات، والهَمَّ بالحسنة والسيئة، فهذه أربعة أنواع:

النوع الأول: عمل الحسنات.

فتضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف إلى أضعاف كثيرة، فمضاعفة الحسنة بعشر أمثالها لازم لكل الحسنات، وقد دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

وأما زيادة المضاعفة على العشر لمن شاء الله أن يُضاعف له، فدلَّ عليه قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

النوع الثاني: عمل السيئات.

فتكتب السيئة بمثلها من غير مضاعفة، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠]. وقوله: ((كتبت له سيئة واحدة)) إشارة إلى أنها غير مضاعفة.

[الأسباب التي تعظم بها السيئات]:

لكن السيئة تعظم أحياناً بشرف الزمان، أو المكان، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كَتَبِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦].

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]: في كلهن، ثم اختص من ذلك أربعة أشهر، فجعلهن حرمًا، وعظم حُرْمَاتِهِنَّ، وجعل الذنب فيهنَّ أعظم، والعمل الصالح والأجر أعظم.

وقال قتادة في هذه الآية: اعلموا أن الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئةً ووزرًا فيما

(١) البخاري (٧٥٠١). واللفظ له، ومسلم بنحوه (١٢٩).

سوى ذلك، وإن كان الظلم في كلِّ حالٍ غيرِ طائل، ولكنَّ الله تعالى يُعظِّم من أمره ما يشاء تعالى ربنا.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يُظَلِّمْ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]. وكان جماعة من الصحابة يتقون سُكنى الحرم، خشية ارتكاب الذنوب فيه منهم: ابنُ عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص. وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: الخطيئةُ فيه أعظم.

وقد تُضاعفُ السيئاتُ بشرفِ فاعلها، وقوة معرفته بالله، وقربه منه، فإنَّ مَنْ عصى السُّلطان على بساطه أعظمُ جرماً مَنْ عصاه على بُعد.

ولهذا توعَّد الله خاصَّة عباده على المعصية بمضاعفة الجزاء، وإن كان قد عصمهم منها، ليبينَ لهم فضله عليهم بعصمتهم من ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبْنِتَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ (٧٦) إِذَا لَأَذْنَفْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴿ [الإسراء: ٧٤، ٧٥].

وقال تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (٣٠) وَمَنْ يَقْتُلْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴿ [الأحزاب: ٣٠، ٣١].

النوع الثالث: الهمُّ بالحسنات.

فتكتب حسنة كاملة، وإن لم يعملها، كما في حديث ابن عباس وغيره. والظاهرُ أن المراد بالتَّحْدُث: حديث النفس، وهو الهمُّ.

فَعَلِمَ اللهُ أَنَّهُ قد أشعرها قلبه، وحرَّص عليها، كتبت له حسنة، وهذا يدلُّ على أنَّ المراد بالهمِّ هنا: هو العزمُ المصمَّم الذي يُوجَدُ معه الحرُّصُ على العمل، لا مجردُ الخطِّرة التي تخطر، ثم تنفِسخُ من غير عزم ولا تصميم.

قال أبو الدرداء: من أتى فراشه، وهو ينوي أن يُصليَ من الليل، فغلبته عيناه حتى يصبح، كتب له ما نوى.

ومتى اقترن بالنية قولٌ أو سعيٌّ، تأكَّد الجزاء، والتحقَّ صاحبه بالعمل، كما روى

أبو كبشة عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدِ رِزْقَةِ اللَّهِ مَالاً وَعِلْماً، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ بِهِ رَحْمَهُ، وَيَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدِ رِزْقَةِ اللَّهِ عِلْماً، وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً، لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدِ رِزْقَةِ اللَّهِ مَالاً، وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْماً يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالاً وَلَا عِلْماً، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً، لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ))^(١).

وقد حمل قوله: ((فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ)) عَلَى اسْتَوَائِهِمَا فِي أَصْلِ أَجْرِ الْعَمَلِ، دُونَ مِضَاعَفَتِهِ، فَالْمِضَاعَفَةُ يُخْتَصُّ بِهَا مَنْ عَمِلَ الْعَمَلَ دُونَ مَنْ نَوَاهُ فَلَمْ يَعْمَلْهُ.

النوع الرابع: الهمُّ بالسَّيِّئَاتِ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ لَهَا.

ففي حديث ابن عباس: أَنَّهَا تُكْتَبُ حَسَنَةً كَامِلَةً.

وفي حديث أبي هريرة قال: ((إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَزَائِي)) يَعْنِي: مِنْ أَجْلِي. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مَنْ قَدَّرَ عَلَى مَا هَمَّ بِهِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، فَتَرَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهَذَا لَا رَيْبَ فِي أَنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِذَلِكَ حَسَنَةٌ؛ لِأَنَّ تَرَكَهُ لِلْمَعْصِيَةِ بِهَذَا الْمَقْصِدِ عَمَلٌ صَالِحٌ.

فَأَمَّا إِنْ هَمَّ بِمَعْصِيَةٍ، ثُمَّ تَرَكَ عَمَلَهَا خَوْفًا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، أَوْ مِرَاءَةَ لَهُمْ: فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ يُعَاقَبُ عَلَى تَرَكَهَا بِهَذِهِ النِّيَّةِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيمَ خَوْفِ الْمَخْلُوقِينَ عَلَى خَوْفِ اللَّهِ مُحَرَّمٌ. وَكَذَلِكَ قَصْدُ الرِّيَاءِ لِلْمَخْلُوقِينَ مُحَرَّمٌ، فَإِذَا اقْتَرَنَ بِهِ تَرَكَهُ الْمَعْصِيَةَ لِأَجْلِهِ، عُوقِبَ عَلَى هَذَا التَّرْكِ.

وقال الفضيل بن عياض: كانوا يقولون: ترك العمل للناس رياءً، والعمل لهم شرك. وأما إن سعى في حصولها بما أمكنه، ثم حال بينه وبينها القدر: فقد ذكر جماعة أنه يُعَاقَبُ عَلَيْهَا حِينَئِذٍ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَكَلِّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ))^(٢) وَمَنْ سَعَى فِي حُصُولِ الْمَعْصِيَةِ جَهْدَهُ، ثُمَّ عَجَزَ عَنْهَا، فَقَدْ عَمِلَ بِهَا.

وقوله: ((مَا لَمْ تَكَلِّمْ بِهِ، أَوْ تَعْمَلْ)): يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْهَامَّ بِالْمَعْصِيَةِ إِذَا تَكَلَّمَ بِهَا هَمٌّ بِهِ بِلِسَانِهِ إِنَّهُ يُعَاقَبُ عَلَى الْهَمِّ حِينَئِذٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَمِلَ بِجَوَارِحِهِ مَعْصِيَةً، وَهُوَ التَّكَلُّمُ بِاللِّسَانِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ الَّذِي قَالَ: ((لَوْ أَنَّ لِي مَالاً، لَعَمِلْتُ فِيهِ مَا عَمِلَ فُلَانٌ)) يَعْنِي:

(١) أحمد (٤/٢٣٠)، وابن ماجه (٤٢٢٨)، والترمذي (٢٣٢٥).

(٢) البخاري (٢٥٢٨)، ومسلم (١٢٧).

الذي يعصي الله في ماله، قال: ((فهما في الوزر سواء)).

ومتى اقترن العمل بالهمم، فإنه يُعاقب عليه، سواء كان الفعل متأخراً أو متقدماً، فمن فعل محرماً مرّة، ثم عزم على فعله متى قدّر عليه، فهو مُصِرٌّ على المعصية، ومعاقبٌ على هذه النية، وإن لم يُعَدِّ إلى عمله إلا بعد سنين عديدة.

وبكلِّ حالٍ، فالمعصيةُ إنّما تكتبُ بمثلها من غير مضاعفةٍ، فتكونُ العقوبةُ على المعصية، ولا ينضمُّ إليها الهمُّ بها، إذ لو ضُمَّ إلى المعصية الهمُّ بها، لعُوقِبَ على عمل المعصية عقوبتين.

وقوله في حديث ابن عباس في رواية مسلم: ((أو محاهها الله)): يعني: أنّ عمل السيئة: إمّا أن تُكتبَ لعاملها سيئة واحدة، أو يمحوها الله بما شاء من الأسباب، كالتوبة والاستغفار، وعمل الحسنات.

وقوله بعد ذلك: ((ولا يهلكُ على الله إلا هالكٌ)): يعني بعد هذا الفضل العظيم من الله، والرحمة الواسعة منه بمضاعفة الحسنات، والتجاوز عن السيئات، لا يهلكُ على الله إلا من هلك، وألقى بيده إلى التهلكة، وتجرأ على السيئات، ورغِبَ عن الحسنات، وأعرض عنها. ولهذا قال ابنُ مسعود: ويلٌ لمن غلب وخذأه عشراته.

الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيْتَهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ)). رواه البخاري^(١).

[شرح الحديث]:

قوله ﷺ: ((من عادى لي ولياً، فقد آذنته بالحرب)): يعني: فقد أعلمته بأنِّي محاربٌ له، حيث كان محارباً لي بمعاداة أوليائي .
فأولياءُ الله تجبُ موالاتُهم، وتحرُمُ معاداتُهم، كما أنَّ أعداءَهُ تجبُ معاداتُهم، وتحرُمُ موالاتُهم، قال تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١]. واعلم أنَّ جميع المعاصي محاربة لله ﷻ.

وقوله: ((وما تقرب إليَّ عبدي بمثل أداءٍ ما افترضتُ عليه، ولا يزالُ عبدي يتقربُ إليَّ بالنوافلِ حتى أُحِبَّهُ)): لما ذكر أنَّ معاداة أوليائه محاربةٌ له، ذكر بعد ذلك وصفَ أوليائه الذين تحرُمُ معاداتُهم، وتجبُ موالاتُهم، فذكر ما يتقربُ به إليه.

[معنى الولاية ودرجات الأولياء]:

وأصلُ الولاية: القربُ. وأصلُ العداوة: البعدُ.
فأولياءُ الله هم: الذين يتقربون إليه بما يقربهم منه. وأعداؤه: الذين أبعدهم عنه بأعمالهم المقتضية لطردهم وإبعادهم منه، فقسم أوليائه المقربين إلى قسمين:
أحدهما: من تقرب إليه بأداء الفرائض، ويشمل ذلك فعل الواجبات، وترك المحرمات؛ لأنَّ ذلك كُلُّه من فرائضِ الله التي افترضها على عباده.

والثاني: من تقرب إليه بعدَ الفرائضِ بالنوافلِ.

فظهر بذلك أنَّه لا طريق يُوصِلُ إلى التقربِ إلى الله تعالى، وولايته، ومحبته سوى

طاعته التي شرعها على لسان رسوله، فمن ادعى ولاية الله، والتقرب إليه، ومحبة غيره هذه الطريق، تبين أنه كاذب في دعواه.

فلذلك ذكر في هذا الحديث أن أولياء الله على درجتين:

إحداهما: المتقربون إليه بأداء الفرائض: وهذه درجة المقتصدین أصحاب اليمين، وأداء الفرائض أفضل الأعمال، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أفضل الأعمال أداء ما افترض الله، والورع عما حرم الله، وصدق النية فيما عند الله رضي الله عنه.

وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته: أفضل العبادة أداء الفرائض، واجتناب المحارم.

وأعظم فرائض البدن التي تقرب إليه: الصلاة، كما قال تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد))^(١).

ومن الفرائض المقربة إلى الله تعالى: عدل الراعي في رعيته، سواء كانت رعيته عامة كالحاكم، أو خاصة كعدل آحاد الناس في أهله وولده؛ فعن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((إن المفسطين عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن - وكلتا يديه يمين - الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا))^(٢).

الدرجة الثانية: درجة السابقين المقربين: وهم الذين تقربوا إلى الله بعد الفرائض بالاجتهاد في نوافل الطاعات، والانكفاف عن دقائق المكروهات بالورع، وذلك يوجب للعبد محبة الله، كما قال: ((ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه))، فمن أحبه الله، رزقه محبته وطاعته والاشتغال بذكره وخدمته، فأوجب له ذلك القرب منه، والزلفى لديه، والحظوة عنده.

فأهل هذه الدرجة من المقربين ليس لهم هم إلا فيما يقربهم ممن يحبهم ويحبونه.

ومن أعظم ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى من النوافل: كثرة تلاوة القرآن، وسماحه بتفكير وتدبير وتفهم.

قال خباب بن الأرت لرجل: تقرب إلى الله ما استطعت، واعلم أنك لن تتقرب إليه بشيء هو أحب إليه من كلامه. وقال ابن مسعود: من أحب القرآن فهو يحب الله ورسوله.

(١) مسلم (٤٨٢).

(٢) مسلم (١٨٢٧).

ومن ذلك: كثرة ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلب واللسان؛ وعن معاذٍ، قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني بأفضل الأعمال وأقربها إلى الله تعالى؟ قال: ((أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى))^(١).

ومن ذلك: محبة أولياء الله وأحبابه فيه، ومعاداة أعدائه فيه.

[طريق الوصول إلى الله]:

قوله: ((فإذا أحببته، كنتُ سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يُبصرُ به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها)):

المراد بهذا الكلام: أَنْ مِنْ اجْتِهَادٍ بِالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ بِالفرائضِ، ثُمَّ بِالنوافلِ، قَرَّبَهُ إِلَيْهِ، وَرَفَّاهُ مِنْ دَرَجَةِ الْإِيمَانِ إِلَى دَرَجَةِ الْإِحْسَانِ، فَيَصِيرُ يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى الْحُضُورِ وَالْمِرَاقَبَةِ كَأَنَّهُ يَرَاهُ، فَيَمْتَلِئُ قَلْبُهُ بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَحَبَّتِهِ، وَعَظَمَتِهِ، وَخَوْفِهِ، وَمَهَابَتِهِ، وَإِجْلَالِهِ، وَالْأُنْسَ بِهِ، وَالشَّوْقَ إِلَيْهِ، حَتَّى يَصِيرَ هَذَا الَّذِي فِي قَلْبِهِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ مَشَاهِدًا لَهُ بِعَيْنِ الْبَصِيرَةِ.

فمتى امتلأ القلب بعظمة الله تعالى، محا ذلك من القلب كل ما سواه، ولم يبق للعبد شيء من نفسه وهواه، ولا إرادة إلا لما يريدُه منه مولاه، فحينئذ لا ينطق العبد إلا بذكره، ولا يتحرك إلا بأمره، فإن نطق، نطق بالله، وإن سَمِعَ، سَمِعَ بِهِ، وَإِنْ نَظَرَ، نَظَرَ بِهِ، وَإِنْ بَطَشَ، بَطَشَ بِهِ.

فهذا هو المراد بقوله: ((كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يُبصرُ به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها)).

ومن هنا كان بعض السلف كسليمان التيمي يرون أنه لا يحسن أن يعصي الله. ومن هذا المعنى قول علي: إِنْ كُنَّا لَنَرَى أَنَّ شَيْطَانَ عَمَرَ لِيَهَابُهُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِالْخَطِيئَةِ.

وقد أشرنا فيما سبق إلى أن هذا من أسرار التوحيد الخاصة، فإن معنى لا إله إلا الله: أَنَّهُ لَا يُؤَلَّهَ غَيْرُهُ حَبًّا، وَرَجَاءً، وَخَوْفًا، وَطَاعَةً، فَإِذَا تَحَقَّقَ الْقَلْبُ بِالتَّوْحِيدِ التَّامِّ، لَمْ يَبْقَ فِيهِ مَحَبَّةٌ لْغَيْرِ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَلَا كَرَاهَةٌ لْغَيْرِ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ، وَمِنْ كَانَ كَذَلِكَ، لَمْ تَتَبَعْتَ جَوَارِحُهُ إِلَّا بِطَاعَةِ اللَّهِ.

(١) البزار (٣٠٥٩)، والطبراني في الكبير (١٠٦/٢٠، ١٠٧).

[منشأ الذنوب وأسبابها]:

وإنما تنشأ الذنوب من محبة ما يكرهه الله، أو كراهة ما يُحبه الله، وذلك ينشأ من تقديم هوى النفس على محبة الله وخشيته، وذلك يقدح في كمال التوحيد الواجب، فيقع العبد بسبب ذلك في التفریط في بعض الواجبات، أو ارتكاب بعض المحظورات.

فأما من تحقق قلبه بتوحيد الله، فلا يبقى له همٌ إلا في الله وفيما يُرضيه به.

قوله: ((ولئن سألتني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه)): يعني أن هذا المحبوب المقرب، له عند الله منزلة خاصة تقتضي أنه إذا سأل الله شيئاً، أعطاه إياه، وإن استعاذ به من شيء، أعاده منه، وإن دعاه، أجابه، فيصير مجاب الدعوة لكرامته على ربه ﷻ، وقد كان كثير من السلف الصالح معروفًا بإجابة الدعوة.

وكان سعد بن أبي وقاص مجاب الدعوة، فكذب عليه رجل، فقال: اللهم إن كان كاذباً، فاعم بصره، وأطل عمره، وعرضه للفتن، فأصاب الرجل ذلك كله، فكان يتعرض للجواري في السكك ويقول: شيخ كبير، مفتون أصابني دعوة سعد^(١). ومثل هذا كثير جداً، ويطول استقصاؤه.

الحديث التاسع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ)). حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا^(١).

[شرح الحديث]:

قوله: ((إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ)) إلى آخره: تقديره: إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، أَوْ تَرَكَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، فَإِنَّ ((تَجَاوَزَ)) لَا يَتَعَدَى بِنَفْسِهِ.
وقوله: ((الخطأ والنسيان، وما استكروهوا عليه)):

فأما الخطأ والنسيان: فقد صرَّح القرآن بالتَّجَاوُزِ عَنْهَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وأما الإكراه: فصرَّح القرآن أيضًا بالتَّجَاوُزِ عَنْهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

الفصل الأول: في الخطأ والنسيان:

الخطأ: هو أَنْ يَقْصِدَ بِفِعْلِهِ شَيْئًا، فَيُصَادَفُ فِعْلُهُ غَيْرَ مَا قَصَدَهُ، مِثْلُ: أَنْ يَقْصِدَ قَتْلَ كَافِرٍ، فَيُصَادَفُ قَتْلَهُ مُسْلِمًا.

والنسيان: أَنْ يَكُونَ ذَاكِرًا لَشَيْءٍ، فَيَنْسَاهُ عِنْدَ الْفِعْلِ.

وكلاهما مَعْفُوءٌ عَنْهُ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا إِثْمَ فِيهِ، وَلَكِنْ رَفْعُ الْإِثْمِ لَا يُنَافِي أَنْ يَتَرْتَّبَ عَلَى نَسْيَانِهِ حُكْمٌ.

كَمَا أَنَّ مِنْ نَسْيِ الْوَضُوءِ، وَصَلَّى ظَانًّا أَنَّهُ مُتَطَهَّرٌ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، ثُمَّ إِنْ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ كَانَ قَدْ صَلَّى مُحْدِثًا فَإِنَّ عَلَيْهِ الْإِعَادَةَ.

وَلَوْ تَرَكَ الصَّلَاةَ نَسْيَانًا، ثُمَّ ذَكَرَ، فَإِنَّ عَلَيْهِ الْقَضَاءَ، كَمَا قَالَ ﷺ: ((مَنْ نَامَ عَنِ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ))^(٢) ثُمَّ تَلَا: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ

(١) ابن ماجه (٢٠٤٥)، والبيهقي (٨٤/٦ و ١٥٦/٧ - ١٥٧).

(٢) البخاري (٥٩٧)، ومسلم (٦٨٤).

لِيَذْكُرِي ﴿ [طه: ١٤].

والأظهر - والله أعلم - أَنَّ النَّاسِي وَالْمَخْطِئَ إِنَّمَا عُفِيَ عَنْهُمَا بِمَعْنَى رَفْعِ الْإِثْمِ عَنْهُمَا؛ لِأَنَّ الْإِثْمَ مَرْتَّبٌ عَلَى الْمَقَاصِدِ وَالنِّيَّاتِ، وَالنَّاسِي وَالْمَخْطِئَ لَا قَصْدَ لِهَٰمَا، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِمَا، وَأَمَّا رَفْعُ الْأَحْكَامِ عَنْهُمَا، فَلَيْسَ مَرَادًا مِنْ هَذِهِ النَّصُوصِ، فَيَحْتَاجُ فِي ثُبُوتِهَا وَنَفْيِهَا إِلَى دَلِيلٍ آخَرَ.

الفصل الثاني: في حكم المكروه: وهو نوعان:

أحدهما: من لا اختيارَ له بالكليَّة، ولا قُدرة له على الامتناع، كمن حُمِّلَ كَرْهًا وأدخل إلى مكانٍ حلف على الامتناع من دخوله، أو حُمِّلَ كَرْهًا، وُضِرَ به غيره حتى مات ذلك الغير، ولا قُدرة له على الامتناع، فهذا لا إثم عليه بالاتفاق، ولا يترتب عليه جُنْحٌ في يمينه عند جمهور العلماء.

والنوع الثاني: من أكره بضربٍ أو غيره حتى فعل، فهذا الفعل يتعلق به التَّكْلِيفُ، فَإِنَّهُ يُمْكِنُهُ أَنْ لَا يَفْعَلَ فَهُوَ مَخْتَارٌ لِلْفِعْلِ، لَكِنْ لَيْسَ غَرَضُهُ نَفْسَ الْفِعْلِ، بَلْ دَفْعَ الضَّرْرِ عَنْهُ، فَهُوَ مَخْتَارٌ مِنْ وَجْهِهِ، غَيْرُ مَخْتَارٍ مِنْ وَجْهِهِ، وَهَذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ: هَلْ هُوَ مَكْلُوفٌ أَمْ لَا؟ وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَوْ أُكْرِهَ عَلَى قَتْلِ مَعْصُومٍ لَمْ يُبَيِّحْ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَقْتُلُهُ بِاخْتِيَارِهِ افْتِدَاءً لِنَفْسِهِ مِنَ الْقَتْلِ.

ولو أكره على شرب الخمر أو غيره من الأفعال المحرَّمة، ففي إباحته بالإكراه قولان: أحدهما: يُبَاحُ لَهُ ذَلِكَ؛ اسْتِدْلَالًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنِيَّتِكُمْ عَلَى الْبِعَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]، وهذه نزلت في عبد الله بن أبي ابن سلول، كانت له أمتان يُكرههما على الزنى، وهما يَأْبَيَانِ ذَلِكَ. وهذا قول الجمهور.

والقول الثاني: إِنَّ التَّقِيَةَ إِنَّمَا تَكُونُ فِي الْأَقْوَالِ، وَلَا تَقِيَةَ فِي الْأَفْعَالِ. وَعَلَى هَذَا لَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ، أَوْ سَرَقَ مَكْرَهًا، حُدَّ.

وأما الإكراه على الأقوال: فَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى صِحَّتِهِ، وَأَنَّ مِنْ أُكْرِهَ عَلَى قَوْلٍ مُحَرَّمٍ إِكْرَاهًا مَعْتَبَرًا أَنْ لَهُ أَنْ يَفْتَدِيَ نَفْسَهُ بِهِ، وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ.

وقد دلَّ عليه قولُ الله تعالى: ﴿لَا مَن أكره وَقلبه مُطمئنُّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].
وأما الإكراه بحقِّ: فهو غيرُ مانعٍ من لزوم ما أكره عليه، فلو أكره الحربيُّ على الإسلام فأسلم، صحَّ إسلامه، وكذا لو أكره الحاكم أحدًا على بيع ماله ليوفي دينه.

الحديث الأربعون

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: ((كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ)) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. رواه البُخَارِيُّ^(١).

هذا الحديث أصلٌ في قصر الأمل في الدنيا، وأنَّ المؤمنَ لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطنًا ومسكنًا، فيطمئنَّ فيها، ولكن ينبغي أن يكونَ فيها كأنَّه على جناح سفر: مهيئٌ لجهازه للرحيل.

[شرح الحديث]:

وقد أتفتت على ذلك وصايا الأنبياء وأتباعهم، قال تعالى حاكياً عن مؤمن آل فرعون أنه قال: ﴿يَقَوْمِ إِنَّمَا هِيَ أَلْحَيَوَةُ الدُّنْيَا مَتَّعُ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩].

وكان النَّبِيُّ ﷺ يقول: ((مالي وللدُّنيا إنَّما مثلي ومثلُ الدُّنيا كمثل ركبٍ قال^(٢) في ظلِّ شجرةٍ ثم راح وتركها))^(٣).

ودخل رجلٌ على أبي ذرٍّ، فجعل يُقلِّبُ بصره في بيته، فقال: يا أبا ذرٍّ، أين متاعكم؟ قال: إنَّ لنا بيتًا نوجه إليه، قال: إنَّه لا بدَّ لك من متاع مادمت هاهنا، قال: إنَّ صاحب المنزل لا يدعنا فيه.

(١) البخاري (٦٤١٦).

(٢) قال: من القبولة، وهي الاستراحة نصف النهار.

(٣) أحمد (١/٣٩١)، وابن ماجه (٤١٠٩)، والترمذي (٢٣٧٧).

وكان عليُّ بنُ أبي طالب عليه السلام يقول: إِنَّ الدُّنْيَا قَدِ ارْتَحَلَتْ مَدْبَرَةً، وَإِنَّ الآخِرَةَ قَدِ ارْتَحَلَتْ مَقْبَلَةً، وَلِكُلِّ مِنْهَا بَنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أبنَاءِ الآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أبنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ اليَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ، وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا عَمَلَ.

[ما ينبغي أن يكون عليه حال المؤمن في الدنيا]:

وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة، ولا وطنًا، فينبغي للمؤمن أن يكون حاله فيها على أحد حالين:

إما أن يكون كأنه غريب مقيم في بلد غريبة، هُمُّه التزوُّد للرجوع إلى وطنه. أو يكون كأنه مسافرٌ غير مقيم البتة، بل هو ليله ونهاره، يسيرُ إلى بلد الإقامة، فلهذا وصَّى النبي صلى الله عليه وآله ابنَ عمر أن يكون في الدنيا على أحد هذين الحالين. فأحدهما: أن ينزل المؤمن نفسه كأنه غريبٌ في الدنيا يتخيَّلُ الإقامة، لكن في بلد غربية، فهو غير متعلِّق القلب ببلد الغربة، بل قلبه متعلِّقٌ بوطنه الذي يرجعُ إليه. ومن كان في الدنيا كذلك، فلا همَّ له إلا في التزوُّد بما ينفعه عند عودِه إلى وطنه، فلا يُنافِسُ أهلَ البلد الذي هو غريبٌ بينهم في عزِّهم، ولا يجزعُ من الذلِّ عندهم. قال الحسن: المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها، ولا يُنافِسُ في عزِّها، له شأنٌ، وللناس شأنٌ.

الحال الثاني: أن ينزل المؤمن نفسه في الدنيا كأنه مسافرٌ غير مقيم البتة، وإنما هو سائرٌ في قطع منازل السفر حتى ينتهي به السفرُ إلى آخره، وهو الموت. ومن كانت هذه حاله في الدنيا، فهُمُّه تحصيلُ الزاد للسفر، وليس له هِمَّةٌ في الاستكثار من متاع الدنيا، ولهذا أوصى النبي صلى الله عليه وآله جماعةً من أصحابه أن يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الرَّاكب.

قيل لمحمد بن واسع: كيف أصبحت؟ قال: ما ظنك برجل يرتحل كل يومٍ مرحلةً إلى الآخرة؟

قال بعض الحكماء: كيف يفرحُ بالدنيا من يومه يهدمُ شهره، وشهره يهدمُ سنته، وسنته تهدمُ عمره، وكيف يفرح من يقوده عمره إلى أجله، وتقوده حياته إلى موته. وأما وصية ابن عمر رضي الله عنهما، فهي مأخوذةٌ من هذا الحديث الذي رواه، وهي

متضمنة لنهاية قصر الأمل، وأنَّ الإنسان إذا أمسى لم ينتظر الصَّباح، وإذا أصبح، لم ينتظر المساء، بل يظنُّ أنَّ أجله يُدرِّكه قبل ذلك. وقال بعضُ السَّلف: ما نمتُ نومًا قط، فحدثتُ نفسي أنَّى أستيقظ منه.

وكان حبيبُ أبو محمد يُوصي كُلَّ يومٍ بما يوصي به المحتضِرُّ عند موته من تغسيله ونحوه، وكان يبكي كلِّما أصبح أو أمسى، فسُئِلت امرأته عن بكائه، فقالت: يخاف - والله - إذا أمسى أن لا يُصبح، وإذا أصبح أن لا يُمسي.

وقال بكر المزني: إن استطاع أحدكم أن لا يبيت إلا وعهده عند رأسه مكتوبٌ، فليفعل، فإنَّه لا يدري لعله أن يبيت في أهلِ الدُّنيا، ويُصبح في أهلِ الآخرة. قوله: ((وخذ من صحتك لسقمك، ومن حياتك لموتك)): يعني: اغتنم الأعمال الصالحة في الصحة قبل أن يحول بينك وبينها السقم، وفي الحياة قبل أن يحول بينك وبينها الموت.

وعن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ قال لرجل وهو يعظه: ((اغتنم خمسًا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك))^(١).

وعن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ: ((بادروا بالأعمال ستًا: طلوع الشمس من مغربها، أو الدخان، أو الدجال، أو الدابة، أو خاصَّة أحدكم، أو أمر العامة))^(٢). والمراد من هذا: أنَّ هذه الأشياء كلها تعوق عن الأعمال، فبعضها يشغل عنه: إمَّا في خاصَّة الإنسان؛ كفقره وغناه ومرضه وهرمه وموته. وبعضها عامٌّ؛ كقيام الساعة، وخروج الدجال، وكذلك الفتنُ المزعجة.

وبعض هذه الأمور العامة لا ينفع بعدها عملٌ، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أُمَّتِكُمْ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

وعن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ قال: ((ثلاثٌ إذا خرجن، لم ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل، أو كسبت في إيمانها خيرًا: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة

(١) الحاكم (٣٠٦/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٣١٩).

(٢) مسلم (٢٩٤٧).

الأرض))^(١).

فالواجب على المؤمن المبادرة بالأعمال الصالحة قبل أن لا يقدر عليها ويُحال بينه وبينها، إمّا بمرضٍ أو موت، أو بأن يُدركه بعض هذه الآيات التي لا يُقبل معها عمل. فإذا كان الأمر على هذا فيتعيّن على المؤمن اغتنام ما بقي من عمره.

قال سعيد بن جبير: كل يوم يعيشه المؤمن غنيمة. وقال بكر المزني: ما من يوم أخرج به الله إلى الدنيا إلا يقول: يا ابن آدم، اغتنمني لعلّك لا يوم لك بعدي، ولا ليلة إلا تنادي: ابن آدم، اغتنمني لعلّك لا ليلة لك بعدي.

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ))^(١).
قال الشيخ رحمه الله: حديث حسن صحيح، رويناه في كتاب "الحجة" بإسناد صحيح.

[شرح الحديث]:

معنى الحديث، فهو أنّ الإنسان لا يكون مؤمناً كامل الإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول ﷺ من الأوامر والنواهي وغيرها، فيحب ما أمر به، ويكره ما نهى عنه.

وقد ورد القرآن بمثل هذا في غير موضع. قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وذاً سبحانه من كره ما أحبه الله، أو أحب ما كرهه الله، قال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ﴾ [محمد: ٩].

فالواجب على كل مؤمن أن يحب ما أحبه الله محبة توجب له الإتيان بما وجب عليه منه،

(١) مسلم (١٥٨).

(٢) البيهقي في "المدخل" (٢٠٩)، والخطيب في "تاريخه" (٢١/٦)، والبخاري (١٠٤).

فإن زادت المحبة، حتى أتى بما ندب إليه منه، كان ذلك فضلاً، وأن يكره ما كرهه الله تعالى كراهةً توجب له الكفَّ عما حرّم عليه منه، فإن زادت الكراهة حتى أوجبت الكفَّ عما كرهه تنزيهاً، كان ذلك فضلاً.

وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من نفسه وولده وأهله والناس أجمعين))^(١).

فلا يكون المؤمن مؤمناً حتى يُقدم محبة الرسول على محبة جميع الخلق، ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسله.

[علامات المحبة الصادقة:]

والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في حبِّ المحبوبات وبغضِ المكروهات. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]. فمن أحبَّ الله ورسوله محبةً صادقةً من قلبه، أوجب له ذلك أن يُحبَّ بقلبه ما يُحبه الله ورسوله، ويكره ما يكرهه الله ورسوله، ويرضى بما يرضى الله ورسوله، ويسخط ما يسخطه الله ورسوله، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحبِّ والبغض. فإن عمل بجوارحه شيئاً يُخالف ذلك، فإن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله، أو ترك بعض ما يُحبه الله ورسوله، مع وجوبه والقدرة عليه، دلَّ ذلك على نقص محبته الواجبة، فعليه أن يتوب من ذلك، ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة. قال أبو يعقوب النهري: كلُّ من ادَّعى محبة الله ﷻ، ولم يوافق الله في أمره، فدعواه باطلة، وكلُّ محبٍّ ليس يخاف الله، فهو مغرورٌ وقال يحيى بن معاذ: ليس بصادقٍ من ادَّعى محبة الله ﷻ ولم يحفظ حدوده.

تعصي الإله وأنت تزعمُ حبه
هذا العمري في القياس شنيع
لو كان حُبُّك صادقاً لأطعته
إنَّ المحبَّ لمن يُحبُّ مُطيع

[الأسباب التي تنشأ عنها المعاصي والبدع:]

فجميعُ المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفس على محبة الله ورسوله.

وقد وصف الله المشركين باتباع الهوى في مواضع من كتابه، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ يَغْيِرَ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

وكذلك البدع، إنما تنشأ من تقديم الهوى على الشرع، ولهذا يُسمى أهلها أهل الأهواء. وكذلك حبُّ الأشخاص؛ الواجب فيه أن يكون تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ؛ فيجب على المؤمن محبة الله ومحبة من يحبه الله؛ من الملائكة والرسل والأنبياء والصدّيقين والشهداء والصالحين عموماً، ولهذا كان من علامات وجود حلاوة الإيمان أن يُحبَّ المرء لا يُحِبُّه إلا الله.

ويُحرم موالاة أعداء الله، ومن يكرهه الله عموماً، وبهذا يكون الدين كله لله. ((من أحبَّ الله، وأبغض الله، وأعطى الله، ومنع الله، فقد استكمل الإيمان))^(١). ومن كان حُبُّه وبُغضه وعطاؤه ومنعه هوى نفسه، كان ذلك نقصاً في إيمانه الواجب، فيجب عليه التوبة من ذلك، والرُّجوع إلى اتباع ما جاء به الرسول ﷺ من تقديم محبة الله ورسوله، وما فيه رضا الله ورسوله على هوى النفوس ومراداتها كلها.

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ((قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً)).
رواهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[أسباب حصول المغفرة]:

تضمن حديث أنس أن هذه الأسباب الثلاثة يحصل بها المغفرة:
أحدها: الدعاء مع الرجاء، فَإِنَّ الدُّعَاءَ مَأْمُورٌ بِهِ، وَمَوْعُودٌ عَلَيْهِ بِالْإِجَابَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

لكن الدعاء سببٌ مقتضى للإجابة مع استكمال شرائطه، وانتفاء موانعه، وقد تتخلف إجابته، لانتهاء بعض شروطه، أو وجود بعض موانعه.
ومن أعظم شرائطه: حضور القلب، ورجاء الإجابة من الله تعالى، فعن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لِأَيْهٍ)) ^(٢).
ولهذا نهى العبد أن يقول في دعائه: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ ^(٣).

وتهي أن يستعجل، ويترك الدعاء لاستبطاء الإجابة، وجعل ذلك من موانع الإجابة حتى لا يقطع العبد رجاءه من إجابة دعائه ولو طالت المدة، فَإِنَّهُ سَبْحَانَهُ يُحِبُّ الْمُلْحِينَ فِي الدُّعَاءِ.

ومن أهم ما يسأل العبد ربه مغفرة ذنوبه، أو ما يستلزم ذلك كالنجاة من النار، ودخول الجنة.

(١) الترمذي (٣٥٤٠).

(٢) الترمذي (٣٤٧٩).

(٣) البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

وقد قال النَّبِيُّ ﷺ: ((حوها نُذُنْدِن))^(١) يعني: حول سؤال الجنة والنجاة من النار. وقال أبو مسلم الحولاني: ما عَرَضْتُ لي دعوةً فذَكَرْتُ النارَ إلا صرَفْتُها إلى الاستعاذة منها.

ومن رحمة الله تعالى بعبده أنَّ العبدَ يدعوهُ بِحاجةٍ من الدنيا، فيصرِفُها عنه، ويعوِّضُه خيراً منها، إما أن يَصْرِفَ عنه بذلك سوءاً، أو أن يَدَخِرَها له في الآخرة، أو يَغْفِرَ له بها ذنباً، كما في حديث جابر، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((ما مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إلا آتاه الله ما سألَ أو كَفَّ عنه من السُّوءِ مثله ما لم يدعُ بِإثمٍ أو قطيعةٍ رحم))^(٢).

وبكلِّ حالٍ، فالإلحاحُ بالدعاء بالمغفرة مع رجاء الله تعالى موجبٌ للمغفرة، والله تعالى يقول: ((أنا عند ظنِّ عبدي بي، فليظنَّ بي ما شاء))^(٣).

[من أسباب المغفرة]:

فمن أعظم أسباب المغفرة أنَّ العبد إذا أذنب ذنباً لم يرج مغفرته من غير ربِّه، ويعلم أنه لا يغفر الذنوبَ ويأخذ بها غيره.

وقوله: ((إنك ما دعوتني ورجوتني، غفرتُ لك على ما كان منك ولا أبالي)):
يعني: على كثرة ذنوبك وخطاياك، ولا يتعاضمني ذلك، ولا أستكثره.

وقال النَّبِيُّ ﷺ: ((إذا دعا أحدكم فليُعْظِمِ الرَّغْبَةَ، فإنَّ الله لا يتعاضمُ شيء))^(٤).
فذنوب العباد وإنَّ عَظُمَتْ فإنَّ عفو الله ومغفرته أعظم منها وأعظم، فهي صغيرة في جنب عفو الله ومغفرته. وفي هذا يقول بعضهم:

يا ربَّ إنَّ عَظُمَتْ ذُنُوبِي كَثْرَةً فَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ عَفْوَكَ أَعْظَمُ
إن كان لا يرجوك إلا مُحْسِنٌ فَمَنْ الَّذِي يَرْجُو وَيَدْعُو الْمُجْرِمُ
مالي إليك وسيلةً إلاَّ الرجا وَجَمِيلُ عَفْوَكَ ثَمَّ إِنَّي مُسْلِمٌ
السبب الثاني للمغفرة: الاستغفار، ولو عَظُمَتْ الذُّنُوبُ، وبلغت الكثرة عَنان

(١) أبو داود (٧٩٢)، وابن ماجه (٩١٠).

(٢) أحمد (٣/٣٦٠)، والترمذي (٣٣٨١).

(٣) تقدم نَحْرِيه.

(٤) مسلم (٢٦٧٩).

السماء، وهو السحاب. وقيل: ما انتهى إليه البصر منها.

والاستغفار: طلبُ المغفرة، والمغفرة: هي وقاية شرِّ الذنوب مع سترها.

وقد كثر في القرآن ذكرُ الاستغفار، فتارةً يؤمر به؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ

إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩]، وتارةً يمدحُ أهله؛ كقوله: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ

بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]، وتارةً يذكر أن الله يغفر لمن استغفره؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ

يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

وكثيرًا ما يُقرن الاستغفارُ بذكر التوبة، فيكون الاستغفارُ حينئذٍ عبارةً عن طلب

المغفرة باللسان، والتوبة عبارة عن الإقلاع عن الذنوب بالقلوب والجوارح.

قال الحسن: أكثرُوا من الاستغفار في بيوتكم، وعلى موائدكم، وفي طُرُقكم، وفي

أسواقكم، وفي مجالسكم أينما كنتم، فإنكم ما تدرُونَ متى تنزل المغفرة.

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ((إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْ لِي،

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِهِ، غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا

شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَذَكَرَ مِثْلَ الْأَوَّلِ مَرَّتَيْنِ آخَرَيْنِ))^(١) وفي رواية لمسلم: أَنَّهُ

قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: ((قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ))^(٢).

والمعنى: ما دام على هذا الحال كلما أذنب استغفر، والظاهر أن مراده الاستغفارُ

المقرون بعدم الإصرار.

وأما استغفارُ اللسان مع إصرار القلب على الذنب، فهو دُعاء مجرَّد، إن شاء الله

أجابه، وإن شاء رده. وقد يكون الإصرار مانعًا من الإجابة.

فالاستغفارُ التامُّ الموجبُ للمغفرة: هو ما قارن عدم الإصرار، كما مدح الله أهله،

ووعدهم المغفرة.

قال بعض العارفين: من لم يكن ثمرةً استغفاره تصحيح توبته، فهو كاذب في

استغفاره.

(١) البخاري (٧٥٠٧)، ومسلم (٢٧٥٨) (٢٩).

(٢) مسلم (٢٧٥٨) (٣٠).

وكان بعضهم يقول: استغفارنا هذا يحتاج إلى استغفارٍ كثير.

فأفضل الاستغفار ما اقترن به ترك الإصرار، وهو حينئذ توبةٌ نصوح.

وأفضل أنواع الاستغفار: أن يبدأ العبد بالشُّنَاء على ربه، ثم يثني بالاعتراف بذنبه، ثم يسأل الله المغفرة؛ كما في حديث شداد بن أوس عن النبي ﷺ قال: ((سَيِّدُ الاستغفار أن يقول العبدُ: اللهم أنت ربِّي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذُ بك من شرِّ ما صنعتُ، أبوءُ لك بنعمتك عليّ، وأبوءُ بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفرُ الذُّنُوبَ إلا أنت))^(١).

وبالجملَة فدواء الذنوب الاستغفار؛ قال قتادة: إنَّ هذا القرآن يدلُّكم على دائكم ودوائكم، فأما دواؤكم: فالذنوب، وأما دواؤكم: فالاستغفار.

قال بعضهم: إنَّنا مُعوَّلُّ المذنبين البكاء والاستغفار، فمن أهمته ذنوبه، أكثر لها من الاستغفار.

ومن كثرت ذنوبه وسيئاته حتى فاتت العدَّة والإحصاء، فليستغفر الله بما علم الله، فإنَّ الله قد علم كل شيءٍ وأحصاه، وفي حديث شداد بن أوس، عن النبي ﷺ: ((أَسْأَلُكَ من خيرٍ ما تعلمُ، وأعوذُ بك من شرِّ ما تعلمُ، وأستغفرُك لما تعلمُ، إنَّك أنت علامُ الغيوب))^(٢).

[فضل تحقيق كلمة التوحيد في غفران الذنوب مهما بلغت]:

السبب الثالث من أسباب المغفرة: التوحيد، وهو السببُ الأعظم، فمن فقدَه، فقد المغفرة، ومن جاء به، فقد أتى بأعظم أسباب المغفرة. قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض - وهو ملؤها أو ما يُقارب مملأها - خطايا، لقيه الله بقرابها مغفرة، لكنَّ هذا مع مشيئة الله ﷻ، فإنَّ شاء عَفَرَ له، وإنَّ شاء أخذه بذنوبه، ثم كان عاقبته أن لا يُخلَّد في النار، بل يخرج منها، ثم يدخل الجنة.

(١) البخاري (٦٣٠٦).

(٢) أحمد (٢٣/٤)، والترمذي (٣٤٠٧)، والنسائي (٥٤/٣).

فإن كَمَلَ توحيدُ العبد وإخلاصُه لله فيه، وقام بشروطه كُلِّها بقلبه ولسانه وجوارحه، أو بقلبه ولسانه عند الموت، أوجبَ ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كُلِّها، ومنعه من دخول النار بالكلية.

الحديث الثالث والأربعون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبَقَتْ الْفَرَائِضُ، فَلَأُولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ)). خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١).

[شرح الحديث]:

وقد اختلف العلماء في معنى قوله: ((الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا)): فقالت طائفة: المراد بالفرائض الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى. والمراد: أعطوا الفروض المقدرة لمن سبَّها الله لهم، فما بقي بعد هذه الفروض، فيستحقَّه أولى الرجال. والمراد بالأولى: الأقرب، كما يقال: هذا يلي هذا، أي: يقرب منه؛ فأقرب الرجال هو أقرب العصابات، فيستحقُّ الباقي بالتعصيب.

وبهذا المعنى فسر الحديث جماعة من الأئمة، منهم الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه. وأما قوله: ((فَمَا أَبَقَتْ الْفَرَائِضُ، فَلَأُولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ)): فقد قيل: إنَّ المراد به العصبَةُ البعيدُ خاصَّة، كبنِي الإخوة والأعمام وبنِيهم، دون العصبَةِ القريب؛ بدليل أنَّ الباقي بعد الفروض يشترك فيه الذكر والأنثى إذا كان العصبَةُ قريبًا، كالأولاد والإخوة بالاتفاق، فكذلك الأختُ مع البنت بالنص الدالِّ عليه. وأيضًا فإنَّه يخص منه هذه الصور بالاتفاق، فتخصَّص منه صورة الأخت مع البنت بالنص.

فهذا الحديث مبينٌ لكيفية قسمة الموارث المذكورة في كتاب الله بين أهلها ومبنيِّ لقسمة ما فضل من المال عن تلك القسمة ممَّا لم يُصرَّح به في القرآن من أحوال أولئك الورثة وأقسامهم، ومبيِّنٌ أيضًا لكيفية توريث بقية العصابات الذين لم يُصرَّح بتسميتهم في القرآن، فإذا ضُمَّ هذا الحديث إلى آيات القرآن، انتظم ذلك كلُّه معرفة قسمة الموارث بين جميع ذوي الفروض والعصابات.

(١) البخاري (٦٧٣٢)، ومسلم (١٦١٥).

وأما قوله: ((لأولى رجلٍ ذكرٍ)) مع أنَّ الرجلَ لا يكونُ إلا ذكراً: فالجوابُ الصحيحُ عنه: أنَّه قد يُطلقُ الرجلُ، ويرادُ به الشخصُ، كقوله: من وجد ماله عند رجلٍ قد أفلس، ولا فرقَ بينَ أن يجده عند رجلٍ أو امرأةً، فتقييدهُ بالذكرِ ينفي هذا الاحتمالَ، ويُخلصه للذكر دون الأُنثى وهو المقصودُ.

الحديث الرابع والأربعون

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((الرَّضَاعَةُ مُحْرَمٌ مَا تَحْرِمُ الْوَالِدَةَ))
خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١).

[شرح الحديث]:

وخرج مسلم من رواية عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: ((يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ))^(٢).

وقد أجمع العلماء على العمل بهذه الأحاديث في الجملة، وإنَّ الرضاع يُحرِّمُ ما يُحرِّمه النَّسَبُ.

فإذا علم ما يحرم من النَّسَبِ، فكُلُّ ما يحرم منه، فإنَّه يحرم من الرضاع نظيره، فيحرم على الرجل أن يتزوج أمهاته من الرضاعة وإن علون، وبناته من الرضاعة وإن سفلن، وأخواته من الرضاعة، وبنات أخواته من الرضاعة وعماته وخالاته من الرضاعة، وإن علون دون بناتهن.

ومعنى هذا أنَّ المرأة إذا أرضعت طفلاً الرضاع المعتبر في المدة المعتبرة، صارت أمًّا له بنصِّ كتاب الله، فتحرم عليه هي وأمَّهاتها، وإن علون من نسبٍ أو رضاعٍ، وتصيرُ بناتها كلُّهن أخواتٍ له من الرضاعة، فيحرم عليه بنصُّ القرآن.

وبقية التحريم من الرضاعة استفيد من السُّنَّةِ، كما استفيد من السُّنَّةِ أنَّ تحريم الجمع لا يختصُّ بالأختين، بل المرأة وعمَّتها، والمرأة وخالتها كذلك.

وإذا كان أولادُ المرزعة من نسبٍ أو رضاعٍ إخوةً للمرتضع، فيحرم عليه بناتُ

(١) البخاري (٢٦٤٦)، ومسلم (١٤٤٤).

(٢) مسلم (١٤٤٥).

إخوته أيضًا، وقد امتنع النبي ﷺ من تزويج ابنة حمزة وابنة أبي سلمة، وعلل بأن أبويهما كانا أخوين له من الرضاعة^(١).

ويحرم عليه أيضًا أخوات المرضعة؛ لأنهن خالاته، وينتشر التحريم أيضًا إلى الفحل صاحب اللبن الذي ارتضع منه الطفل، فيصيرُ صاحبُ اللبن أبا للطفل، وتصيرُ أولاده كلُّهم من المرضعة، أو من غيرها من نسبٍ أو رضاعٍ إخوة للمرتضع ويصير إخوته أعمامًا للطفل المرتضع.

وهذا قولُ جمهور العلماء من السلف، وأجمع عليه الأئمة الأربعة ومن بعدهم. وقد دلَّ على ذلك من السنة ما روت عائشة أن أفلحَ أبا أبي القعيس استأذنَ عليها بعد ما أنزل الحجابُ، قالت عائشة: فقلتُ: والله لا آذنُ له حتى استأذنَ رسول الله ﷺ فإنَّ أبا القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأته، قالت: فلما دخل رسول الله ﷺ، ذكرتُ ذلك له، فقال: ((ائذني له؛ فإنه عمُّك تربت يمينك))، وكان أبو القعيس زوجَ المرأة التي أرضعت عائشة^(٢).

وينتشر التحريم بالرضاع إلى ما حرم بالنسب مع الصهر: إمَّا من جهة نسب الرجل، كما رأة أبية وابنه، أو من جهة نسب الزوجة، كما مها وابنتها، وإلى ما حرم جمعه لأجل نسب المرأة أيضًا، كالجمع بين الأختين والمرأة وعمتها أو خالتها، فيحرم ذلك كله من الرضاع كما يحرم من النسب، لدخوله في قوله ﷺ: ((يحرَّم من الرضاع ما يحرم من النسب)).

وتحريم هذا كله للنسب، فبعضه لنسب الزوج، وبعضه لنسب الزوجة، وقد نصَّ على ذلك أئمة السلف، ولا يُعلم بينهم فيه اختلافٌ.

وأما قوله ﷺ: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فقالوا: لم يرد بذلك أنه لا يحرم حلائل الأبناء من الرضاع، إنما أراد إخراج حلائل الذين تُبْنُوا، ولم يكونوا أبناءً من النسب كما تزوج النبي ﷺ زوجة زيد بن حارثة بعد أن كان قد تبَّناه^(٣).

(١) البخاري (٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٧) (١٢).

(٢) البخاري (٤٧٩٦)، ومسلم (١٤٤٥).

(٣) البخاري (٤٧٩١).

وهذا التحريمُ بالرضاعِ يختصُّ بالمرضع نفسه، وينتشر إلى أولاده، ولا ينتشر تحريمه إلى من في درجة المرضع من إخوته وأخواته، ولا إلى من هو أعلى منه من آباءه وأمهاته وأعمامه وعماته وأخواله وخالاته، فتباح المُرْضِعَةُ نفسها لأبي المرضع من النسب ولأخيه، وتباح أمُّ المرضع من النسب وأخته منه لأبي المرضع من الرضاع ولأخيه. هذا قولُ جمهور العلماء، وقالوا: يُباح أن يتزوَّج أختُ أخيه من الرضاعة، وأخت ابنته من الرضاعة.

الحديث الخامس والأربعون

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ يَقُولُ: ((إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ)) فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ، وَيُدَهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ قَالَ: ((لَا، هُوَ حَرَامٌ))، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: ((قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَأَجْمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ)). خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١).

[شرح الحديث]:

الحاصل من هذا الحديث [ونحوه] أن ما حرّم الله الانتفاع به، فإنه يجرم بيعه وأكل ثمنه، كما جاء مصرحاً به: ((إِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ ثَمَنَهُ))^(٢). وهذه كلمة عامة جامعة تَطَرَّدُ فِي كُلِّ مَا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنَ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ حَرَامًا، وَهُوَ قَسَمَانِ: أحدهما: ما كان الانتفاع به حاصلًا مع بقاء عينه، كالأصنام، فإن منفعتها المقصودة منها هو الشرك بالله، وهو أعظم المعاصي على الإطلاق. ويلتحق بذلك ما كانت منفعته محرّمة، ككتب الشرك والسحر والبدع والضلال، وكذلك الصور المحرّمة، وآلات الملاهي المحرّمة.

القسم الثاني: ما ينتفع به مع إتلاف عينه: فإذا كان المقصود الأعظم منه محرّمًا، فإنه يجرم بيعه، كما يجرم بيع الخنزير والخمر والميتة، مع أن في بعضها منافع غير محرّمة، كأكل

(١) البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (١٥٨١).

(٢) أبو داود (٣٤٨٨).

الميتة للمضطرّ، ودفع الغصّة بالخمر، وإطفاء الحريق به، ولكن لما كانت هذه المنافع غير مقصودة، لم يعبأ بها، وحرم البيع بكون المقصود الأعظم من الخنزير والميتة أكلهما، ومن الخمر شرّها، ولم يلتفت إلى ما عدا ذلك.

وقد أشار ﷺ إلى هذا المعنى لما قيل له: أرأيت شحوم الميتة، فإنه يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس، فقال: ((لا، هو حرام)).

وأما الأدهان الطاهرة إذا تنجّست بما وقع فيها من النجاسات، ففي جواز الانتفاع بها بالاستصباح ونحوه اختلاف مشهور. وأما بيعها، فالأكثر على أنه لا يجوز بيعها.

وأما بقية أجزاء الميتة: فما حكم بطهارته منها، جاز بيعه، لجواز الانتفاع به، وهذا كالشعر والقرن عند من يقول بطهارتهما، وكذلك الجلد عند من يرى أنه طاهر بغير دباغ. وأما الجمهور الذين يرون نجاسة الجلد قبل الدباغ، فأكثرهم منعوا من بيعه حينئذ؛ لأنه جزء من الميتة.

وأما الكلب، فقد ثبت عن أبي مسعود الأنصاري أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب^(١). وقد اختلف العلماء في بيع الكلب، فأكثرهم حرّموه، ورخصت طائفة في بيع ما يُباح اقتناؤه من الكلاب، ككلب الصيد.

وأما بقية الحيوانات التي لا تؤكل؛ فما لا نفع فيه كالحشرات ونحوه لا يجوز بيعه، وما يُذكر من نفع في بعضها، فهو قليل، فلا يكون مبيحاً للبيع، كما لم يبيح النبي ﷺ بيع الميتة لما ذكر له ما فيها من الانتفاع.

وأما ما فيه نفع للاصطياد منها، كالفهد والبازي والصقر والعقاب ونحوه، فأجاز بيعها أكثر العلماء.

(١) البخاري (٢٢٣٧)، ومسلم (١٥٦٧).

الحديث السادس والأربعون

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنِ أَشْرِيَّةٍ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: ((وَمَا هِيَ؟)) قَالَ: الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ، فَقِيلَ لِأَبِي بُرْدَةَ: وَمَا الْبِتْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ، فَقَالَ: ((كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ)). خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

هذا الحديث أصل في تحريم تناول جميع المسكرات، المغطية للعقل.

[علة تحريم المسكرات]:

قد ذكر الله في كتابه العلة المقتضية لتحريم المسكرات، بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١].

فذكر سبحانه علة تحريم الخمر والميسر، وهو القمار، وهو أن الشيطان يوقعُ بهما العداوة والبغضاء، فإنَّ مَنْ سَكِرَ اختلَّ عقله، فربما تسلَّط على أذى الناس في أنفسهم وأموالهم، وربما بلغ إلى القتل، وهي أمُّ الخبائث، فمن شربها، قتل النفس وزنى، وربما كفر. ومن قامر، فربما قهر، وأخذ ماله منه قهراً، فلم يبق له شيء، فيشتدُّ حقدُه على من أخذ ماله.

وكلُّ ما أدى إلى إيقاع العداوة والبغضاء كان حراماً.

وأخبر سبحانه أنَّ الشيطان يصدُّ بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة، فإنَّ السَّكران يزول عقله، أو يختلُّ، فلا يستطيع أن يذكر الله، ولا أن يُصلي. وكذلك الميسر يصدُّ عن ذكر الله وعن الصلاة، فإنَّ صاحبه يعكفُ بقلبه عليه، ويشتغل به عن جميع مصالحه ومهماتِه حتى لا يكاد يذكرها لاستغراقه فيه.

وهذا كله مضافاً لما خلق الله العباد لأجله من تفرغ قلوبهم لمعرفته، ومحبتِه، وخشيته، وذكره، ومناجاتِه، ودعايِه، والابتهاال إليه، فما حال بين العبد وبين ذلك، ولم يكن بالعبد إليه ضرورة، بل كان ضرراً محضاً عليه، كان محرماً.

ومن هنا يعلم أن الميسر محرّم، سواء كان بعوضٍ أو بغير عوضٍ.
والمقصودُ أن النبي ﷺ قال: ((كُلُّ مسكرٍ حرامٌ، وكلُّ ما أسكر عن الصلاة فهو حرامٌ)). وقد تواترت الأحاديثُ بذلك عن النبي ﷺ؛ فعن ابنِ عمر، عن النبي ﷺ قال: ((كُلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ خمرٍ حرامٌ))^(١).

وإلى هذا القول ذهب جمهورُ علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار.

وجاء التصريحُ بالنهي عن قليل ما أسكر كثيره من حديث جابر، عن النبي ﷺ قال: ((ما أسكر كثيره فقليله حرامٌ))^(٢).

وقد كانت الصحابةُ تحتجُّ بقول النبي ﷺ: ((كُلُّ مُسكرٍ حرامٌ)) على تحريم جميع أنواع المسكرات، ما كان موجوداً منها على عهد النبي ﷺ وما حدث بعده.
واعلم أن المسكر المزبل للعقل نوعان:

أحدهما: ما كان فيه لذّة وطربٌ، فهذا هو الخمر المحرّم شربه.

قال طائفة من العلماء: وسواء كان هذا المسكرُ جامداً أو مائعاً، وسواء كان مطعوماً أو مشروباً، وسواء كان من حبٍّ أو ثمرٍ أو لبنٍ، أو غير ذلك، وأدخلوا في ذلك الحشيشة التي تُعمل من ورق القنب، وغيرها ممّا يُؤكّل لأجل لذّته وسكره.
والثاني: ما يُزيل العقل ويسكر، ولا لذّة فيه ولا طرب، كالبنج ونحوه؛ فإن تناوله حاجة التداوي به، وكان الغالبُ منه السلامة جاز.

وأما الحدُّ، فإنما يجبُ بتناوله ما فيه شدّة وطربٌ من المسكرات؛ لأنّه هو الذي تدعو النفوس إليه، فجعلَ الحدُّ زاجراً عنه. فأما ما فيه سكرٌ بغير طربٍ ولا لذّة، فليس فيه سوى التعزير؛ لأنّه ليس في النفوس داعٍ إليه حتّى يحتاج إلى حدٍّ مقدّر زاجرٍ عنه، فهو كأكل الميتة ولحم الخنزير، وشرب الدم.

وأكثرُ العلماء الذين يرون تحريمَ قليلٍ ما أسكر كثيره يرون حدّاً من شرب ما يُسكر كثيره، وإن اعتقد حله متأولاً.

(١) مسلم (٢٠٠٣).

(٢) أبو داود (٣٦٨١)، وابن ماجه (٣٣٩٣)، والترمذي (١٨٦٥).

الحديث السابع والأربعون

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يُقْمَنُ صُلْبُهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ، فَتُلَّتْ لِبَطْنِهِ، وَتُلَّتْ لِشِرَابِهِ، وَتُلَّتْ لِنَفْسِهِ)). رواه الإمام أحمدُ والترمذيُّ والنسائيُّ وابنُ ماجهَ، وقالَ الترمذيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١).

هذا الحديث أصل جامع لأصول الطب كلها.

وقد روي أن ابن أبي ماسويه الطبيب لما قرأ هذا الحديث، قال: لو استعمل الناس هذه الكلمات، سلموا من الأمراض والأسقام، ولتعطلت المارستانات^(٢) ودكاكين الصيادلة.

[منافع تقليل الغذاء للبدن والقلب]:

قال الحارث بن كلدة طبيب العرب: الحمية رأس الدواء، والبطنة رأس الداء. وقال الحارث أيضًا: الذي قتل البرية، وأهلك السباع في البرية، إداخل الطعام على الطعام قبل الانهزام.

فهذا بعض منافع تقليل الغذاء، وترك التَّمَلِّي من الطَّعام بالنسبة إلى صلاح البدن وصحته.

وأما منافعُه بالنسبة إلى القلب وصلاحه، فإنَّ قلةَ الغذاء توجب رِقَّةَ القلب، وقوَّةَ الفهم، وانكسارَ النفس، وضعفَ الهوى والغضب، وكثرةَ الغذاء توجب ضدَّ ذلك. قال الحسن: يا ابن آدم كُلْ في ثلث بطنك، واشرب في ثلث، ودع ثلث بطنك يتنفَّس لتتفكر.

وعن محمد بن واسع، قال: مَنْ قَلَّ طَعْمُهُ فهِم، وأفهم، ووصفا، ورق، وإنَّ كثرةَ الطَّعام ليُثقل صاحبه عن كثير مما يُريد. وعن عمرو بن قيس، قال: إِيَّاكُمْ وَالْبِطْنَةَ فَإِنَّهَا تُقْسِي القلب.

وعن سلمة بن سعيد قال: إن كان الرجلُ ليعيرَ بالبطنة كما يُعير بالذنب يعمَلُهُ.

(١) أحمد (٤/١٣٢)، والترمذي (٢٣٨٠)، والنسائي في "الكبرى" (٦٧٦٩)، وابن ماجه (٣٣٤٩).

(٢) المارستانات: جمع مارستان وهي ما يشبه المستشفيات الآن.

وعن إبراهيم بن أدهم قال: من ضبط بطنه، ضبط دينه، ومن ملك جوعه، ملك الأخلاق الصالحة، وإنَّ معصية الله بعيدةٌ من الجائع، قريبةٌ من الشبعان، والشبعُ يُميت القلب، ومنه يكونُ الفرحُ والمرحُ والضحك.

وعن الشافعي، قال: ما شبعْتُ منذ ستِّ عشرة سنة إلا شبعة اطرحتها؛ لأنَّ الشبع يُثقلُ البدن، ويُزيلُ الفطنة، ويجلبُ النوم، ويضعفُ صاحبه عن العبادة.

وقد نذب النبي ﷺ إلى التقلل من الأكل في حديث المقدام، وقال: ((حسبُ ابن آدم لقيمات يُقمن صلبه)). وقال ﷺ: ((المؤمنُ يأكل في معي واحد، والكافرُ يأكل في سبعة أمعاء))^(١).

والمراد أنَّ المؤمن يأكلُ بأدبِ الشَّرع، فيأكل في معي واحد، والكافر يأكلُ بمقتضى الشهوة والشَّره والنَّهم، فيأكلُ في سبعة أمعاء.

ونذب ﷺ مع التقلل من الأكل والاكتفاء ببعض الطعام إلى الإيثار بالباقي منه، فقال: ((طعامُ الواحدِ يكفي الاثنين، وطعامُ الاثنينِ يكفي الثلاثة، وطعامُ الثلاثةِ يكفي الأربعة))^(٢).

فأحسنُ ما أكل المؤمن في ثلثِ بطنه، وشربَ في ثلث، وترك للنفسِ ثلثًا، كما ذكره النبي ﷺ في حديث المقدام، فإنَّ كثرة الشرب تجلبُ النوم، وتفسد الطعام.

وقد كان النبي ﷺ وأصحابه يجوعون كثيرًا، ويتقلَّلون من أكل الشَّهوات، وإنَّ كان ذلك لعدم وجود الطَّعام، إلا أنَّ الله لا يختارُ لرسوله إلا أكمل الأحوال وأفضلها. ولهذا كان ابنُ عمر يتشبه بهم في ذلك، مع قدرته على الطَّعام، وكذلك كان أبوه من قبله.

فعن عائشة، قالت: ما شبع آلُ محمدٍ ﷺ منذ قَدِمَ المدينة من خبزِ بُرِّ ثلاثِ ليالٍ تباغًا حتى قُبضَ^(٣).

و عن عمر أنه خطب، فذكر ما أصابَ الناسُ من الدنيا، فقال: لقد رأيتُ رسول الله

(١) البخاري (٥٣٩٣)، ومسلم (٢٠٦٠).

(٢) مسلم (٢٠٥٩).

(٣) البخاري (٥٤٢٣)، ومسلم (٢٩٧٠).

ﷺ يظُلُّ اليوم يلتوي ما يجد دَقَلًا يملأ به بطنه^(١).

وصحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السَّمَنُ))^(٢)

الحديث الثامن والأربعون

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَإِنْ كَانَتْ حَاصِلَةٌ مِنْهُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِيهِ حَاصِلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ)).
خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٣).

[تعريف النفاق في اللغة والشرع وبيان أقسامه]:

النفاق في اللغة: هو من جنس الخداع والمكر وإظهار الخير، وإبطان خلافه.

وهو في الشرع ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: النفاق الأكبر، وهو أن يظهر الإنسان الإيَّانَ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويُبطن ما يُناقض ذلك كله أو بعضه، وهذا هو النفاق الذي كان على عهد النَّبِيِّ ﷺ، ونزل القرآن بدمِّ أهله وتكفيرهم، وأخبر أن أهله في الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ.
والثاني: النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل، وهو أن يُظهر الإنسانَ علانيةً صالحَةً، ويُبطن ما يُخالف ذلك. وأصولُ هذا النفاق ترجع إلى الخصال المذكورة في هذه الأحاديث، وهي خمسة:

أحدها: أن يُحدِّثَ بحديث لمن يصدِّقه به وهو كاذب له.

الثاني: إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وهو على نوعين:

أحدهما: أَنْ يَعِدَ وَمِنْ نِيَّتِهِ أَنْ لَا يَفِي بِوَعْدِهِ، وَهَذَا أَشْرُّ الْخُلْفِ، وَلَوْ قَالَ: أَفْعَلْ كَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَمِنْ نِيَّتِهِ أَنْ لَا يَفْعَلْ، كَانَ كَذِبًا وَخُلْفًا.

(١) مسلم (٢٩٧٨).

(٢) البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥).

(٣) البخاري (٣٤)، ومسلم (١٠٦).

الثاني: أن يَعِدَ ومن نيته أن يفِي، ثم يبدو له، فَيُخْلِفُ من غير عذرٍ له في الخلف. وعن أبي هريرة، قال: من قال لِصَبِيٍّ: تَعَالَ هَاك تَمْرًا، ثم لا يُعْطِيهِ شَيْئًا فَهِيَ كَذْبَةٌ.

والثالث: إذا خاصم فجر.

ويعني بالفجور أن يخرج عن الحقِّ عمدًا حتى يصير الحقُّ باطلاً والباطلُ حقًّا، وهذا مما يدعو إليه الكذب؛ كما قال ﷺ: ((إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ))^(١). وقال النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْحَصَمُ))^(٢).

فإذا كان الرجلُ ذا قدرةٍ عند الخصومة - سواء كانت خصومته في الدِّين أو في الدنيا - على أن ينتصر للباطل، ويُجِيلُ لِلسَّامِعِ أَنَّهُ حَقٌّ، ويوهن الحقَّ، ويخرجه في صورة الباطل، كان ذلك من أقبِحِ المحرِّمات، ومن أخبثِ خصال النفاق. وعن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ))^(٣).

الرابع: إذا عاهد غدر، ولم يفِ بالعهد. وقد أمر الله بالوفاء بالعهد، فقال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ [النحل: ٩١].

وعن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ))^(٤).

[وجوب الوفاء بالعهود وحرمة الغدر]:

والغدرُ حرامٌ في كلِّ عهدٍ بين المسلم وغيره، ولو كان المعاهدُ كافرًا، ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو، عن النَّبِيِّ ﷺ: ((مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا بِغَيْرِ حَقِّهَا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا))^(٥).

وقد أمر الله تعالى في كتابه بالوفاء بعهود المشركين إذا أقاموا على عهودهم ولم ينقضوا منها شيئًا.

(١) البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧).

(٢) البخاري (٢٤٥٧)، ومسلم (٢٦٦٨).

(٣) أبو داود (٣٥٩٧)، وأحد (٥٣٨٥).

(٤) البخاري (٣١٨٨)، ومسلم (١٧٣٥).

(٥) البخاري (٣١٦٦). ولفظ البخاري لم يذكر فيه ((بغير حقها)).

وأما عهدُ المسلمين فيما بينهم، فالوفاء بها أشدُّ، ونقضُها أعظمُ إثماً.
الخامس: الخيانةُ في الأمانة. فإذا اؤتمِنَ الرجلُ أمانةً، فالواجبُ عليه أن يُؤدِّيها، كما
قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]. وقال ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا
الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧] فالخيانة
في الأمانة من خصال النفاق.

[سرُّ خوف الصحابة النفاق على أنفسهم]:

ومن هنا كان الصحابة يخافون النفاق على أنفسهم، وكان عمرُ يسأل حذيفة عن نفسه.
قال ابنُ أبي مليكة: أدركتُ ثلاثين من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ.
وروي عن الحسنِ أَنَّهُ حَلَفَ: مَا مَضَى مُؤْمِنٌ قَطُّ وَلَا بَقِيَ إِلَّا وَهُوَ مِنَ النِّفَاقِ مُشْفِقٌ،
وَلَا مَضَى مُنَافِقٌ قَطُّ وَلَا بَقِيَ إِلَّا وَهُوَ مِنَ النِّفَاقِ آمِنٌ. وكان يقول: من لم يخفِ النفاق،
فهو منافق.

ومن أعظمِ خصالِ النفاق العملي: أن يعملَ الإنسانُ عملاً، ويظهرُ أَنَّهُ قصدَ به الخيرَ،
وإنما عمله ليتوصَّلَ به إلى غرضٍ له سيِّئٍ، فيتمُّ له ذلك، ويتوصَّلَ بهذه الخديعةِ إلى
غرضه، ويفرح بمكره وخذاعه وخذ النَّاسِ له على ما أظهره، وتوصل به إلى غرضه
السيِّئِ الذي أبطنه.

وهذا قد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود.

ولما تقرَّرَ عند الصحابة ﷺ أَنَّ النِّفَاقَ هُوَ اخْتِلَافُ السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ خَشِي بَعْضُهُمْ عَلَى
نَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ إِذَا تَغَيَّرَ عَلَيْهِ حَضُورُ قَلْبِهِ وَرَقَّتْهُ وَخَشُوعُهُ عِنْدَ سَمَاعِ الذِّكْرِ بِرَجُوعِهِ إِلَى
الدُّنْيَا وَالِاسْتِغْثَالِ بِالْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ وَالْأَمْوَالِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْهُ نِفَاقًا.

فعن حنظلة الأسيدي أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: نَافِقٌ حَنْظَلَةٌ يَا
أَبَا بَكْرٍ، نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُدَكِّرُنَا بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنَ، فَإِذَا رَجَعْنَا، عَافَسْنَا
الْأَزْوَاجَ وَالضَّيْعَةَ فَنَسِينَا كَثِيرًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَ اللَّهِ إِنَّا لَكَذَلِكَ، فَانْطَلِقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَقَالَ: ((مَا لَكَ يَا حَنْظَلَةَ؟)) قَالَ: نَافِقٌ حَنْظَلَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَذَكَرَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِأَبِي

بكر، فقال رسول الله ﷺ: ((لو تَدُومُونَ على الحال التي تقومون بها من عندي، لصَافَحَتِكُمُ الملائكة في مجالسكم وفي طُرُقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة))^(١).

الحديث التاسع والأربعون

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا)).
رواه الإمام أحمدُ والترمذيُّ والنسائيُّ وابنُ ماجه وابنُ حبان في "صحيحه" والحاكِمُ، وقال الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ^(١).

هذا الحديث أصل في التوكل، وأنه من أعظم الأسباب التي يُستجلب بها الرزق.
قال الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ ﴿٢٤﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]. يعني: لو أنهم حققوا التقوى والتوكل؛ لاكتفوا بذلك في مصالح دينهم ودنياهم.

قال بعض السلف: بِحَسْبِكَ من التوسل إليه أن يَعْلَمَ من قلبك حُسْنَ تَوَكُّلِكَ عليه، فكم من عبد من عباده قد فَوَّضَ إليه أمره، فكفاه منه ما أهّمه.

[حقيقة التوكل وفضله:]

وحقيقة التوكل: هو صدقُ اعتماد القلب على الله ﷻ في استجلاب المصالح، ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة كُلِّها، وكِلَّةُ الأمور كُلِّها إليه، وتحقيق الإيمان بأنه لا يُعطي ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه. قال سعيد بن جبیر: التوكل جِماعُ الإيمان.

واعلم أن تحقيق التوكل لا يُتينا في السعي في الأسباب التي قدّر الله سبحانه المقدرات بها، وجرت سُنَّتُه في خلقه بذلك، فإن الله تعالى أمر بتعاطي الأسباب مع أمره بالتوكل.

فالسعي في الأسباب بالجوارح طاعة له، والتوكل بالقلب عليه إيمان به، كما قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوءًا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١]، وقال: ﴿وَاعْتَدُوا لَهُمْ مَا

(١) مسلم (٢٧٥٠). وعافسنا: عاجلنا معاشنا وحظوظنا.

(٢) أحمد (٣٠/١ و ٥٢)، والترمذي (٢٣٤٤)، وابن ماجه (٤١٦٤).

أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴿[الأنفال: ٦٠].

قال سهل التستري: من طعن في الحركة - يعني: في السعي والكسب - فقد طعن في السنة، ومن طعن في التوكل، فقد طعن في الإيمان.

فالتوكل حالُ النَّبِيِّ ﷺ، والكسب سنته، فمن عمل على حاله، فلا يترك سنته. وحديث عمر هذا الذي نتكلم عليه يدلُّ على أنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يُؤْتُونَ مِنْ قَلَّةٍ تَحْقِيقَ التَّوَكُّلِ، ووقوفهم مع الأسباب الظاهرة بقلوبهم ومساكنتهم لها، فلذلك يُتَعَبُونَ أَنفُسَهُمْ فِي الْأَسْبَابِ، وَيَجْتَهِدُونَ فِيهَا غَايَةَ الْجَهَادِ، وَلَا يَأْتِيهِمْ إِلَّا مَا قَدَّرَ لَهُمْ.

فلو حَقَّقُوا التَّوَكُّلَ عَلَى اللَّهِ بِقُلُوبِهِمْ، لَسَاقَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَرْزَاقَهُمْ مَعَ أَدْنَى سَبَبٍ، كَمَا يَسُوقُ إِلَى الطَّيْرِ أَرْزَاقَهَا بِمَجْرَدِ الْغَدُوِّ وَالرَّوَاحِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الطَّلَبِ وَالسَّعْيِ، لَكِنَّهُ سَعْيٌ يَسِيرٌ.

وربما حَرَّمَ الْإِنْسَانُ رِزْقَهُ أَوْ بَعْضَهُ بِذَنْبٍ يُصِيبُهُ.

وفي حديث جابر، عن النَّبِيِّ ﷺ: ((إِنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حَرَّمَ))^(١).

وقال عمر: بين العبد وبين رزقه حِجَابٌ، فَإِنْ قَنَعَ وَرَضِيَ نَفْسَهُ، أَتَاهُ رِزْقُهُ، وَإِنْ اقْتَحَمَ وَهَتَكَ الْحِجَابَ، لَمْ يَزِدْ فَوْقَ رِزْقِهِ.

قال المروذي: قيل لأبي عبد الله: أَيُّ شَيْءٍ صَدَقَ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ يَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ، وَلَا يَكُونَ فِي قَلْبِهِ أَحَدٌ مِنَ الْآدَمِيِّينَ يَطْمَعُ أَنْ يَجِيئَهُ بِشَيْءٍ، فَإِذَا كَانَ كَذَا، كَانَ اللَّهُ يَرْزُقُهُ، وَكَانَ مَتَوَكِّلًا.

فَلَا يُرَخَّصُ فِي تَرْكِ السَّبَبِ بِالْكَلِيَّةِ إِلَّا لِمَنْ انْقَطَعَ قَلْبُهُ عَنِ الاسْتِشْرَافِ إِلَى الْمَخْلُوقِينَ بِالْكَلِيَّةِ.

وقد رُوي عن أحمد أنه سُئِلَ عَنِ التَّوَكُّلِ، فَقَالَ: قَطَعَ الاسْتِشْرَافَ بِالْيَأْسِ مِنَ الْخَلْقِ. وَظَاهِرُ كَلَامِ أَحْمَدَ أَنَّ الْكَسْبَ أَفْضَلُ بِكُلِّ حَالٍ، فَإِنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ يَقْعُدُ وَلَا يَكْتَسِبُ وَيَقُولُ: تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ: يَنْبَغِي لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ أَنْ يَتَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ، وَلَكِنْ يَعُودُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكَسْبِ.

(١) ابن ماجه (٢١٤٤).

قيل للفضيل بن عياض: لو أن رجلاً قعد في بيته زعم أنه يثق بالله، فيأتيه برزقه؟ قال: إذا وثق بالله حتى يعلم منه أنه قد وثق به، لم يمنعه شيءٌ أرادته، ولكن لم يفعل هذا الأنبياء ولا غيرهم، وقد كان الأنبياء يؤجرون أنفسهم، وكان النبي ﷺ يؤجر نفسه وأبو بكر وعمر، ولم يقولوا: نقعد حتى يرزقنا الله ﷻ، وقال الله ﷻ: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، ولا بُد من طلب المعيشة.

وبكل حال، فمن لم يصل إلى هذه المقامات العالية، فلا بُد له من معاناة الأسباب لاسيما من له عيال لا يصبرون، وقد قال النبي ﷺ: ((كفى بالمرء إثمًا أن يُضَيِّعَ مِنْ يَقُوتٍ))^(١). وكان بشرٌ يقول: لو كان لي عيالٌ لعملتُ واكتسبتُ.

وكذلك من ضيَّع بتركه الأسباب حقاً له، ولم يكن راضياً بفوات حقه، فإنَّ هذا عاجزٌ مفرطٌ.

وعن أنس، قال: قال رجل: يا رسول الله، أعقلها وأتوكل، أو أطلقها وأتوكل؟ قال: ((اعقلها وتوكل))^(٢). وهذا إشارة إلى أنَّ التوكل لا يُنافي الإتيان بالأسباب بل قد يكون جمعها أفضل.

قال معاوية بن قرة: لقي عمرُ بن الخطَّاب ناساً من أهل اليمن، فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن المتوكلون، قال: بل أنتم المتأكلون، إنَّما المتوكل الذي يُلقى حبه في الأرض، ويتوكل على الله ﷻ.

والرزق مقسومٌ لكلِّ أحدٍ من برٍّ وفاجرٍ، ومؤمنٍ وكافرٍ، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، هذا مع ضعف كثيرٍ من الدواب وعجزها عن السعي في طلب الرزق، قال تعالى: ﴿وَكَايُنَ مِنْ دَابَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ﴾ [العنكبوت: ٦٠].

فما دام العبدُ حيًّا، فرزقه على الله، وقد يُيسره الله له بكسبٍ وبغير كسب، فمن توكل

(١) أحمد (٢/١٦٠)، وأبوداود (١٦٩٢)، ومسلم (٩٩٦)، ولفظه: ((كفى بالمرء إثمًا أن يجبس عن يملك قوته)).

(٢) الترمذي (٢٥١٧).

على الله لطلب الرزق، فقد جعل التوكل سبباً وكسباً، ومن توكل عليه لثقتة بضمانه، فقد توكل عليه ثقة به وتصديقاً.
واعلم أنّ ثمرة التوكل الرضا بالقضاء، فمن وكلّ أموره إلى الله ورضي بما يقضيه له، ويختاره، فقد حقق التوكل عليه.

الحديث الخمسون

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا، فَبَابٌ نَتَمَسَّكُ بِهِ جَامِعٌ؟ قَالَ: ((لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ)).
خَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ^(١) بِهَذَا اللَّفْظِ.

[شرح الحديث]:

سبق في هذا الكتاب مفرقاً ذكر كثير من فضائل الذكر، ونذكر هاهنا فضل إدامته، والإكثار منه.

قد أمر الله سبحانه المؤمنين بأن يذكروه ذكراً كثيراً، ومدح من ذكره كذلك؛ قال تعالى:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۝١١ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢]،
وقال تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ۝﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ مرَّ على جبلٍ يقال له: جُمدان، فقال: ((سيروا هذا جُمدان، قد سبق المفردون)). قالوا: ومن المفردون يا رسول الله؟ قال: ((الذاكرون الله كثيراً والذاكرات)) ^(٢).

ومن هذا المعنى قولُ عمر بن عبد العزيز ليلة عرفة بعرفة عند قرب الإفاضة: ليس السابقُ اليوم من سبق بعيره، وإنما السابق من عُفر له. وكان رسولُ الله ﷺ يذكر الله على كلِّ أحيائه ^(٣).

(١) أحمد (٤/١٨٨)، والترمذي (٣٣٧٥)، وابن ماجه (٣٧٩٣).

(٢) مسلم (٢٦٧٦).

(٣) مسلم (٣٧٣).

وقال الحسن: أحبُّ عبادِ الله إلى الله أكثرهم له ذكراً وأتقاهم قلباً. وقال كعب: من أكثر ذكر الله، برئ من النفاق.

ويشهد لهذا المعنى أن الله تعالى وصف المنافقين بأنهم لا يذكرون الله إلا قليلاً، فمن أكثر ذكر الله، فقد باينهم في أوصافهم.

فالمحبُّ اسم محبوبه لا يغيَّب عن قلبه، فلو كُلف أن ينسى تذكُّره لما قدر، ولو كلف أن يكفَّ عن ذكره بلسانه لما صبر.

كان بلالٌ كلِّماً عذِّبه المشركون في الرمضاء على التوحيد يقول: أحدٌ أحدٌ، فإذا قالوا له قل: اللات والعزى، قال: لا أحسنه.

فكلِّماً قويت المعرفة، صار الذكرُ يجري على لسان الذاكر من غير كلفة، ولهذا يُلهم أهل الجنة التَّسبيح، كما يُلهمون النفسَ، وتصيرُ ((لا إله إلا الله)) لهم، كالماء البارد لأهل الدنيا.

وذكر المحبين على خلاف ذكر الغافلين: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّت

قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢].

وأحد السبعة الذين يُظلمهم الله في ظله يوم لا ظلَّ إلا ظله: ((رجلٌ ذكر الله خالياً، ففاضت عيناه))^(١).

الذكر لذة قلوب العارفين؛ قال ﷺ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا

يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]. قال مالك بن دينار: ما تلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله ﷻ.

قلوبُ المحبين لا تطمئنُّ إلا بذكره، وأرواحُ المشتاقين لا تسكنُ إلا برويته. قال ذو النون: ما طابت الدنيا إلا بذكره، ولا طابت الآخرة إلا بعفوه، ولا طابت الجنة إلا برويته.

فإذا قوي حال المحبِّ ومعرفته، لم يشغله عن الذكر بالقلب واللسان شاغل، فهو بين الخلق بجسمه، وقلبه معلق بالمحلِّ الأعلى.

(١) البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

وهذه كانت حالة الرسل والصدّيقين، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتَهُمْ فَتُكَلِّمُهُمْ وَيَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِ سَلَامٌ مِنَ رَبِّهِمْ كَذَلِكَ يُخَوِّطُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيُخْرِجَهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَهُوَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ ذَكِيٌّ﴾ [الأنفال: ٤٥].

ولهذا ورد فضل الذكر في الأسواق ومواطن الغفلة، وكان بعض السلف يقصد السوق ليذكر الله فيها بين أهل الغفلة.

فصل: في وظائف الذكر الموظفة في اليوم واللييلة:

معلوم أن الله ﷻ فرض على المسلمين أن يذكره كل يوم وليلة خمس مرّات، بإقامة الصلوات الخمس في مواقيتها الموقته، وشرّع لهم مع هذه الفرائض الخمس أن يذكره ذكرًا يكون لهم نافلةً، وهو نوعان:

أحدهما: ما هو من جنس الصلاة، فشرع لهم أن يصلّوا مع الصلوات الخمس قبلها، أو بعدها أو قبلها وبعدها سننًا، فتكون زيادةً على الفريضة، فإن كان في الفريضة نقص، جبر نقصها بهذه النوافل، وإلا كانت النوافل زيادةً على الفرائض.

وأطول ما يتخلل بين مواقيت الصلاة مما ليس فيه صلاة مفروضة ما بين صلاة العشاء وصلاة الفجر، وما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، فشرع كل واحدة من هاتين الصلاتين صلاة تكون نافلة؛ لثلاث أطول وقت الغفلة عن الذكر، فشرع ما بين صلاة العشاء، وصلاة الفجر صلاة الوتر وقيام الليل، وشرع ما بين صلاة الفجر، وصلاة الظهر صلاة الضحى.

وبعض هذه الصلوات أكد من بعض، فأكدّها الوتر، ثمّ قيام الليل، وكان النبي ﷺ يداوم عليه حضرًا وسفرًا، ثمّ صلاة الضحى.

[الذكر مشروع في جميع الأوقات]:

وأما الذكر باللسان، فمشروع في جميع الأوقات، ويتأكد في بعضها: فمما يتأكد فيه الذكر: عقيب الصلوات المفروضات، وأن يذكر الله عقيب كل صلاة منها مئة مرة ما بين تسبيح وتحميد وتكبير وتهليل.

ويستحب - أيضًا - الذكر بعد الصلاتين اللتين لا تطوع بعدهما، وهما: الفجر والعصر،

فُيُشْرَعُ الذِّكْرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَهَذَانِ الْوَقْتَانِ هُمَا أَفْضَلُ أَوْقَاتِ النَّهَارِ لِلذِّكْرِ، وَلِهَذَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِذِكْرِهِ فِيهِمَا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ: ﴿وَسَبِّحْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠].

وَأَفْضَلُ مَا فَعَلَ فِي هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ مِنَ الذِّكْرِ: صَلَاةُ الْفَجْرِ وَصَلَاةُ الْعَصْرِ، وَهُمَا أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ. وَقَدْ قِيلَ فِي كُلِّ مِنْهُمَا: إِنَّهَا الصَّلَاةُ الْوَسْطَى. وَهُمَا الْبَرْدَانِ اللَّذَانِ مِنْ حَافِظَتَيْهِمَا، دَخَلَ الْجَنَّةَ^(١). وَيَلِيهِمَا مِنْ أَوْقَاتِ الذِّكْرِ: اللَّيْلُ. وَالذِّكْرُ الْمَطْلُوقُ يَدْخُلُ فِيهِ: الصَّلَاةُ، وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَتَعَلُّمُهُ، وَتَعْلِيمُهُ، وَالْعِلْمُ النَّافِعُ، كَمَا يَدْخُلُ فِيهِ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ. وَالْأَذْكَارُ وَالْأَدْعِيَةُ الْمَأْثُورَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ كَثِيرَةٌ جَدًّا.

وَيَسْتَحَبُّ أَيْضًا إِحْيَاءُ مَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ بِالصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ. وَيَسْتَحَبُّ تَأْخِيرُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ حَتَّى يَفْعَلَ هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي أَفْضَلِ وَقْتِهَا، وَهُوَ آخِرُهُ. وَيَسْتَعْمَلُ مَتَطَرُّ هَذِهِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي هَذَا الثَّلَاثِ الْأَوَّلِ مِنَ اللَّيْلِ بِالصَّلَاةِ، أَوْ بِالذِّكْرِ وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ، وَصَلَّى بَعْدَهَا مَا يَتَّبِعُهَا مِنْ سَنَنِهَا الرَّابِتَةِ، أَوْ أَوْتَرَ بَعْدَ ذَلِكَ إِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُؤْتِرَ قَبْلَ النَّوْمِ.

[الذکر عند النوم والاستيقاظ]:

فَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ بَعْدَ ذَلِكَ لِلنَّوْمِ، فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ لَا يَنَامَ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ وَذِكْرِ، فَيُسَبِّحُ وَيُحَمِّدُ وَيُكَبِّرُ تَمَامَ مِئَةٍ، كَمَا عَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا أَنْ يَفْعَلَاهُ عِنْدَ مَنَامِهَا^(١). وَيَأْتِي بِمَا قَدَرَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ النَّوْمِ، وَهِيَ أَنْوَاعٌ مُتَعَدِّدَةٌ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ، ثُمَّ يَنَامُ عَلَى ذَلِكَ.

فَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ، وَتَقَلَّبَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَذْكُرِ اللَّهَ كَلِمًا تَقَلَّبَ، وَعَنْ عِبَادَةٍ، عَنْ

(١) لقول رسول الله ﷺ: ((من صلى البردين دخل الجنة)). البخاري (٥٧٤)، ومسلم (٦٣٥).

(٢) البخاري (٣١١٣)، ومسلم (٢٧٢٧).

النَّبِيُّ ﷺ قال: ((مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سَبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي - أَوْ قَالَ: ((ثُمَّ دَعَا - اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ عَزَمَ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ))^(١).

وثبت أنه ﷺ كان إذا استيقظ من منامه يقول: ((الحمد لله الذي أحياني بعد ما أماتني وإليه النشور))^(٢). ثم إذا قام إلى الوضوء والتهجد، أتى بذلك كله على ما ورد عن النبي ﷺ. وَيَحْتَمُّ تَهَجُّدَهُ بِالِاسْتِغْفَارِ فِي السَّحَرِ، كَمَا مَدَحَ اللَّهُ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ.

وإذا طلع الفجر، صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ، وَيَسْتَعْمَلُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بِالذِّكْرِ الْمَأْثُورِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

فمن كان حاله على ما ذكرنا، لم يزل لسانه رطباً بذكر الله، فيستصحب الذكر في يقظته حتى ينام عليه، ثم يبدأ به عند استيقاظه، وذلك من دلائل صدق المحبة.

وأول ما يفعله الإنسان في آناء الليل والنهار من مصالح دينه ودنياه، فعامة ذلك يشرع ذكر اسم الله عليه:

فِيَشْرَعُ لَهُ ذِكْرُ اسْمِ اللَّهِ وَحَمْدُهُ: عَلَى أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ وَلباسه وجماعه لأهله ودخوله منزله، وخروجه منه، ودخوله الخلاء، وخروجه منه، وركوبه دابته، ويُسَمِّي عَلَى مَا يَذْبَحُهُ مِنْ نُسُكٍ وَغَيْرِهِ.

وَيُشْرَعُ لَهُ حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى: عَلَى عَطَاسِهِ، وَعِنْدَ رُؤْيَةِ أَهْلِ الْبَلَاءِ فِي الدِّينِ أَوْ الدُّنْيَا، وَعِنْدَ التَّقَاءِ الْإِخْوَانِ، وَسُؤَالِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا عَنْ حَالِهِ، وَعِنْدَ تَجَدُّدِ مَا يَجِبُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ النَّعْمِ، وَانْدِفَاعِ مَا يَكْرَهُهُ مِنَ النَّقَمِ.

وَأَكْمَلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ عَلَى السَّرِّاءِ وَالضَّرِّاءِ وَالشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ، وَيَحْمَدُهُ عَلَى كُلِّ

(١) البخاري (١١٥٤). وتعارَّ من الليل: أي هبَّ من نومه واستيقظ.

(٢) البخاري (٦٣١٢)، ومسلم (٢٧١١).

حال.

ويُشرع له دعاءُ الله تعالى: عند دخولِ السوق، وعند سماعِ أصواتِ الدِّيكةِ بالليل ،
وعند سماعِ الرَّعد، وعند نزولِ المطر ، وعند اشتداد هبوب الرياح ، وعند رؤية الأهلّة ،
وعند رؤية باكورة الثمار.

ويُشرع أيضًا ذكرُ الله ودعاؤه: عند نزول الكَرْبِ ، وحدثِ المصائب الدنيوية،
وعند الخروج للسفر، وعند نزول المنازل في السفر، وعند الرجوع من السفر.

ويُشرع التعمُّدُ بالله: عند الغضب، وعند رؤية ما يكره في منامه، وعند سماعِ أصواتِ
الكلاب والحمير بالليل. وتُشرع استخارة الله عند العزم على ما لا يظهر الخيرة فيه.

وتُحب التَّوبة إلى الله والاستغفارُ من الذنوب كُلِّها صغيرها وكبيرها، كما قال تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجِيئَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾

[آل عمران: ١٣٥].

فمن حافظ على ذلك، لم يزل لسانه رطبًا بذكر الله في كلِّ أحواله.

* * * * *

فصل

بعث النبي ﷺ بجوامع الكلم، فكان ﷺ يُعجبه جوامع الذكر، ويختاره على غيره من الذكر.

فعن ابن عباس، عن جويرية بنت الحارث أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة، فقال: ((مازلت على الحال التي فارقتك عليها؟)) قالت: نعم.

فقال النبي ﷺ: ((لقد قلتُ بعدك أربع كلماتٍ ثلاث مرات، لو وزنتُ بها قلبٍ منذ اليوم لوزنتهنَّ: سبحان الله وبحمده عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته))^(١).

وكذلك كان النبي ﷺ يُعجبه من الدعاء جوامعه، فعن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يُعجبه الجوامع من الدعاء، ويدع ما بين ذلك^(٢).

* * * * *

(١) مسلم (٢٧٢٦).

(٢) أبو داود (١٤٨٢)، وأحمد (٢٥١٩٣).

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة المختصر
٥	مقدمة المؤلف
٧	الحديث الأول: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى...»
١٢	الحديث الثاني: «حديث جبريل الطويل وسؤال النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان وأمارات الساعة»
٢١	الحديث الثالث: «بني الإسلام على خمس»
٢٣	الحديث الرابع: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة..»
٢٧	الحديث الخامس: «من أحدث في ديننا هذا ما ليس منه فهو رد»
٣٠	الحديث السادس: «إن الحلال بين وإن الحرام بين»
٣٦	الحديث السابع: «الدين النصيحة»
٣٩	الحديث الثامن: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله..»
٤٢	الحديث التاسع: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه...»
٤٨	الحديث العاشر: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً»
٥٢	الحديث الحادي عشر: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»
٥٣	الحديث الثاني عشر: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»
٥٦	الحديث الثالث عشر: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»
٥٩	الحديث الرابع عشر: «لا يجل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث...»
٦٠	الحديث الخامس عشر: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت...»

- ٦٣ الحديث السادس عشر: «لا تغضب»
- ٦٨ الحديث السابع عشر: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء...»
- ٧١ الحديث الثامن عشر: «اتق الله حيثما كنت...»
- ٧٨ الحديث التاسع عشر: «احفظ الله يحفظك...»
- ٨٧ الحديث العشرون: «إذا لم تستحي فاصنع ما شئت»
- ٨٩ الحديث الحادي والعشرون: «قل آمنت بالله ثم استقم»
- الحديث الثاني والعشرون: «أرأيت إن صليت المكتوبات، وصمتُ رمضان، وأحللتُ الحلال، وحرمت الحرام، ولم أزد على ذلك شيئاً أَدْخَلَ الجنة؟ قال «نعم»
- ٩١
- ٩٤ الحديث الثالث والعشرون: «الطهور شرط الإيمان...»
- الحديث الرابع والعشرون: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا...»
- ٩٩
- ١٠٤ الحديث الخامس والعشرون: «ذهب أهل الدثور بالأجور»
- الحديث السادس والعشرون: «كلّ سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس»
- ١٠٨
- ١١١ الحديث السابع والعشرون: «البرّ حسن الخلق...»
- الحديث الثامن والعشرون: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد حبشي...»
- ١١٤
- الحديث التاسع والعشرون: «لقد سألت عن عظيم وإنه يسيرٌ على من يسره الله عليه...»
- ١١٩
- ١٢٤ الحديث الثلاثون: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها...»
- الحديث الحادي والثلاثون: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في